



الجمهورية العربية السورية

جامعة دمشق

كلية الاقتصاد

قسم إدارة الأعمال

دور شركات التأمين في تنشيط الاستثمارات

دراسة تطبيقية على شركات التأمين العاملة في الجمهورية العربية السورية

بإشراف أ.م.ع. السيد لؤي درجة الماجستير في إدارة الأعمال

إعداد الطالب:

حسن عابد معروف

إشراف الأستاذ الدكتور:

محمد جودت ناصر

٢٠١١

٢٠١١

قرار لجنة الحكم:

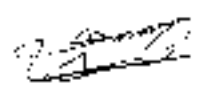
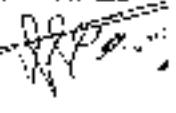
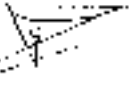
دور شركات التأمين في تنشيط الاستثمارات

دراسة تطبيقية على شركات التأمين العاملة في الجمهورية العربية السورية

نوقشت هذه الرسالة يوم الأحد الواقع في 31 / 7 / 2011.

وأجيزت بتقدير (امتياز) وعلامة قدرها (87) درجة.

السادة أعضاء لجنة الحكم التالية أسماؤهم:

الاسم	الصفة	التوقيع
أ.د. محمد جويث ناصر	عضواً ومشرفاً	
د. زكوان قريط	عضواً	 ٢٠١١/٨/٢٥
د. غزوان علي	عضواً	

شكر وامتنان

قال تعالى: "ربي اوزعني أن اشكر نعمتك التي أنعمت عليّ وعني والدي وان أعمل عملاً صالحاً
ترضاه وأدخلني برحمتك في عبائك المسكين"

أوجه بالشكر والتقدير والوفاء إلى المعلم الفاضل والأب الحبيب:

الأستاذ الدكتور: محمد جوديت ناصر

الأستاذ في قسم إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق

لرعايته واهتمامه، كآب ومعلم أثناء فترة تصبلي للبحر. ولتفضله بقبول الإشراف على هذا
البحث، ولما لمسته من فيض معرفته وسعة صدره، وإذ يعجز اللسان أن يوفيه حقه. فلا يسعني إلا
أنتسرج للعلّي التقدير والثناء أن يعطيه ويدريه عني خير الحراء وبزعم عليه بخوام الصحة
والعافية.

كما أوجه بخالص الشكر والتقدير إلى:

الدكتور: زحوان قريط

المدرس في قسم إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق

على تفضله بقبول الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم على الرسالة، فجزاه الله عني خير جزاء.

كما أوجه باسمي آيات الشكر والتقدير للامتنان إلى:

الدكتور: زحوان علي

المدرس في قسم إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق

على تخرجه بقبول الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم على الرسالة، فجزاه الله عني

الباحث

خير جزاء.

الإهداء:

إلى روح والدي الطاهرة الذي ستبقى ذكراه ووصاياه
زاداً لي في كل خطوة في حياتي.

أسكنه الله الفردوس الأعلى

إلى من منعتني الصبر و الإرادة في الحياة بدعواتها، إلى
من علمتني أبجديات الحياة فكانت خير المدارس، إليك يا
أمي أهدي ما وصلت إليه لعل فرحة بحبيك ورضا قلبك ينير
لي باقي الدرب.

أمي

إلى من كانت ابتسامتهم نوراً أضاء دربي

إلى من تشاركني و إياهم الضمة والابتسامة

خيثار، خيثار، جبران، عبال، مريم، حمله، حنين

إلى من كانوا في مشواري خير الأصحاب

أصدقائي

الصفحة	محتويات البحث
١	الفصل التمهيدي
٢	أولاً: المقدمة
٣	ثانياً: مشكلة البحث
٤	ثالثاً: فرضيات البحث
٤	رابعاً: أهمية البحث
٥	خامساً: أهداف البحث
٥	سابعاً: منهجية البحث
٦	سابعاً: مجتمع وعينة البحث
٦	ثامناً: الدراسات السابقة
١٣	القسم الأول: الدراسة النظرية
١٣	الفصل الأول: التأمين من المفهوم إلى الشركة
١٤	المبحث الأول: الخطر (مفهومه، تقسيماته، طرق إدارته)
١٤	- مفهوم الخطر
١٥	- تقسيمات الخطر
١٦	- إدارة الخطر
١٧	- أهداف إدارة الخطر
١٨	- طرق أو وسائل إدارة الخطر
٢١	المبحث الثاني: التأمين (مفهومه، تعريفه، أنواعه)
٢١	- مفهوم التأمين
٢٣	- أنواع التأمين
٢٧	المبحث الثالث: مقومات وشروط النشاط التأميني
٢٧	- مقومات النشاط التأميني
٣٠	- شروط عمل شركات التأمين

٣٣	المبحث الرابع: شركات التأمين
٣٣	- مفهوم شركات التأمين
٣٥	- تصنيف شركات التأمين
٥٦	- التنظيم الحكومي لشركات التأمين
٥٧	- مصادر أموال شركات التأمين
٦١	- وظائف شركات التأمين
٦٧	الفصل الثاني: الاستثمار
٦٨	المبحث الأول: مفهوم الاستثمار وأهميته وأهدافه
٧١	المبحث الثاني: سياسات الاستثمار ومقوماته
٧١	- سياسات الاستثمار
٧٢	- محددات الاستثمار
٧٤	- معايير تقييم الاستثمار
٧٥	- العوامل المثبطة على الاستثمار
٧٦	المبحث الثالث: مخاطر الاستثمار
٧٦	- أنواع مخاطر الاستثمار
٧٦	- مصادر مخاطر الاستثمار
٨٢	الفصل الثالث: العلاقة بين شركات التأمين و الاستثمار
٨٤	المبحث الأول: استثمار أموال شركات التأمين
٨٥	- أولاً: الشروط الواجب توافرها في استثمارات شركات التأمين
٨٦	- ثانياً: العوامل المؤثرة على السياسة الاستثمارية لشركات التأمين
٨٧	- ثالثاً: مبادئ استثمار أموال شركات التأمين
٨٨	- رابعاً: أشكال وقنوات الاستثمار في شركات التأمين
٩١	- خامساً: المخاطر التي تتعرض لها استثمارات شركات التأمين

٩٧	- سادساً: السياسة الاستثمارية لشركات التأمين في سورية
١٠٠	المبحث الثاني: الدور الاقتصادي للتأمين
١٠١	- أولاً: دور التأمين في زيادة الانتاج والكفاءة الانتاجية
١٠١	- ثانياً: دور التأمين في خلق فرص عمل جديدة
١٠٢	- ثالثاً: دور التأمين في ضمان استمرار المشروعات الاقتصادية
١٠٣	- رابعاً: دور التأمين في تحقيق التوازن الاقتصادي
١٠٣	- خامساً: دور التأمين كوسيلة للاختار والاستثمار
١٠٤	- سادساً: دور التأمين في تنشيط الائتمان
١٠٤	- سابعاً: دور التأمين في مكافحة التضخم
١٠٤	- ثامناً: دور التأمين في قطاع الزراعة
١٠٦	المبحث الثالث: الدور الاجتماعي للتأمين
١٠٦	- أولاً: دور التأمين في توفير الأمان والطمأنينة للفرد والأسرة
١٠٧	- ثانياً: دور التأمين في تحقيق الاستقرار الاجتماعي
١٠٨	المبحث الرابع: دور شركات التأمين في النشاط المصرفي
١٠٨	- أولاً: قيام المصارف بشراء خدمات التأمين
١١١	- ثانياً: الخدمات التامينية التي تتناسب مع طبيعة العمل المصرفي
١١٦	المبحث الخامس: الاستثمار وضرورة النشاط التاميني في سورية
١٢٢	القسم الثاني: الدراسة العملية
١٢٣	الفصل الرابع: اختيار عينة الدراسة وتصميم أدواتها
١٢٤	المبحث الأول: مجتمع الدراسة والعينة المختارة
١٢٦	المبحث الثاني: تصميم أداة الدراسة " استمارة الاستبيان " واختبارها
١٣٥	الفصل الخامس: عرض بيانات الدراسة وتحليلها
١٣٧	المبحث الأول: إعداد البيانات بواسطة أداة الدراسة

١٤١	المبحث الثاني: العرض و التحليل الوصفي لبيانات الدراسة
١٧٠	المبحث الثالث: اختبار الفرضيات
١٨٠	المبحث الرابع: نتائج الدراسة والتوصيات
١٨٤	قائمة المراجع
١٩٠	الملاحق

الفصل التمهيدي

يعد الاستثمار أحد العوامل الأساسية التي تساعد في تطور المؤسسات وكذلك الاقتصاد، حيث يسمح بخلاف فرص العمل والأحد من البطالة ويساعد على مواكبة التطور التكنولوجي، وهو أحد الوسائل الأساسية الضرورية لتطوير المنتجات وتوسيعها، فالاستثمار هو الصورة المعبرة عن النمو والتقدم والرفاهية الاجتماعية، وكذلك عن خلال الاستثمار يمكننا توفير العملات الأجنبية عن طريق إنتاج منتجات يمكن تصديرها، كما أن الاستثمار هو الألية الفعالة في تقدم الاقتصاد وفي تعديل الوضع الاقتصادي والتي تسهر الدولة على تنشيطها وتوسيعها وذلك من خلال منح التسهيلات اللازمة لذلك، ولكن هذه الاستثمارات تواجه دائماً مخاطر متعددة، يمكن أن تؤدي إلى زوال هذه الاستثمارات أو أحد من قدرتها المالية وملائتها إذا كانت هذه الاستثمارات موجودة فعلاً هذا من جهة، ومن جهة أخرى يمكن لهذه المخاطر أن تمنع الكثير من المستثمرين من الدخول إلى عالم الاستثمار خوفاً على أموالهم من هذه المخاطر، مما يحرم الاقتصاد الوطني من هذه الأموال ومن مزايا استثمارها في الكثير من المجالات، مما يؤكد على مدى أهمية حماية هذه الاستثمارات وبث روح الطمأنينة في نفوس الأشخاص المستثمرين لأموالهم، وكذلك حماية البذرة التي تعد الداعم والمنشط الأهم للاستثمارات في أي اقتصاد، إما من خلال حماية موجوداتها كأى مؤسسة أخرى، أو من خلال حماية الاستثمارات التي تقوم هذه المصارف بموئلتها. وتجدر الإشارة إلى أن هناك العديد من السياسات التي يمكن اتباعها لإدارة هذه المخاطر و عن أهمها سياسة التأمين، حيث أن لهذه السياسة دوراً هاماً في توفير الحماية التي تحتاجها هذه الاستثمارات.

حيث أن صناعة التأمين تؤدي دوراً فعالاً في الاقتصادات المعاصرة كما أن نشاط التأمين له انعكاسات واضحة على معدل النمو الاقتصادي من حيث حجم الاستثمارات، وبالتالي التأثير على الدخل القومي، كذلك يمثل التأمين حماية حقيقية للثروات القومية نتيجة توزيع المخاطر وأيضاً إعادة بناء الاستثمارات من جديد، من خلال سرعة سداد التعويضات عن الخسائر مما يؤدي بدوره إلى تخفيف حدة الأضرار والخسائر التي تتحملها الدولة.

ومشركات التأمين تعد أهم المؤسسات التي يمكن أن تساهم في النشاط الاستثماري وتدعم النشاط الاستثماري بشكل عام، وذلك من خلال:

أولاً: استثمار الإيرادات المتحصلة نتيجة ممارسة شركات التأمين لعملها .

الحال أن الدراسة الاستثمارية في شركات التأمين تعد من أهم القرارات الاستراتيجية التي يجب أن تقوم على أسس علمية وفنية بما يكفل تحقيق التوازن بين العوامل الواجب مراعاتها عند تخطيط السياسات الاستثمارية لشركات التأمين و تحقيق الإطار التشريعي و القانوني للإشراف والرقابة، المنظم لاستثمارات شركات التأمين في أوجه معينة وينسب محددة. فإنه ينبغي النظر إلى شركات التأمين على أنها مؤسسات مالية تتلقى الأموال وتعيد استثمارها، تلها في ذلك شأن المصارف وصناديق الاستثمار.

ثانياً: تشجيع الاستثمارات: نتيجة قبولها المشاركة بتحمل المخاطر في المشاريع المومن عيها بسبب المعرفة المسبقة لأصحاب هذه المشاريع أنهم سيتقاضون تعويضاتهم عن أية خسارة تتعرض لها مشاريعهم، والذي سيؤدي إلى تشجيع المستثمرين (الأشخاص و الأفراد) على استثمار أموالهم، وكذلك تشجيع المصارف على تمويل الاستثمارات.

أولاً: مشكلة البحث:

تلعب شركات التأمين دوراً حيويًا وهامًا في دعم اقتصاديات الدول، من خلال قيامها بالكثير من المنز و عات و الاستثمارات، أو من خلال قبولها اشتراكه بحزء من المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها الاستثمارات التي يقوم بها الأفراد أو الأشخاص الآخريين، وانطلاقاً مما سبق سيجادل الباحث في هذا البحث دراسة المشكلة المتمثلة في السؤال التالي:

هل تلعب شركات التأمين دوراً في تشجيع الاستثمارات؟

وهذا ما يجعل مشكلة البحث تنحصر في الإجابة على التساؤلات التالية :

- ١- ما هي الآلية التي تعتمد عليها شركات التأمين باستثمار الأموال التي تحصلها من المؤمن لهم ؟
- ٢- ما هي المشكلات التي تواجه شركات التأمين العاملة في الجمهورية العربية السورية عند استثمار أموالها؟
- ٣- هل يمكن أن يلعب التأمين دوراً في تشجيع أصحاب رؤوس الأموال على استثمار أموالهم؟

- ٤- هل يمكن أن يلعب التأمين دوراً في تشجيع البنوك على منح الائتمان المصرفي للشوارع المؤثر عليها؟
- ٥- ماذا ينبغي على الدولة أن تفعل لتشجيع قطاع التأمين وزيادة مساهمة شركات التأمين في تنشيط الاستثمارات بمختلف أشكالها؟

ثانياً: فرضيات البحث:

من خلال الاطلاع على كافة الأدبيات المتعلقة بموضوع البحث تمكن الباحث من إعداد الفرضيات التالية:

- ١- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين توسع شركات التأمين في التأمين على كافة الأخطار التي يتعرض لها المستثمرون وبين درجة إقبال هؤلاء المستثمرين على الاستثمار، (من وجهة نظر زبائن شركات التأمين).
- ٢- لا توجد فروق ذات دلالة جوهريّة بين أفراد عينة الدراسة تبعاً للمتغيرات الوصفية فيما يتعلق بالعلاقة بين توسع شركات التأمين في التأمين وإقبال المستثمرين على الاستثمار، (من وجهة نظر زبائن شركات التأمين).
- ٣- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين توسع شركات التأمين في التأمين على السحاطر التي يتعرض لها المستثمرون وبين درجة إقبال البنوك على تمويل هؤلاء المستثمرين، (من وجهة نظر شركات التأمين).
- ٤- لا يسهم استثمار شركات التأمين لأموالها المتحصلة من الأقساط في دعم وتشجيع الاستثمارات، (من وجهة نظر شركات التأمين).

ثالثاً: أهمية البحث:

يكتسب هذا البحث أهميته من خلال ما يتمتع به النشاط الاستثماري من أهمية متميزة عن كافة النشاطات الأخرى، في دفع العملية التنموية إلى الأمام، لأن أي زيادة في النمو الاقتصادي تحتاج إلى المزيد من الاستثمارات وبناء عليه تتجلى أهمية البحث في معالجة الأمور التالية:

- ١- الأمرض: مدى مساهمة شركات التأمين العاملة في سورية في دعم النشاط الاستثماري.
- ٢- العمل على تحديد العلاقة بين النشاط التأميني والنشاط الاستثماري.

٣- إيضاح أهم المعوقات التي تعترض شركات التأمين العاملة في سورية عند استثمارها لأموالها.

٤- مساهمة البحث في إظهار أهمية الأثر المعنوي والنفسي الذي تحدثه شركات التأمين في نفوس أصحاب رؤوس الأموال، ومدى تأثير ذلك في زيادة إقبالهم على توظيف رؤوس أموالهم في الاستثمارات المختلفة، بدلاً من تجميدها بدون استثمار خوفاً من المخاطر المترافقة مع هذه الاستثمارات.

رابعاً: أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

- ١- دراسة الأثر الذي يمكن أن يلعبه التأمين في تشجيع أصحاب رؤوس الأموال على استثمار أموالهم.
- ٢- دراسة أثر النشاط التأميني على النشاط المصرفي، سواء من خلال حماية هذه المصارف، أو من خلال تشجيعها على منح الإقتمان المصرفي للاستثمارات المؤمن عليها.
- ٣- دراسة واقع استثمار شركات التأمين العاملة في سورية لأفراطها المتجسدة من خلال عزولة نشاطها الاستثماري.
- ٤- إيضاح المشاكل والمعوقات التي تقابل من فاعلية شركات التأمين في النشاط الاستثماري في سورية.
- ٥- تقديم مجموعة من المقترحات والتوصيات التي من شأنها تفعيل دور شركات التأمين في النشاط الاستثماري.

منهج البحث:

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي والتحليلي بأن واحد، حيث تقسم هذه الدراسة إلى قسمين، قسم نظري وآخر عملي، حيث في القسم النظري سيتم اعتماد المنهج الوصفي، وذلك من خلال مراجعة الأدبيات المتاحة من كتب ودوريات ومجلات ومؤتمرات سواء العربية أو الأجنبية، وذلك بهدف الإحاطة الكاسلة بموضوع البحث من الناحية النظرية، أما في القسم العملي فسيتم اتباع المنهج التحليلي وذلك للوقوف على مدى مساهمة شركات التأمين العاملة في سورية في تنشيط الاستثمار وذلك من خلال اختبار الفرضيات وتحليل البيانات باستخدام البرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية (spss) وذلك بعد أن نحصل على أدق النتائج.

مجتمع وعينة الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من شركات التأمين العامة والخاصة في الجمهورية العربية السورية التي بلغ عددها ١٣/ شركة، والشركات أو المؤسسات التي قامت بالتأمين على مشاريعها لدى هذه الشركات.

أما عينة الدراسة فسيتم اختيار عينة عشوائية معثلة بشكل صحيح لمجتمع البحث، تتكون من ٢٠٠/ موظف في شركات التأمين و ٢٠٠/ موظف في الشركات أو المؤسسات الاستثمارية المؤمنين على مشاريعهم لدى شركات التأمين.

الدراسات السابقة:

لقد تم الاطلاع على العديد من الدراسات التي من شأنها أن تدعم هذه الدراسة ونوجه صوابيتها نحو الأهداف المنشودة، وعن هذه الدراسات نذكر مايلي:

١- البعيني، خالد ذوقان (٢٠٠٠)، الضريبة على دخل الأرباح وعلاقتها بتشجيع الاستثمار في سورية، (رسالة ماجستير)، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق.

هفت هذه الدراسة إلى معرفة العلاقة القائمة بين الإعفاءات الضريبية والمعدلات الضريبية في سورية من جهة، وبين نشاط الاستثمار فيها من جهة أخرى. حيث قام الباحث بدراسة واقع تلك الإعفاءات والمعدلات في إطار التشرعات الاستثمارية والضريبة المنظمة لها، وذلك لمعرفة مدى نجاح الاقتصاد السوري في استخدام هاتين الآتين في مجال الاستثمار، حيث توصل للنتائج التالية:

- ١- إن سياسة تشجيع الاستثمار وتوجيهه باستخدام الإعفاءات والمعدلات الضريبية غير منسجمة في بعض جوانبها مع الأسس العلمية وظروف التطبيق العملي.
- ٢- إن سياسة تشجيع الاستثمار وتوجيهه باستخدام الإعفاءات والمعدلات الضريبية، تسببت بإحداث تشوهات هيكلية وقطاعية في مستويات التطور والنمو بين القطاعات والأنشطة الاقتصادية من جهة، وبين المناطق القنوية من جهة أخرى.
- ٣- تعد الإعفاءات الضريبية ومعدلات الضريبة على دخل الأرباح في سورية بعد عام ١٩٩١ أفضل وأكثر نجاحاً في تشجيع الاستثمار مما كانت عليه قبل ذلك العام.
- ٤- لم تتوفر في سورية بعد سائر العناصر والعوامل المشجعة للاستثمار.

٥- أهمية الدافز العرضي في مجاىل تشجيع الاستثمار ونوجيهه متدنية مقارنة بالحوافز والعوامل الاقتصادية الأخرى، المؤثرة في الاستثمار .

٦- إن سورية تأتي في مرتبة متأخرة بين الدول النامية ودول المنطقة المتنامية في جذب الاستثمار إليها.

٢- الشحادات، ياسل (٢٠٠٨)، دراسة وتقييم واقع الاستثمارات في شركات التأمين وعلاقتها بالسيولة والربحية، (رسالة ماجستير)، جامعة دمشق.

حيث هدفت هذه الدراسة الى ما يلي:

- ❖ دراسة واقع الاستثمارات في المؤسسة العامة السورية للتأمين.
- ❖ تحديد معوقات النشاط الاستثماري في المؤسسة العامة السورية للتأمين وأوجه القصور في هذا النشاط .
- ❖ إمكانية تطبيقها على المؤسسة العامة السورية للتأمين لمعرفة علاقة الاستثمار بالسيولة والربحية من خلال دراسة اتحسابات الختامية واستخراج النسب المختلفة وتحليلها.

وكان من أهم نتائج هذه الدراسة:

- ❖ إن سياسة استثمار الأموال في المؤسسة العامة السورية للتأمين تعاني من نواحي قصور كثيرة.
- ❖ توجد معوقات في استثمار الأموال في المؤسسة العامة السورية للتأمين .
- ❖ إن تطور الاستثمارات في المؤسسة بمرور عامي ٢٠٠١-٢٠٠٦ رافقه تطور متزايد في هامش الأمان من عام ٢٠٠٢ لغاية عام ٢٠٠٥ .بحرر أن الهامش تراجع في عام ٢٠٠٦ بشكل ملحوظ بالمقارنة مع عام ٢٠٠١ حيث كان قد انخفض بمعدل (٢٠,٧٤ %) قياساً على عام ٢٠٠١ .
- ❖ إن تزايد استثمارات المؤسسة العامة السورية للتأمين ساهم بزيادة إيراداتها من هذه الاستثمارات وكذلك زيادة أرباحها الصافية المتحققة.

٣- محمد مصباح، غاية (٢٠٠٩)، المؤسسات المالية الوسيطة في التنظيم الاقتصادية المعاصرة و دورها في الأسواق المالية، (أطروحة دكتوراه)، جامعة دمشق:

تناولت هذه الدراسة النور الذي يمكن أن تلعبه المؤسسات المالية الوسيطة (المصارف التجارية - شركات التأمين - صناديق الادخار) في تجسيع منحدرات الأفراد ومن ثم توجيه هذه المدخرات لطلبية احتياجات الأنشطة المختلفة.

وبالتالي يندرج هذا البحث من التركيز على دراسة مساهمة المؤسسات المالية الوسيطة في الناتج المحلي الإجمالي، وبيان أثرها على الاقتصاد، وكذلك دراسة العلاقة الترابطية و الارتكازية فيما بين المؤسسات المالية الوسيطة و السوق المالية.

٤- عزيز صقر، بامل (٢٠٠٩)، شركات التأمين وإعادة التأمين والدور المزدوج في سوق المال بين النشاط الاستثماري والتغطية التأمينية، (أطروحة دكتوراه)، جامعة دمشق.

هدفت هذه الدراسة إلى مايلي:

- ❖ تقديم دراسة واقعية عن العلاقة بين شركات التأمين وإعادة التأمين من جهة، و بين سوق رأس المال من جهة أخرى
- ❖ دراسة التجربة المصرية وإظهار واقع شركات التأمين وإعادة المصرية، والتأثيرات والقواعد التي تضبط العمل الاستثماري فيها بشكل عام وفي سوق المال بشكل خاص، والآليات الأخرى التي نعتمدها في توجيه وضع استثماراتها.
- ❖ توضيح دور هيئات الرقابة والإشراف على التأمين في توجيه وتطويع العملية الاستثمارية لهذه الشركات بما يخدم سوق التأمين من جهة ويعود للمنفعة على الاقتصاد الوطني ككل من جهة أخرى.
- ❖ بيان الكيفية التي نعتمدها شركات التأمين في توزيع مخاطر الاستثمار المحلية، بشكل يحقق إدارة أفضل لهذه الاستثمارات، ودور شركات إعادة التأمين في تقديم وثائق تغطية هذه الأخطار.

ومن أهم نتائج هذه الدراسة:

- ١- إن وجود سوق المال بعد محركاً أساسياً للعملية الاستثمارية وسبب مباشر لوضع شركات التأمين أموالها من أجل الاستثمار.

٢- إن قيام المؤسسات المالية الكبيرة سببا أساسيا في قيام أسواق المال (بإصدار شركات التأمين).

٣- تعد الأوراق المالية من أدوات الاستثمار الرئيسية في سوق المال والذي يتج من حجم الاستثمار.

٤- الاعتماد الكبير على شركات التأمين العامة في تنشيط سوق المال، أمر واثق انخطورة على هذه الشركات، حيث أن شركات التأمين الخاصة قد تآمر في المجالات المربحة بينما تحمل الشركات العامة أعباء النفوض بسوق المال.

٥- لا يقتصر الغرض من الاستثمار في شركات التأمين على تحقيق الربح، بل إن تعزيز عملية الاستثمار هدفها بحد ذاتها، شأنها تعزيز المركز المالي للشركة.

٦- يعد الضمان والسيولة والربحية العناصر الرئيسية في العملية الاستثمارية واختيار القناة الاستثمارية المناسبة.

٧- يحظر على شركات التأمين التحوض في المجالات الاستثمارية غير المضمونة

٥- لمعني، فاطمة (٢٠٠٩)، التأمين ومخاطره في شركات التأمين الجزائرية في ظل الإصلاحات الاقتصادية الجديدة، (رسالة ماجستير)، جامعة دمشق.

هدفت هذه الدراسة إلى مايلي:

❖ محاولة الإحاطة بمختلف الجوانب النظرية للتأمين وإبراز دوره في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية حتى يمكن معرفة أوجه القصور في الوظائف التي يؤديها التأمين في الجزائر.

❖ محاولة الإحاطة بمختلف الجوانب النظرية للخطر بشركات التأمين وطرق مواجهته حتى يمكن معرفة أوجه القصور في إدارة الأخطار بشركات التأمين الجزائرية.

❖ محاولة الكشف عن واقع شركات التأمين الجزائرية وإجراءات التأمين بها والصعوبات التي تواجهها وذلك بهدف الوقوف على معوقات تطور هذه الشركات وخدماتها.

❖ الرغبة في تقديم امهاسات لتطوير شركات التأمين الجزائرية من جهة، وطرق التحكم في الأخطار التي تواجهها من جهة ثانية.

بينما كانت أهم نتائج هذه الدراسة:

- التأمين لم يعد يهدف فقط إلى حماية الأفراد، بل أصبح للعمل التأميني هدف قومي كبير (اقتصادي واجتماعي)، وذلك عن طريق تعبئة المدخرات واستثمارها.

٦- غلزي اسماعيل، رولا (٢٠١٠)، دور النظام المالي في استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، (أطروحة دكتوراه)، جامعة تشرين.

هدفنا: هذه الدراسة للوصول الى النتائج التالية:

- التعرف باللامعة استثمار الأجنبي المباشر والدور الحيوي الذي يمكن ان يلعبه هذا الاستثمار في تنمية الاقتصاد السوري، لتتمكن سورية من جذب الاستثمار المناسب للاقتصاد السوري.
- تحديد الدور الذي يمكن ان يلعبه الأنظمة المالية المعاصرة في استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة ورفع معدلات النمو الاقتصادي.
- التعرف على الدور الذي لعبه النظام المالي السوري في عملية استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، وإلى أي حد قد أعاق هذا النظام تدفق الاستثمار الأجنبي.

أما أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة:

- بالرغم من الفوائض المالية الموجودة لدى شركات التأمين، إلا انها لم تقدم على إعادة استثمارها في أقتية استثمارية أخرى وإنما اكتفت بإيداعها لدى المصارف، ما يعنى عدم تنمية هذه الأموال وتقوية الفرصة على الاقتصاد ككل أولاً وعلى نفسها ثانياً في الاستفادة من عوائد هذه الأموال
- إن لعمليات التأمين وإعلاء التأمين أهمية كبيرة لكل القطاعات الاقتصادية في سورية، وخاصة في ظل دخول استثمارات ضخمة وهائلة.
- لم يتمكن قطاع التأمين خلال هذه السنوات الطويلة من الإقارام بالدور المرجو منه في دعم الاقتصاد الوطني بالشكل الأمثل.
- إن النظام المالي في سورية يسيطر عليه قطاع البنوك الذي لم يتكامل بعد مع سوق الأوراق المالية وسوق التأمين.

٧- طبياخة، محمد صالح، قياس ائربح في المؤسسة العامة السورية للتأمين، (أطروحة دكتوراه)، قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق .

تناولت الدراسة النظرية في الباب الأول التأمين بصورة عامة وفي الباب الثاني استئثار أموال التأمين، وفي الباب الثالث التأمين السوري و التأمين العربي وفي الباب الرابع محاسبة شركات

التأمين ، أما بالنسبة للدراسة التطبيقية فقد تناولها الباحث في الباب الثامن من خلال عرض استبيان عن واقع التأمين في سورية بشكل عام ، والنتائج التي توصل إليها الباحث كانت :

- يحمل قطاع التأمين في سورية طابع الخدمة العامة كضريبة عامة للتأمين في نظر الأكرية السطقة من المواطنين ، مما أفقد هذا القطاع الكثير من الحيوية في الأداء .
- ضعف الوعي التأميني لدى الجمهور متأثراً بالناحية الدينية ومرجعية القضاء وانقدر .
- ضعف الدور الاقتصادي والاجتماعي والثقافي الذي يلعبه وكلاء التأمين في سورية بشكل .

خلص الباحث من خلال عرضه للدراسات السابقة التي توفرت لديه حول هذه الدراسة ، إلى القول أن ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة ما يلي :

فيما يتعلق بدراسة (الشحادات: ٢٠٠٨) اهتمت هذه الدراسة باستثمار أموال الشركة العامة السورية للتأمين ، وعلاقة هذا الاستثمار بسيولة وربحية هذه الشركة ، أي لم يعم هذا الباحث بدراسة دور الشركة العامة السورية للتأمين بتشجيع الاستثمار ، وكيف يتأثر الاستثمار بالنشاط التأميني ، إلا من خلال استثمار أموال المؤسسة العامة السورية للتأمين ، بينما دراستي مشتمل شركات التأمين العامة والخاصة العاملة في سورية ، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى ، ما درس أيضاً مدى مساهمة شركات التأمين في تشجيع المستثمرين على استثمار أموالهم .

أما فيما يتعلق بدراسة (البعيني) فإنها تناولت أثر الضريبة على دخل الأرباح في تشجيع الاستثمار ، بينما دراستي ستتناول دور شركات التأمين والنشاط التأميني في تشجيع الاستثمارات ، ولكن يمكن الاستفادة من هذه الدراسة في بعض المباحث المتعلقة بالاستثمار .

وفيما يتعلق بدراسة (عناية، ٢٠٠٩) قامت هذه الدراسة بالبحث عن دور المؤسسات المالية الوسيطة (مصارف و شركات التأمين وصناديق استثمار) في الأسواق المالية ، ومدى مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي ، وأثرها على الاقتصاد بشكل عام ، حيث أن هذه الدراسة اهتمت بالدور المباشر لهذه المؤسسات المالية في سوق رأس المال ، أما في دراستي سأركز فقط على دور شركات التأمين في تنشيط الاستثمارات (سواء فيما يتعلق بالدور المباشر المتمثل في قيام هذه الشركات باستثمار أموالها ، أو الدور غير المباشر لشركات التأمين في تنشيط الاستثمارات من خلال توفير الحماية التأمينية وبت الضمانات في نفوس المستثمرين الحاليين والمحتملين (افراد - أشخاص بما فيهم المصارف) ، وحثهم على استثمار أموالهم .

أساسية يتعلق بدراسة (إسماعيل، ٢٠١٠)، نلاحظ أن هذه الدراسة اهتمت بالاستثمارات
الأجنبية المباشرة، أما بالنسبة لدراساتي سابقوم بدراسة جميع أنواع الاستثمارات المباشرة
والأجنبية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن هذه الدراسة توقفت في عام ٢٠٠٩، أي أنها
اعتمدت على الإحصائيات المتوفرة حتى عام ٢٠٠٨، بينما تعتمد دراستي على الإحصائيات
المتوفرة حتى عام ٢٠١٠، وتبرز أهمية إحصائيات عامي (٢٠٠٩ - ٢٠١٠)، نظراً لأن
شركات التأمين الخاصة لم تزال عملها في سورية إلا في عام ٢٠٠٦.

الفصل الأول

التأمين

من المفهوم إلى الشركة

المبحث الأول: الخطر (مفهومه، تقسيماته، طرق إدارته).

مفهوم الخطر:

يتعرض الإنسان منذ نشأته للعديد من الأخطار التي يترتب على تحققها خسارة مالية أو معنوية، وتختلف هذه الأخطار من حيث طبيعتها ونوعيتها وحجم الخسارة المترتبة على تحققها حسب تطور الحياة البشرية.

هذه الأخطار التي تكون ناشئة إما عن سبب عدم التأكد المرافقة للقرارات التي يتخذها الإنسان أو ناشئة عن احتمال وقوع الخسارة، فمثلاً الفرد الذي يقرر استثمار أمواله في استثمار معين يصعب عليه التنبؤ بنتيجة أعماله أو مقدار ربحه في نهاية الفترة المالية وبذلك يكون معرض لإحتمال تحقق الربح أو الخسارة.

تناول الكثير من الكتاب والباحثين تعريف للخطر، حيث نلاحظ أن أغلب هذه التعريفات قد عرفت الخطر على أنه حالة من عدم التأكد أو الشك أو الخوف من تحقق ظاهرة معينة أو عرفت معين، ومن أهم هذه التعريفات:

- تعريف Williams & Heins : الخطر هو حالة عدم التأكد الممكن قياسها.
- تعريف WILLET حيث عرف الخطر أنه: عدم التأكد الموضوعي المتعلق بتحقيق حادث غير مرغوب فيه.
- تعريف RIJDA فقد عرف الخطر على أنه: عدم التأكد من حدوث خسارة مالية.
- أما نابت فقد عرف الخطر على أنه: حالة عدم التأكد التي يمكن قياسها بطريقة موضوعية باستخدام نظرية الاحتمالات.
- أما الدكتور محمد جويث فاعرّف الخطر على أنه: الانحراف الحاصل في الأحداث التي قد تقع خلال فترة زمنية معينة في موقع معين.

مما سبق يتضح أن أغلب التعاريف السابقة للخطر، عرفت الخطر على أنه حالة من عدم التأكد، أو عرفت على أنه انحراف عما هو متوقع، وعدم التأكد هذا يعد من أكثر الأمور التي تمنع المستثمر من الاستثمار في المجالات التي تكون مترافقة بحالة من عدم التأكد، وبالتالي

١- جورج ريجد، بحوث في إدارة الخطر والتأمين، ترجمة: د. محمد توفيق الزاوي، د. إبراهيم محمد مهدي، دار الفريخ، ليربنة، الطبعة ٢٠٠٦، ص ٢٥.

٢- د. جويث محمد جويث، مدخل جملة على التأمين وإدارة المخاطر (الطبعة والتعليق)، دار وثاق للنشر، نقعة الزاوي، الأردن، ٢٠٠٨.

٣- د. محمد جويث، التأمين، إدارة أعمال التأمين بين النظرية والتطبيق، دار مجدلاوي، عمان، الأردن، ١٩٩٨.

يكون الحل في التقليل من حالة عدم التأكد هذه، من خلال أخذ الاحتمالات اللازمة لسوافية هذه الحالة وذلك بعدة طرق سنراها لاحقاً في فقرة طرق إدارة الخطر في هذا المبحث.

التقسيمات المختلفة للخطر:

إن للأخطار تقسيمات عديدة ومتنوعة تختلف باختلاف المعيار المعتمد في التقسيم، وتمثل أهم هذه المعايير فيما يلي^١:

- ١- تقسيم الأخطار تبعاً للنتائج الخطر.
- ٢- تقسيم الأخطار عن حيث نشأتها ومدى اتساع أضرارها.
- ٣- تقسيم الأخطار من حيث طبيعة الشيء الواقع عليه الخطر.

أولاً: تقسيم الأخطار تبعاً لنتائج الخطر:

يعتمد هذا التقسيم على تحديد النتائج والآثار المترتبة على تحقق الخطر ووفوق الخسارة المحتملة، فقد تكون الخسارة المحققة معنوية (غير اقتصادية) أو اقتصادية.

- الأخطار غير الاقتصادية (المعنوية): هي أخطار لا تسبب ربحاً أو خسارة بمسورة مباشرة، ولكن تسبب خسارة معنوية فقط.
- الأخطار الاقتصادية: هي الأخطار التي ينتج عنها خسارة مالية أو اقتصادية ينجمها صاحب القرار، مثل خطر الحريق.

ثانياً: تقسيم الأخطار من حيث نشأتها ومدى اتساع أضرارها:

وفق هذا المعيار فإن الأخطار تقسم إلى أخطار عامة وأخطار خاصة:

- الأخطار العامة: هي تلك الأخطار التي تؤثر على اقتصاد البلد بشكل عام، أو الأخطار التي تصيب قطاع كبير في المجتمع، حيث تنشأ عنها خسائر في صورة كارثية.
- الأخطار الخاصة: هي الأخطار التي تصيب قطاع محدود من المجتمع (مجموعة من الأفراد)، لذلك فإن الخسائر الناتجة عن تحققها يمكن تقديرها كمياً.

^١ - فائدة أخرى: المؤلفين والمعلقين هي شركات التأمين الغير ابرية، رسالة منعمير، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، ٢٠٠٩، ص ٥٠.

ثالثاً: تقسيم الاخطار من حيث طبيعة الشيء الواقع عليه الخطر:

- أخطار الأشخاص: هي تلك الأخطار التي تصيب الإنسان نفسه أو ذاته بصعوبة مباشرة، وهذه الأخطار يترتب على تحققها خسارة تتمثل في انقطاع أو فقدان الدخل أو نقصانه وهي أخطار قابلة للناسين.
- ◆ أخطار الممتلكات: هي الأخطار التي تلحق بممتلكات الشخص، وتؤدي إلى هلاكها أو تلفها كالحريق.
- أخطار المسؤولية المدنية: هي الأخطار التي يتسبب في تحققها شخص معين وينتج عن هذا التحقق إصابة الغير بضرر مادي في شخصه أو ممتلكاته أو الاثنين معاً.

مما سبق تستنتج أن الأنواع المختلفة للخطر ليست منحصرة في مجال معين أو أشخاص معينين، فهي من الممكن أن تصيب أي مستثمر سواء كانت هذه الأخطار اقتصادية أو غير اقتصادية أم كانت أخطار عامة أو خاصة أم كانت أخطار أشخاص أو ممتلكات أو مسؤولية مدنية، أي أن أي مستثمر من الممكن أن يتعرض لخطر أو أكثر من الأخطار السابقة، هذا يؤكد ضرورة قيام هذا المستثمر باتخاذ الإجراءات اللازمة التي تمكنه من التحكم في هذه المخاطر ومواجهتها بهدف التخفيف من ظاهرة عدم التأكد وهو ما يسمى بإدارة الخطر.

إدارة الخطر:

تهدف إدارة الاخطار إلى الوصول إلى تغطية الأخطار التي تواجه الأفراد أو الاستثمارات بأقل تكلفة ممكنة، حيث أن إدارة الخطر يقصد بها التحكم في الخطر عن طريق الحد من تكرار حدوثه من ناحية والتقليل من حجم الخسائر المتوقعة من ناحية أخرى وذلك بأقل تكلفة ممكنة^١.

يرتكز مفهوم إدارة الخطر على مجموعة من الأساليب العلمية التي يجب أخذها في الحسبان عند اتخاذ القرار لمواجهة أي خطر وذلك من أجل منع أو تقليل الخسائر المادية المحتملة، ومن ثم الحد من ظاهرة عدم التأكد، ولقد تعرض الكثير من كتاب التأمين لتعريف إدارة الخطر نذكر هنا تعريف رياض بطشون حيث جاء كما يلي^٢:

إدارة الخطر هي عمالية منظمة تهدف إلى معرفة الأخطار التي يتعرض لها الفرد أو المنشأة وتقييمها، كما تهدف إلى اختيار أفضل الوسائل لمواجهة هذه الأخطار وتطبيقها.

^١ - د. محمد أحمد أبو بكر، إدارة الخطر والتأمين، دار البازوري، عمان، الأردن، ٢٠٠٩، ص ١٧.

^٢ - رياض بطشون، التأمين وإدارة الخطر، معهد الدراسات المصرفية، عمان، الأردن، ٢٠٠٠.

تعريف الدكتور سلامة عبد الله: حيث يرى أن إدارة الخطر إمكانية التوصل إلى وسائل محددة للتحكم في الخطر والحد من تكرار حدوثه والتقليل من حجم الخسائر التي تترتب على ذلك مما يترتب عليه تخفيض درجة الخطر عند صاحب الخطر أو منيره، وكل ذلك بأقل تكلفة ممكنة.

- تعريف الدكتور ممنوح حمزة: حيث يرى أن إدارة الخطر تعني: الأسلوب العلمي لتحديد الأخطار التي يتعرض لها الفرد أو المشروع وتصنيفها وقياسها ثم اختيار أنسب الوسائل لمواجهتها أو لمواجهة الخسائر المترتبة عليها بأقل تكلفة ممكنة

أهداف إدارة الخطر :

لإدارة الخطر العديد من الأهداف الهامة التي يمكن تصنيفها إلى مجموعتين رئيسيتين هما^١

الأهداف التي تسبق تحقق الخسائر: أهم هذه الأهداف هي:

- ١- الاقتصاد (التكليف): أي الأعداد لمواجهة الخسائر المحتملة بأقل تكلفة ممكنة، ويتطلب ذلك تحليل ما تنفقه المنشأة على برامج الأمن والسلامة والتأمين.
- ٢- تخفيض القلق: حيث أن الوحدات المعرضة للخطر يمكن أن تسبب قلقاً كبيراً لإدارة المنشأة، وبالتالي تأتي أهمية إدارة الخطر في التخفيف من القلق والخوف المرتبط بالوحدات المعرضة للخسارة.
- ٣- الالتزام بالتعليمات الصادرة عن الجهات الحكومية: مثلاً المتطلبات الحكومية التي تتطلب المنشأة بتوافر وسائل الأمن لحماية العاملين من الأخطار .

الأهداف التي تلي تحقق الخسارة، ومن أهم هذه الأهداف:

- ١- الحفاظ على بقاء المنشأة: وذلك حتى تتمكن المنشأة أن تعيد جزء من عملياتها خلال فترة زمنية قليلة إذا أرادت الاستمرار .
- ٢- الحفاظ على قدرة المنشأة على الاستمرار في العمل والإنتاج، إن هذا الهدف مهم جداً، إذ إن فقدان المنشأة لقدرتها على الخدمات أو السلع، سيعرضها إلى فقدان رزانتها وتحويلهم إلى المنظمات المنافسة.
- ٣- تحقيق الأرباح التي كانت تجنيها المنشأة قبل الخسارة (استقرار العوائد): وهذا مرتبط إلى حد كبير بقدرتها على الاستمرار في العمل و الإنتاج.

^١ - د. خالد وهيب الوائلي: إدارة المخاطر المالية: النسخة الأولى، دار المسيرة، حلب، الأردن، ٢٠٠٩، ص ٢٠٠

- ٤- الاستمرار في النمو: حين أن المسؤولين عن إدارة الخطر في المنشأة عليه أن يتخذ بعين الاعتبار الأثر الذي سينتج عنه حدوث الخسارة على قدرة المنشأة على الاستمرار في النمو والتطور، وبأخذ الاحتياطات الضرورية إذا لزم.
- ٥- المسؤولية الاجتماعية: يمكن القيام بالالتزامات الاجتماعية عن طريق تخفيف أثر هذه الخسائر على الأفراد الآخرين والمجتمع.

مما سبق نستنتج مدى أهمية إدارة الخطر، سواء من خلال:

أولاً: ما تلعبه إدارة الخطر من دور سواء قبل تحقق الخسارة من خلال الاستعداد للخطر واتخاذ الإجراءات التي من شأنها التخفيف من الآثار السلبية للخطر؛ وما لذلك من دور في تخفيف القلق عند المستثمرين.

ثانياً: وكذلك تتضح أهمية إدارة الخطر من خلال الدور الذي تلعبه إدارة الخطر بعد تحقق الخسارة في إعادة السواكن لهم (المستثمرين) إلى الوضع الذي كان عليه قبل حدوث الخطر.

طرق أو وسائل إدارة الخطر:

يقصد بوسائل إدارة الخطر تلك الأساليب العلمية التي يقرر اتباعها، بعد القيام بدراسة القرارات التي و العمليات التي ستنفذها المنشأة وما سينتج عنها من أخطار، وفيما يلي نرحم موحز لأهم طرق ووسائل إدارة الخطر:

١- سياسة تجنب الخطر:

يرى البعض أن هذه السياسة من أهم طرق مواجهة الخطر فعالية، استناداً إلى أن اتباعها يمكن أن يؤدي في نظرهم إلى اعتماد الخطر كلياً، في حين يرى البعض أنها طريقة سلبية لأنها يمكن أن تؤدي للفرد والمجتمع إلى الاعتماد عن القرارات التي ينتج عنها أخطار، ويطلق عليها مجازاً سياسة (عدم إدارة الخطر)، ولكن نظراً لانتشار الخطر وتغلظه في كل أوجه الحياة الاقتصادية والاجتماعية الأمر الذي يجعل عبارة التجنب الكلي للخطر من الأمور المستحيلة، لذا فإن اتباع هذه الطريقة في إدارة الخطر يكون في نطاق ضيق جداً، وينحصر استخدامها في محل التجنب الجزئي.

٢- سياسة تحمل الخطر (افتراض الخطر):

تقوم سياسة افتراض الخطر وتحمله على قبول الفرد، أو المنشأة للخطر المعرض له واستعداده لتحمل نتائج من خسائر مادية وذلك قد يكون بدون تخطيط مسبق من جانب المؤمن له، أو قد يكون بتخطيط مسبق.

٣- سياسة الوقاية والمنع^١:

يطلق البعض على هذه الوسيلة سياسة تخفيض الخطر وتقضي بمنع الخطر كلياً إن أمكن ذلك، أو الحد من الخسائر التي يتسببها إن وقع الخطر وذلك عن طريق استخدام وسائل الوقاية والحد من الخسائر لتقليل عبء الخطر، فمثلاً إقامة مبانٍ صوامع فوق المباني العالية يخبر وسيلة للوقاية عن خطر الصواعق، كذلك عن طريق تدريب العاملين واتباع تعليمات الأمن الصناعي يمكن التقليل من تكرار وقوع حوادث إصابات العمل.

٤- سياسة تحويل الخطر^٢:

يستتضي هذه الطريقة فإنه يتم مواجهة الخطر بتحويله إلى طرف آخر نظير دفع مقابل معين لهذا الطرف مع احتفاظ صاحب الشيء موضوع الخطر الأصلي بملكته لهذا الشيء ويتحقق هذا التحويل بمقتضى عقود الإيجار وعقود النقل وعقود التسييد وعقود التأمين، وبعد التأمين من أهم وسائل تحويل الخطر وأكثرها انتشاراً، حيث تقوم شركات التأمين بتعويض الأفراد والمنشآت المعرضين لخطر معين عن الخسارة المادية المحتملة التي لحقت بهم نتيجة لحدوث الخطر المؤمن منه وذلك مقابل مبلغ محدد مقدماً يسمى قسط التأمين^٣.

وبالتالي فإن اتباع سياسة تحويل الخطر يؤدي إلى تشجيع الأفراد والتمركات على القيام بالمزيد من الأعمال والأنشطة المختلفة طالما أنه يمكنهم تحويل الأخطار التي لا يرغبون في تحملها إلى طرف آخر^٤.

مما سبق ومن خلال الاطلاع على سياسات إدارة الخطر السابقة نلاحظ بأنه بالنسبة لسياسة الوقاية والمنع، تعد هذه السياسة من أكثر السياسات فعالية، وتكمن أهمية هذه السياسة في

^١ - مجلة عربي مدافع، شيفري توري، موسم، إدارة الخطر والتأمين، دار الحداثة، عمان، الأردن، ٢٠٠٧، ص ٩٩.

^٢ - قيسر حمد القرشي، مصباح كمال، مدخل إلى إدارة الخطر، ٢٠٠٧، ص ٦٧.

^٣ - د. نسمة عزمي، سلامة شفيق توري، موسم، إدارة الخطر والتأمين، دار الحداثة، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧، ص ٤٧.

^٤ - د. أحمد أبو بكر، إدارة الأعمال، إدارة الخطر والتأمين، دار الفيزوري، عمان، الأردن، ٢٠٠٠، ص ٤٧.

أنها وقائية تلعب دوراً في التخفيف من احتمال حدوث الخطر، حيث نلاحظ أنه حتى ولو قام المستثمر بتبائع سياسة تحويل الخطر إلى جهة أخرى (شركة تأمين مثلاً)، فإن هذا بدوره سيفرض على المستثمر أولاً كشرط القبول بتحويل الخطر إليه، أن يقوم المستثمر ببعض الإجراءات الوقائية، (مثلاً تركيب أجهزة إطفاء لكي توافوا شركة التأمين بالتأمين ضد الحريق).

أما بالنسبة لسياسة تجنب الخطر، صرح أن هذه السياسة تؤدي إلى انعدام الخطر المرافق للاستثمار كلياً، ولكن هذه الانعدام ناتج إما عن عدم الدخول بالاستثمار بالأساس، أو عن الامتناع من القيام ببعض الأنشطة أو اتخاذ بعض الإجراءات التي يصاحبها هذا الخطر، أي أنه و برأي الباحث فإن هذه السياسة تؤدي إلى احتناع الكثير من المستثمرين من الدخول في المجالات الاستثمارية التي تصاحبها المخاطر، مما يؤدي إلى حرمان الاقتصاد من الكثير من الاستثمارات الهامة التي لها دور في دفع عجلة التنمية الاقتصادية إلى الأمام.

أما بالنسبة لسياسة تحميل الخطر: فإن هذه السياسة قد تكون مفيدة في بعض الحالات كأن يقوم الفرد (المستثمر) بالأدخال كوسيلة لمواجهة حالات طارئة في المستقبل، ولكن يؤخذ على هذه السياسة بأن الخطر قد يحدث قبل أن يكون المستثمر قد اتخذ الاحتياطات اللازمة لمواجهة هذه الحالة

وبالتالي واستنتاجاً مما سبق فإنه يمكن القول بأن أفضل سياسة هي سياسة تحويل الخطر، وذلك لعدة أسباب أهمها:

أولاً: إن سياسة تحويل الخطر تتضمن سياسة وقائية أو المنع، فكما ذكرنا سابقاً أن الطرف الذي يقبل بتحويل الخطر إليه سيخضع على المؤمن له القيام ببعض الإجراءات الوقائية للتخفيف من احتمال حدوث الخطر.

ثانياً: لما لهذه السياسة من أثر في تشجيع المستثمرين على الدخول في المجالات الاستثمارية الخطرة طالما أن الخطر سيتحول إلى طرف آخر.

ثالثاً: من خلال الاطلاع على أهداف إدارة الخطر المذكورة سابقاً، فإننا نلاحظ بأن أداء سياسة تحقق الأهداف المرجوة من هذه الإدارة هي سياسة تحويل الخطر.

وتجدر الإشارة إلى أنه يمكن للمستثمر أن يبيع أكثر من سياسة من السياسات السابقة في نفس الوقت.

المبحث الثاني: التأمين (مفهومه، تعريفه، أنواعه)

تعريف التأمين:

لا يوجد تعريف واحد للتأمين، حيث يمكن تعريف التأمين من خلال وجهة نظر العديد من فروع المعرفة، والتي تتضمن: القانون، الاقتصاد، التاريخ، العلوم الاكتوارية، الخطر، وعلم النفس، لذلك سأقوم بعرض مجموعة من التعاريف المختلفة للتأمين^١:

التأمين في اللغة:

أولاً: تعريف التأمين في اللغة: مشتق من الأس و يعني الضمان والقدرة على درء الأخطار.

ثانياً: التأمين اصطلاحاً: هو الاتفاق الذي يجري بين طرفين أحدهما مؤمن والآخر مؤمن له. ويتضمن هذا الاتفاق قيام المؤمن بتغطية الأخطار المتفق عليها في عقد التأمين، مقابل قيام المؤمن له بتسديد مبالغ معينة من المال أو أقساط يتفق عليها أيضاً في مضمون العقد، وذلك لكي يتمكن المؤمن من استثمارها وديميتها لتساعده في الوفاء بالتزاماته تجاه المتضررين في حال حدوث الخطر المتفق عليه في العقد^٢.

كما عرفت لجنة مصطلحات التأمين في مؤسسة الخطر و التأمين الأمريكية التأمين على أنه: تجميع للتخسائر العرضية عن طريق تحويل هذه الأخطار إلى المؤمنين (شركات التأمين)، والذين يوافقون على تعويض المؤمن لهم عن هذه الخسائر، أو توفير مزايا مالية أخرى في حالة وقوعها، أو لتقديم خدمات متعلقة بالخطر^٣.

تعريف الدكتور (عز الدين فلاح) حيث عرف التأمين على أنه^٤:

أداة لتفيليل الخطر الذي يواجه الفرد عن طريق تجميع عدد كاف من الوحدات المنعوضة لنفس الخطر (سيارة - منزل - مستودع - مصنع إلخ) لجعل الخسائر التي يتعرض لها كل فرد قابلة للتوقع بصفة جماعية، وعن ثم يمكن لكل صاحب وحدة الاشتراك بتصيب بنسب إلى ذلك الخطر.

^١ - محمد جراد، التأمين، إدارة أعمال التأمين والتأمين، دار مجدلاوي، عمان، الأردن، ١٩٩٨، ص ١٥.

^٢ - محمد جراد، التأمين، أساسيات التأمين، مفهومه، التطور، والتطبيق، دار النوازل العربية، ٢٠٠٧، ص ١٨.

^٣ - جورج ويجدا، مبادئ إدارة الخطر التأمين، العرب و محمد توفيق شفيق، د. محمد مهدي، أبو عبيد، دار الفرج، الرباط، ٢٠٠٦، ص ٥٠.

^٤ - فلاح، المرجع رقم (١)، ص ١٤.

تعريف الدكتور (محمد جودت ناصر) فقد عرف التأمين على أنه:

التأمين هو عقد يلتزم بمقتضاه المؤمن على أن يؤدي للمؤمن له أو المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغاً من المال، أو إيراداً، أو مرتباً، أو أي تعويض مالي آخر في حال حدوث الخطر المبين في العقد، مقابل قيام المؤمن له بكأدية أو دفع قسط أو دفعة مالية للمؤمن خلال فترة زمنية معينة.

وهناك تعريف الأستاذ (أحمد جاد عبد الرحمن) :

التأمين وسيلة لتعويض الفرد عن الخسارة المالية التي تلحق به نتيجة لوقوع خطر معين وذلك بواسطة توزيع هذه الخسائر على مجموعة كبيرة من الأفراد يكونون جميعهم معرضين لنفس الخطر وذلك بمقتضى اتفاق سابق.

في حين أن الدكتور (سلامة عبد الله سلامة) عرفه على أنه :

التأمين نظام يُصمم ليقلل من ظاهرة عدم التأكد الموجودة لدى المؤمن لهم عن طريق نقل عبء أخطار معينة إلى المؤمن، والذي يتعهد بتعويض المؤمن له عن كل أو جزء من الخسارة المالية التي يتكبدها.

وأما الدكتور (عادل عبد الحميد عز) فقد عرف التأمين بقوله :

التأمين بهدف بصفة أساسية إلى حماية الأفراد والهيئات من الخسائر المادية الناشئة عن تحقق الأخطار المحتملة الحدوث والتي يمكن أن تقع مستقلاً وتسبب خسائر يمكن قياسها مادياً ولا دخل لإرادة الأفراد أو الهيئات في حدوثها.

ولقد ورد تعريف عقد التأمين في المادة / ٧١٣ / من القانون المدني السوري على الشكل التالي:

التأمين عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغاً من المال أو إيراداً مرتباً أو أي عوض مالي آخر في حال وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين بالعقد وذلك نظير قسط أو دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن.

من خلال التعاريف السابقة للتأمين نلاحظ مايلي:

^١ أبو نوح علي بن إسماعيل عبد ربه، مبادئ التأمين، الدار العلمية، الطبعة ٢٠٠٥، ص ١٤.

نلاحظ دور التأمين في التعويض عن الخسائر التي تلحق بالمستثمرين، وهذا التعويض له أهمية كبيرة في إغادة المستثمر إلى الوضع المالي الذي كان عليه عند وقوع الخطر وتحقيق الخسارة، وبالتالي التحيلة دون إفلاس هذا المستثمر الحالي، وكذلك بث الطمأنينة في نفوس المستثمرين المحتملين وتشجيعهم على الدخول في الاستثمار الذي يرغبونه طالما أنه هناك إمكانية للتأمين على استثماراتهم.

وكذلك نلاحظ دور التأمين في أخذ من ظاهرة عدم التأكد التي تكون مرافقة لمستقبل المؤمن لهم، والتي تعد من أهم عوقبات الاستثمار والتي تحول دون دخول الكثير من المستثمرين إلى مجال معين من الاستثمار والذي تكون فيه درجة عدم التأكد مرتفعة.

أنواع التأمين:

هناك العديد من المعايير التي يمكن اعتمادها عند تحديد أنواع التأمين، فمنها ما يصنف أنواع التأمين حسب موضوع التأمين ومنها ما يصنفه حسب حرية التعاقد، ومنها ما يصنفه حسب طريقة تحديد الخسارة، وذلك كما هو وارد فيما يلي:

أنواع التأمين من حيث موضوع التأمين^١:

عند اتخاذ موضوع التأمين كأساس لهذا التقسيم، فإن التأمين يقسم إلى ثلاثة أقسام رئيسية هي:

١- تأمينات الأشخاص:

يكون فيها الشخص نفسه موضوع التأمين، وهي تعطي الأخطار التي إذا تحققت تؤدي إلى إصابة الأشخاص أنفسهم، ومن أهمها تأمين (المرض – البطالة – الشيخوخة – الوفاة – الحوادث الشخصية).

٢- تأمينات الممتلكات:

هذا يكون ممتلكات الشخص هو موضوع التأمين، وهي تغطي الأخطار التي إذا تحققت تؤدي إلى إصابة الأفراد في ممتلكاتهم المادية ومن أهمها: تأمينات (الحريق – تلف أو فقدان الممتلكات – التأمين البحري – تأمين الطيران – التزلزل – البراكين – السرقة والنطو).

^١ - د. محمد جبريت ناصر، إدارة أعمال التأمين بين النظرية والتطبيق، دار مجدلاوي، عمان، ١٩٩٥، ص ٩٧.

٣- تأمينات المسؤولية المدنية :

في هذه التأمينات يكون التحسن نفسه ومما كانته أيضا هي موضوع التأمين، وبالأدنى هذه التأمينات تغطي الأضرار التي إذا تحققت تؤدي إلى إصابة الآخرين في أشخاصهم أو ممتلكاتهم، ومن أهمها:

- تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب السفن والطائرات.
- تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب المهن الحرة (المهندسين - الأطباء - المحامين - ...).
- تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب العقارات.
- تأمين المسؤولية المدنية من إصابات العمل وأمراض المهنة.

أنواع التأمين من حيث حرية التعاقد:

من حيث حرية التعاقد أي حسب -تصوري الاختيار والإجبار في التعاقد، ويمكن تقسيم التأمين إلى نوعين أساسيين:

١- التأمين الاختياري:

هي كل أنواع التأمين التي يتعاقد عليها الفرد أو المنشأة بمحض اختيارهم، وذلك للحاجة الملحة لمثل هذه التغطية التأمينية، أي لا بد أن تتوفر هنا حرية الاختيار كأساس للتعاقد بين شركة التأمين وبين الفرد أو المنشأة، ويطلق على مثل هذا النوع من التأمينات بالتأمينات الاختيارية أو التجارية أو الخاصة.

٢- التأمين الإجباري:

تشمل كل أنواع التأمين التي تلزم الدولة الأفراد أو المنشآت بالتعاقد عليها، وذلك بهدف إجماعي أو مصلحة طائفة ضعيفة في المجتمع، أي أن عنصر الإجبار أو الإلزام من قبل الدولة هو أساس التعاقد في مثل هذه التأمينات، كالتأمينات الاجتماعية للموظفين والتأمين الإلزامي للسيارات.

أنواع التأمين من حيث طريقة تحديد الخسارة:

نصا لهذا الأساس يمكن تقسيم التأمين إلى نوعين رئيسيين:

١- إبراهيم، د. في إبراهيم عبد ربه، مبادئ التأمين، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٥، ص ٥٥.

١- التأمينات النفعية:

تشمل كافة أنواع التأمين التي يصعب تقدير الخسارة المادية الناتجة عنها عند تحقق مسببات الأخطار المؤمن منها، وذلك لوجود جانب مئوي نتيجة تحقق الخطر، ولذلك يُنفق مقدماً على مبلغ التعويض المستحق عند تحقق هذا الخطر فعلاً، ومن أهم أمثلتها (تأمينات الحياة).

٢- تأمينات الخسائر :

تشمل كافة أنواع التأمين التي يسهل تحديد الخسارة المادية الفعلية الناتجة عن تحقق الخطر المؤمن منه، وينطبق ذلك على تأمينات الممتلكات بأنواعها المختلفة.

كما سبق ومن خلال الاطلاع على التقسيمات المختلفة للأخطار، وكذلك من خلال الاطلاع على أنواع التأمين، نلاحظ أن هناك أنواع كثيرة ومختلفة من التأمين والتي تراكب الأنواع المختلفة من المخاطر التي يتعرض لها (الأفراد، المؤسسات)، مما يبرز دور التأمين في حماية هذه الاستثمارات من هذه المخاطر.

تصنيفات التأمينات في سورية:

تصنف التأمينات المقعدة في سورية، كما ورد في المرسوم التشريعي رقم / ٤٣ / لعام ٢٠٠٥ المادة / ٢ /، إلى الأنواع التالية:

أولاً: التأمينات العامة: وتشمل الفروع التالية:

- ١- تأمين الحوادث والمسؤوليات.
- ٢- تأمين السيارات والمسؤوليات المتعلقة بها.
- ٣- تأمين الممتلكات والطيران والمسؤوليات المتعلقة بها.
- ٤- التأمينات البحرية والمسؤوليات المتعلقة بها.
- ٥- تأمينات أخطار الطاقة والمسؤوليات المتعلقة بها.
- ٦- التأمين الهندسي والمسؤوليات المتعلقة به.

ثانياً: التأمينات الصحية: وتشمل:

- ١- الخدمات الطبية.
- ٢- العلاج والإقامة في الشافي.
- ٣- العمليات الجراحية.

٤- صور الأتعة والحاليل الطبية.

٥- الأدوية.

٦- الإجازات المرضية.

ثالثاً: تأمينات الحياة والإدخار وتكوين رؤوس الأموال.

رابعاً: التأمينات الزرعية.

المبحث الثالث: مقومات وشروط النشاط التأميني

مقومات النشاط التأميني:

يعتمد نشاط التأمين على مجموعة متكاملة من المقومات، وإن فقدان أو ضعف أحدها ينعكس سلباً على هذا النشاط، وهذه المقومات هي^١:

١- الجانب الاقتصادي:

يرتبط هذا الجانب بضرورة نوافذ دراسة كاملة عن سوق التأمين في الدولة، ومدى حاجته إلى زيادة أو تخفيض عدد أو حجم نشاط الشركات القائمة، بمعنى أن هذا الجانب يتعلق بالإجابة على سؤالات أساسية في مجال التأمين وهو: هل يمكن لسوق التأمين في الدولة أن يستوعب شركات تأمين جديدة؟ ولماذا؟ حيث تحديد العدد المناسب من شركات التأمين، لأن الزيادة في عددها بما يفوق الحاجة يترتب عليه النتائج التالية^٢:

- تواجد شركات صغيرة الحجم، مما يتعارض مع ضرورة أن تكون شركات التأمين في أحجام تسمح لها بأن يكون لها وزن وتأثير على الاقتصاد بإستثماراتها وأموالها وتغطياتها.
- ارتفاع تكاليف الإدارة وتحميل التغطيات أعباء لا داعي لها، مما ينعكس على المعبد في حال تم الاستناد له.

٢- الجانب المالي:

نظراً لإشترك عدد كبير من الأفراد في التعاقد مع الشركات، وخوفاً من عجز تلك الشركات عن سداد التزاماتها تجاه المؤمن لهم، تحرص الدولة على وجود ضمان مالي لشركات المزاوله لنشاط التأمين لضمان حماية حقوق هؤلاء المؤمنين لدى هذه الشركات.

^١ - د. خليل الشحات، دراسة وتقييم واقع الاستعدادات في شركات التأمين وعلاقتها بالسهولة والرجولة، الشراء، مدني الدين، حمزة، ومادة مايفيق، جامعة دمشق، ٢٠٠٨، ص ١٠.
^٢ - بنظر عزيز حمزة، شركات التأمين وإدارة التأمين والصور المزيج في سوق العمل بين التنمية الاقتصادية، العملية التأمينية، (أخر مرة تمكثروا)، جامعة دمشق، ٢٠٠٩، ص ٥٥.

٣- الجانب الفني:

يتعلق هذا الجانب بالأسس والأساليب التي يجب على شركات التأمين تقديمها إلى الجهات المختصة بالإشراف والرقابة على التأمين، والمعلقة بكيفية حساب الأقساط والمحاصصات الفنية لعمليات التأمين.

٤- الجانب المحاسبي:

يتعلق هذا الجانب بالإجراءات المحاسبية الواجب على شركات التأمين القيام بها لرصد حركة تدفق الأموال الخاصة بها، وقد حرص المشرع في سورية في التشريعات المنظمة لنشاط التأمين على هذا الجانب من خلال التزام شركات التأمين بمسك سجل الوثائق وسجل التعويضات وسجل وكلاء الشركة، وكذلك بأن تمسك الشركة حسابات خاصة لكل فرع من فروع التأمين على حدة، حيث تلتزم الشركة أيضاً بتقديم الحسابات التالية وذلك قبل انقضاء ثلاثة أشهر من انتهاء السنة المالية وهذه الحسابات هي: الميزانية الختامية - حساب الأرباح والخسائر - حساب توزيع الأرباح - حساب الإيرادات والمصروفات لكل فرع من فروع التأمين - التقرير النهائي لمدقق الحسابات.

٥- الجانب القانوني:

تحرص معظم دول العالم على تضمين التشريعات الخاصة بالتأمين بالشروط القانونية اللازمة لممارسة هذا النشاط، بعضها يتعلق بشكل الشركة ورأسماتها وبعضها يتعلق بعقودها التعاقدية مع حملة وثائق التأمين.

٦- الجانب التنظيمي:

إن إدارة وتنظيم نشاط التأمين من خلال الشركات المساهمة يحتاج إلى توافر هيكل تنظيمي كفء وقرار على تنفيذ المهام المنوطة بتلك الشركات، وهذا الجانب يمثل توجهاً للجوانب السابقة ومكملاً لها، حتى يتم ممارسة نشاط التأمين بكفاءة وفاعلية.

مما سبق يتضح لنا مدى أهمية هذا النشاط حيث أن الخلل في جانب من الجوانب السابقة الذكر، سيؤدي إلى الحد من قدرة هذا النشاط ويقلل من فاعليته في حماية الأفراد والاستثمارات من الأخطار التي ستعرض لها.

ولذلك قامت الجهات المتقدمة لعمل التأمين في سورية على توفير هذه المقومات في النشاط التأميني، وبدا ذلك واضحاً من خلال التراخيص والقوانين والقرارات التي أصدرت و المتعلقة بهذا الصدد وهي:

أولاً: مرسوم إحدات هيئة الإشراف على التأمين رقم /٦٨/ بتاريخ ٢٦/٩/٢٠٠٤ م والمتعلق بتنظيم النواحي التالية:

- إحدات هيئة الإشراف على التأمين وتحديد اختصاصاتها وأعمالها وتنظيمها الداخلي.
- صلاحيات وسلطات هذه الهيئة والتي تتنص من خلال القوانين التي أصدرتها الهيئة فيما بعد.

ثانياً: المرسوم التشريعي رقم /٤٣/ لعام ٢٠٠٥ والمتعلق بتنظيم شركات التأمين وطريقة عملها، حيث حدد هذا المرسوم مايلي:

- أنواع الخدمات التأمينية في سورية، المادة (٢).
- تأسيس شركات التأمين وإعادة التأمين والحدود الدنيا لرأس مال كل شركة تأمين، و العلاقة بين هيئة الإشراف على التأمين وشركات التأمين، المواد (٣-٤-٥-٦).
- إدارة شركات التأمين وإعادة التأمين، المواد (١٣-١٤-١٥-١٦).
- الاحتماليات التي يجب الاحتفاظ بها، المادة (١٧).
- تنظيم وثائق التأمين ونماذجها وشروطها، المواد (٢٠-٢١-٢٢).
- المخالفات التي يمنع على شركات التأمين ارتكابها، والإجراءات التي يجب اتخاذها بحق الشركة المرتكبة للمخالفة، المواد (٢٦-٢٧).
- حالات سحب تسجيل شركة التأمين وإلغاء ترخيصها، المواد (٣٠-٣١-٣٢).

ثالثاً: قرار هيئة الإشراف على التأمين رقم: ٣٧٢ / ١٠٠ / م.أ الصادر عن الهيئة بتاريخ: ١٠ / ١١ / ٢٠١٠، والمتعلق بتنظيم السياسة الاستثمارية لشركات التأمين العاملة في سورية من خلال التركيز على النواحي التالية:

- التركيز على الشفافية وعلى ملاءمة شركة التأمين عند القيام بتنفيذ سياستها الاستثمارية، المواد (٢-١٧).
- التركيز على ضرورة تنوع قنوات وادوات الاستثمار الفعلية، المادة (٣).
- تقييم السياسة الاستثمارية لشركات التأمين سنوياً، المادة (٤).

- تحديد النصب التي يجوز لشركة التأمين أن تستثمرها في مختلف المجالات، المادة (٥)،
وسلذكر هذه النصب في مبحث السياسة الاستثمارية لشركات التأمين.
- تحديد نسبة العقارات التي تملكها الشركة بالنسبة لحقوق المصاهم، المواد (٦ - ٧)
- تحديد نسبة الاحتياطيات التي يجب الاحتفاظ بها، وتحديد أوجه استثمار هذه
الاحتياطيات، المادة (١١ - ١٢).
- ضرورة إعلام الهيئة مسبقاً بالسياسة الاستثمارية لشركة التأمين، المادة (٩).

الشروط والمقومات اللازمة لعمل شركات التأمين:

تعتبر عملية خلق سوق تأمينية واحدة من أهم ما يجب أن يقوم به أي بلد في سبيل التقدم الاقتصادي، وعملية خلق هذه السوق تعتبر نتوجاً لإجراءات اقتصادية عديدة أدت في نهاية الأمر إلى خلق حالة من الرفاه الاقتصادي للمجتمع المعني، وكذلك خلق مناخ استثماري جاذب، وعليه فإن قيام سوق واحدة للتأمين في سورية يقتضي توافر شروط أساسية تشكل في مجملها مقومات وجود هذا السوق، هذه الشروط تتلخص فيما يلي:

١- مستوى المعيشة المناسب:

بعد مستوى المعيشة من أهم الشروط والأسس الواجب توافرها، وبإعدامه فإن الخطط التسويقية التي تتبعها شركات التأمين لتسويق منتجاتها تفقد معناها وتصبح بدون جدوى، فلا شك أن توافر المستوى المعيشي المناسب للمواطنين يعتبر الخطوة الأولى التي تستتبع خطوات أخرى يفرضها هذا المستوى، ومن هذه الخطوات هو التأمين والذي يعد إحدى ملامح الدول التي يتوفر فيها مستوى معيشي مناسب.

فكما نعلم إن مستوى المعيشة يؤثر في النشاط التأميني من خلال النقطتين التاليتين.

أولاً: إن زيادة مستوى المعيشة تزيد معه قدرة الأفراد على شراء خدمة التأمين، وخاصة أن الكثير من الأفراد يقدرون خدمة كمالية ولا يستطيعون شراؤها في حال كان دخلهم منخفض.

ثانياً: كما إن زيادة دخل الفرد يؤدي إلى زيادة الجزء المنحصر من هذا الدخل وبالتالي زيادة الاستثمار وبالتالي زيادة حاجتهم لشراء خدمة التأمين على هذه الاستثمارات.

^١ التأمين في سورية بين الواقع والمستقبل، المركز الاقتصادي السوري، دمشق، يناير، ٢٠٠٧.

٢- الشعور والإدراك بالمسؤولية التي تفرضها الحياة:

هذا الشعور يتعلق بالمستوى التعليمي والثقافي للمجتمع، حيث يجب أن تعمل الدولة على زيادة وعي الأفراد. حول دور التأمين في توفير الحماية المالية لهم، والعمل على تعميق ثقافة التأمين، وجعلها ثقافة إلزامية طوعاً، والقيام بالتمهيد الثقافي لنشر فكرة التأمين وفوائده على المجتمع والاقتصاد، من خلال الدور المزدوج الذي تقوم به شركات التأمين، الأول هو تقديم التغطيات التأمينية لحماية طالب الخدمة، والثاني في الدور المالي والاقتصادي الذي تقوم به هذه الشركات وما تؤديه من استثمارات لتلك الأموال المتجمعة من نشاطها.

وتجدر الإشارة إلى أن المسؤولية لا تقع فقط على عاتق الدولة وإنما أيضاً هناك عديد كبير يقع على عاتق شركات التأمين في زيادة الوعي التأميني، وذلك سواء من خلال الحملات الإعلامية والدعاية والمؤتمرات، ومن خلال المشاركة في النشاطات التي من شأنها زيادة وعي المجتمع حول أهمية التأمين.

٣- الأمان والاستقرار:

وهو الشرط الثالث لقيام سوق وطني للتأمين، وأحد عدم تحقق هذا الشرط يفقد استمرارية الأخرى قيمتها، فكيف يمكن لفرد أن يشتري خدمة التأمين التي يعتبرها من الخدمات المالية الكمالية، بينما أمنه واستقراره مهدد.

وتجدر الإشارة إلى أن التوسع في الأسواق التأمينية يتأثر سلباً بعدة عوامل أهمها:

- معدلات التضخم المرتفعة التي تصعب مهمة شركات التأمين وتقلل حافز الادخار لدى الأفراد والعائلات.
- الإطار القانوني والتنظيمي الصارم لأسواق التأمين والذي يؤثر سلباً على توسع هذه الأسواق لأنه يعرقل المنافسة والتطوير والكفاءة.
- انتشار بعض المصاعب الهامة مالياً وإدارياً وقانونياً مثل عدم كفاءة رؤس الأموال وضعف العائد الاستثماري وارتفاع نفقات التشغيل وضعف الرقابة على المستثمرين والتهرب من الالتزامات القانونية والخس في المطالبات التأمينية وارتفاع معدل المزايا على وطول إجراءات الحسم القضائي لهذه المطالبات.

١ - الجيد في محل التأمين والضمان في العالم العربي، الدورية لجمعية تجمعة بيروت العربية، الجزء الثاني، منشورات المجلس الوطني، بيروت، ٢٠٠٧.

- عدم الثقة المتبادلة بين شركات التأمين ورياستها في دول العالم الثالث وذلك بسبب غياب المعلومات وضعف تداولها بين الطرفين واتجاه شركات التأمين لرمز فيود وشروط مختلفة على سياساتها لحماية أنفسها من بعض الدوافع (ك أن تعذر شركات التأمين أن الزبون قد تسبب بالخطر المؤمن ضده فصدت الحصول على التعويض المفقود عليه).

المبحث الرابع: شركات التأمين

(تصنيفها، تنظيمها، مصادر أموالها، وظائفها)

شركات التأمين:

تعد شركات التأمين إحدى أهم مكونات النظام المالي في أي دولة، فهي مؤسسات مالية وسيطة لديها القدرة على تجميع الأموال من خلال بيع وثائق التأمين المختلفة والتي تسمى بوالص التأمين سواء أكانت شركات التأمين العام التي تتميز بوالصها بأن الفترة التي تغطيها ذات أجال قصيرة أو متوسطة سييا، وذلك لغاء تغطية الخسائر التي تسببها الكوارث التي يمكن أن تقع في المستقبل على الممتلكات، أما شركات التأمين على الحياة والتي تتميز بوالصها بطول الفترة التي تغطيها، أي أنها ذات أجل طويل لتغطية المخاطر التي تقع على الإنسان. ثم تقوم هذه الشركات باستثمار جزء كبير من الأموال المجمعة لديها في شتى مجالات الاستثمار المختلفة كالقيام بعمليات الإقراض أو شراء الأسهم والسندات المختلفة وهذا يعني أنها تصدر من مصادر التمويل المهمة للشركات والأفراد والحكومات.

فشركة التأمين هي شركة مالية وسيطة متخصصة بإبرام العقود التي تقوم بحماية أصحاب البوالص المرتبطة ضد أحداث حاسمة، ويحصل المؤمن لهم على الأموال من خلال وعود بالدفع ضمن الشروط المتفق عليها بين المؤمن لهم وشركة التأمين، ومقابل ذلك يقوم أصحاب البوالص بدفع أتعاب لشركة التأمين تسمى أقساط التأمين؛ لذلك نفترض شركة التأمين المخاطر وتقوم بتحمل تلك المخاطر.

إذا شركات التأمين هي مؤسسات مالية وسيطة لأنها تقوم بتجميع الأموال من المؤمن لهم ثم تقوم بإعادة استثمار تلك الأموال بصورة مباشرة أو غير مباشرة وتقوم بتمويل وتوفير الاحتياجات المالية لمختلف أنشطة الأعمال، كما تقوم بتوزيع المخاطر على أكبر عدد ممكن من الشركات المحلية العالمية من خلال ما يسمى بعملية إعادة التأمين أو الإلتراث، فيما يسمى بعملية التأمين الجماعي

ونظراً للطبيعة الخاصة للخدمة التي تقدمها شركات التأمين فإن هذه الشركات تختلف عن الشركات الأخرى بمايلي:

¹ - د. ش. حلو، استشاري تمويل التأمين، سوق الأوراق المالية، (مطبعة الجليل)، جامعة الكويت، ٢٠١٠، ص ٢٨.

- ١- تتنوع شركات التأمين وإعادة التأمين المالية العاملة، لأشياء تقدم خدمة أمانة من دون ضمان أو رهن حاضري، لذلك فتتضمن: الوحيد هو رأس المال والاحتياطيات، بالإضافة إلى ضرورة الإشراف الحكومي على هذه الشركات لحماية حقوق حملة الوثائق والمحافظة على المنحدرات الوطنية.
- ٢- يتميز المنتج التأميني بأدته خدمة مزجلة وهذا يتطلب طرفاً خاصة في إدارة شركات التأمين وتنظيمها، وخصوصاً في مجال التسويق والدعاية وتصميم النظام المحاسبي وتنفيذه وتقييمه.
- ٣- لا تخضع أسعار التأمين لقوانين العرض والطلب وإنما يتطلب تسعير الخدمة التأمينية خبرة فنية ورياضية لعمليات التأمين.
- ٤- إن التدخل الحكومي واضح ومهم جداً في مجال النشاط التأميني.
- ٥- نظراً للفترة الزمنية التي تمتد خلالها عقود التأمين فإنه يصعب (على المحاسب) تحديد نتيجة النشاط التأميني بشيء من الدقة، فبعض العقود كوثائق التأمين على الحياة تمتد لآلاف زمنية طويلة، وهناك أنواع من المعسوقات لا يمكن تحديد قيمتها بدقة إلا في نهاية مدة العقد.
- ٦- على شركة التأمين أن تستثمر الأموال المتاحة لديها، لكن في ضوء ما هو محدد في القانون سواء بالنسبة لأوجه الاستثمار الواجب الاستثمار فيها، أم بالنسبة للنسب التي يحددها القانون لكل نوع من أنواع الاستثمار، أي أن القيود القانونية تحد من قدرة شركة التأمين على الاستثمار في مجالات محددة من الاستثمار بعكس الشركات الأخرى في أوجه النشاط الاقتصادي المختلفة، وهذا ما أوضحه الباحث في المراسيم والقرارات المتعلقة بهذا الصدد.
- ٧- معظم شركات التأمين تعمل في فروع تأمين مختلفة (تأمينات الحياة وتأمينات الممتلكات)، حيث يلزم القانون شركات التأمين على إعداد قوائم مالية لكل فرع من فروع التأمين على حدة بالإضافة إلى ميزانية مجمعة لفرعي النشاط معاً، وتتمثل القوائم المالية المطلوبة في: الميزانية - قائمة الدخل - قائمة إيرادات ومصرفات لتأمينات الأشخاص وتكوين الأموال - قائمة إيرادات ومصرفات لتأمينات الممتلكات والمسؤولية - قائمة التدفقات النقدية.

تصنيف شركات التأمين:

يمكن تصنيف شركات التأمين إلى عدة أنواع وذلك وفقاً لمعيار المتبع في تصايف هذه الشركات، حيث هناك العديد من المعايير التي صنف بناءً عليها شركات التأمين، ومن أهم هذه المعايير:

أولاً: التصنيف تبعاً لطبيعة الجهة التي تقوم بالتأمين:

تُصنف شركات التأمين وفقاً لهذا المعيار إلى شركات التأمين الحكومي، وشركات التأمين الخاصة

١- التأمين الحكومي:

هو التأمين الذي تقوم به الحكومة لمنفعة أفراد المجتمع، وأهم أنواع هذا التأمين، برامج التقاعد والضمم الاجتماعي، وأنواع التأمينات الاجتماعية، وهو يتخضع بحاجات لا يغطيها القطاع الخاص، ويتميز التأمين الحكومي عن سائر أنواع التأمين بسبيلي:

١- إن الاشتراك في البرنامج يكون إلزامياً لجميع الأفراد الذين ينطبق عليهم شروط يحددها القانون، فموظفو الحكومة يشتركون جميعهم بلا استثناء في معاشات التقاعد وهم ملزمون بذلك.

٢- يستحق المشارك في التأمين الاجتماعي التعويض بمجرد الاشتراك ودفع الاشتراكات المطلوبة دون الحاجة إلى إثبات عوزة أو حاجته المالية.

٣- يحدد القانون طرق تحديد التعويضات، ولا تكون مستمدة من اتفاقات فردية بين المؤمن والمؤمن له، كما هو الحال في التأمين التجاري.

٤- إن التعويض في التأمين الحكومي غير معتمد على مقدار الاشتراكات، بالنسبة للفرد، ولكنها معتمدة ضمن نظام عام للتأمين، بخلاف التأمين الخاص حيث يختار المؤمن له التغطية التأمينية المطلوبة ويدفع الرسوم الخاصة بها.

٥- هذا النوع من التأمين تديره الحكومة أو إحدى مؤسساتها العامة.

٦- يغطي التأمين الحكومي المخاطر التالية: الموت - إصابات العمل - المرض - الشيخوخة - البطالة - التقاعد

^١ د. عز الدين فلاح، التأمين في المملكة العربية السعودية، دار الشريعة، مصر، ١٩٨٠، ص ٢٠٨.

ومن الجدير بالذكر أن أغراض التأمين الحكومي قد تمتد إلى تغطية مخاطر يخصص بها القطاع الخاص علاوة، ولكن تبقى الميزة الأهم للتأمين الحكومي أنه برنامج اجتماعي، من خلال تقديم خدمة التأمين لجميع شرائح المجتمع التي تستحق هذا التأمين، أكثر منه برنامج ربحي، والدليل، أن القطاع الخاص في الكثير من الدول يحجم عن الاستثمار في مثل هذه البرامج الاجتماعية.

شركات التأمين الخاصة:

يمكن تصنيفه - الأنواع الرئيسية لشركات التأمين الخاصة، وذلك بحسب التنظيم القانوني والملكية إلى الآتي^١:

١- شركات التأمين المساهمة:

شركة التأمين المساهمة وهي شركة يمتلكها مساهمون يتقاسمون أرباح وخسائر شركة التأمين، ويوم المساهمون بانتخاب مجلس الإدارة، ويكون لمجلس الإدارة المسؤولية الأساسية عن النجاح المالي للشركة، وتحدد أنواع التأمين التي يمكن أن تكتب فيها شركات التأمين المساهمة حسب الإختصاصات المحددة للشركة. ففي تأمين الممتلكات والمسؤولية، تكون أغلبية شركات التأمين المساهمة شركات تأمين متعددة النشاط تكتب في معظم أنواع التأمين، ولا تستطيع شركة التأمين المساهمة أن تصدر وثيقة تأمين غير محددة القيمة، حيث أن الوثيقة غير محددة القيمة تسمح لشركة التأمين أن تحمل أصحاب الوثائق بأقساط إضافية في حالة وجود خسائر كبيرة، حيث أن المساهمون يتحملون كل الخسائر وكذلك يتشاركون في الأرباح.

وبالتالي فإن أهم ما يميز هذه الشركات الخصائص التالية:

- ❖ استقلال شخص المؤمن عن المؤمن لهم: على عكس التأمين التعاوني الذي يتحدد فيه صفتا المؤمن والمؤمن لهم في أشخاص جميع الأعضاء.
- ❖ ثبات قيمة القسط المحدد في العقد: حيث تتحدد قيمة القسط الذي يلتزم المؤمن له بدفعه إلى المؤمن منذ بداية التعاقد.
- ❖ ثبات قيمة العوض المالي المحدد في العقد: حيث أن المؤمن يعرف مسبقاً مقدار التعويض المالي الذي يلتزم بدفعه للمؤمن له عند حدوث الخطر المؤمن ضده، وهو ثابت لا يتغير إلا بتمتضي اتفاق جديد بين طرفي العقد.

^١ - جورج ربحاء، ١٩٩١، إدارة الخطر والتأمين، ترجمة: محمد توفيق العتيبي، إد إبراهيم محمد ميني، دار الخليج، الرياض، ١٩٩١، ص ٧٧.

٢- شركات التأمين التعاوني:

يقوم هذا النوع من شركات التأمين على فكرة التعاون في داء الخطر الذي استتر بين أفراد المجتمع، وذلك عن طريق اتفاق عدد من الأفراد على أن يقوموا بتعويض من يصاب بصياح أو نقص رأس ماله. في هذا النوع تندمج شخصية المؤمن والمؤمن له في شخص واحد، تتميز المسؤولية هنا بأنها غير محدودة إذا قورنت بمسؤولية المؤمن والمؤمن له في شركات التأمين الأخرى كما أنها شركات لا تسعى لتحقيق الربح.

وبتميز هذا النوع من شركات التأمين بالآتي^١:

- a. اجتماع صفتي المؤمن والمؤمن له في كل عضو من أعضاء الجماعة: حيث يتعرض كل عضو من أعضاء الجماعة لنفس الخطر ويؤمن كل واحد منهم الآخر ضده على سبيل التبادل، ومن هنا يجمع كل واحد منهم صفة المؤمن والمؤمن له.
- b. قابلية قيمة الاشتراك للتغيير والتعديل.
- c. المسؤولية التضامنية للأعضاء: يوجد بين أعضاء الجماعة تضامن في دفع المبلغ المستحق لمن وقع الخطر بالنسبة له.

ثانياً: التصنيف وفقاً لتشكيلة الأنشطة التي تقدمها شركات التأمين:

وفقاً لهذا المعيار يمكن تصنيف شركات التأمين إلى^٢:

شركات التأمين على الحياة:

هي الشركات التي تقدم كافة التأمينات المتعلقة بوقاة أو حياة المؤمن له، أو التي تجمع بين الإثنين معاً (التأمين المختلط). وتعتبر هذه الشركات أحد مكونات النظام المالي في أي دولة، فهي بمثابة وسيط مالي تقوم بالحصول أقساط التأمين من المؤمن لهم، لحمايتهم ضد الأخطار الناشئة عن الوفاة أو العجز أو الشيخوخة، وفي نفس الوقت تقوم هذه الشركات بأراض هذه المبالغ إلى مؤسسات الأعمال الأخرى، حيث تقوم شركات التأمين على الحياة بتجميع الأموال من خلال أقساط التأمين ومن ثم إما أن تقوم بإبرام عقود اقتراض بشكل مباشر

^١ - د. محمد نصير في: "مبادئ التأمين"، مؤسسة جوارح الدولية، الإصدار: ٢٠٠٥، ص ٨٠.
^٢ - د. منير إبراهيم حادي، "نظرة الأصولية والمفاهيم المالية، مادة مدونة الاستدلال، الإصدار: ٢٠٠٢، ص ٤٤.

بينها وبين بعض المقترضين ويطلق على الأسلوب الأخير "الإحتلال المباشر أو الخاص"؛ علما أن شركات التأمين تعطي أهمية كبيرة لعامل الأمان أو تغطية المخاطر عند استثمار الأقساط وهو ما يتطلب منها اتباع سياسة "الرجل الحريص"؛ حيث يتم دراسة أدوات الاستثمار ذات العائد المرتفع في السوق، دراسة مخاطر هذه الأدوات.

أنواع وثائق التأمين على الحياة:

تقدم شركات التأمين على الحياة أنواع متعددة من وثائق التأمين وهي^١:

١- التأمين المؤقت:

في هذا النوع من الوثائق تكون فترة الحماية مؤقتة، مثل ١، ٥، ١٠، ٢٠ سنة، وإذا لم تجدد الوثيقة فإن الحماية تنتهي في نهاية الفترة، وتكون معظم وثائق التأمين المؤقت قابلة للتجديد، ويتم زيادة القسط عند كل تجديد، وهذا يكون بناءً على العمر الذي بلغه المؤمن له، وكذلك فإن معظم وثائق التأمين المؤقت تكون أيضاً قابلة للتغيير، مما يعني أنه يمكن استبدال الوثيقة المؤقتة بوثيقة ذات قيمة نقدية وهناك طريقتان لتحويل الوثيقة المؤقتة هما:

- طريقة العمر الذي تم بلوغه عند زمن التحويل.
- طريقة العمر الأصلي أي عمر المؤمن له عندما قام بشراء التأمين المؤقت.

أنواع وثائق التأمين المؤقت:

تقدم شركات التأمين على الحياة تشكيلة واسعة من منتجات التأمين المؤقت، وهي تتضمن الآتي:

- التأمين المؤقت القابل للتجديد سنوياً.
- التأمين المؤقت لمدة ٥، ١٠، ١٥، ٢٠ عاماً.
- التأمين المؤقت حتى عمر ٦٥ عاماً.
- التأمين المؤقت المتناقص.
- التأمين المؤقت الذي يتم الدخول فيه عن جديد.

^١ د. عبد الغفار حنفي، د. رسمية فرياقس، الأسواق والمؤسسات المالية، الطبعة الأولى، ١٩٩٧، ص ٣١٥.
^٢ جورج ريجنا، مبادئ إدارة المخاطر والتأمين، ترجمة د. محمد أوفيق إبراهيم، د. إبراهيم محمد مجدي، د. المبرج، الرياض، ١٤٠٠، ص ١٦٢.

٢- التأمين مدى الحياة:

التأمين مدى الحياة خلاف التأمين المؤقت، يوفر الحماية مدى الحياة، وله نوعان:

- التأمين على الحياة العادي.
- التأمين على الحياة محدود السداد.

حيث يضمن عقد التأمين لمدى الحياة للمستفيد الحصول على مبلغ التأمين عند وفاة المؤمن عليه في أي وقت تحدث فيه الوفاة، أي أن العملية التأسيسية التي يفتعها هذا العقد هي من النوع الدائم.

أنواع الأصول في شركات التأمين على الحياة:

أدت التطورات الاقتصادية إلى أحداث تغييرات جوهرية في استراتيجيات الاستثمار التي تتبعها شركات التأمين على الحياة، الأمر الذي ألقى بظلاله على ما تحوز به تلك الشركات من أصول، إذ يشير الواقع إلى انخفاض نسبة ما تحوزه شركات التأمين في شكل أوراق مالية حكومية، نعل السبب في ذلك يرجع إلى انخفاض العائد على هذه النوعية من الأوراق المالية، في حين ارتفعت نسبة ما تحوزه تلك الشركات في شكل أسهم لشركات أخرى، بينما تكاد تكون نسبة ما تحوزه شركات التأمين من أموال مستثمرة في صورة سندات لشركات أخرى ثابتة أو مستقرة، كذلك الحال بالنسبة للاستثمارات في شكل رهونات، وفيما يلي الأشكال المختلفة للاستثمارات في شركات التأمين على الحياة:

١- الأصول السائلة:

زادت الحاجة والطلب على السيولة لشركات التأمين على الحياة في السنوات الأخيرة بشكل حاد، نظراً للتعليبات الاقتصادية وتغير تفضيلات العملاء، وفي الواقع تمثل السيولة مؤشراً للقوة الشرائية المتاحة لشركة التأمين، ولواجهة متطلبات السيولة تقوم شركات التأمين بالاحتفاظ بجزء من أصولها في شكل نقدي أو في شكل ودائع مصرفية، للسوارة بين هدف الربحية والسيولة عادة ما تلجأ شركات التأمين إلى مواجهة الزيادة في الطلب على السيولة بالاحتفاظ بجزء من أصولها في صورة سندات واذونات خزينة والتي تتمتع بإمكانية استرداد قيمتها نقداً وفورياً، بالإضافة لما تحققه من عائد.

٢- أسهم الشركات.

عادة ما تقوم شركات على الحياة باستثمار قدر محدد من أموالها في شكل أسهم عادية وممتازة لشركات أخرى فقد كان مقدار المستثمر لا يزيد عن ٩% أو ١٠% خلال فترة الثمانينات وذلك بالنسبة لشركات التأمين على الحياة في الولايات المتحدة الأمريكية، ومن ثم فإن شركات التأمين على الحياة لا تسيطر إلا على نسبة ضئيلة من أسواق الأسهم في الولايات المتحدة الأمريكية ويرجع ذلك إلى عوامل قانونية، بالإضافة إلى أن الأسس تحجب التقيدية للاستثمارات في شركات التأمين على الحياة تميل إلى الاستثمار في أدوات استثمارية ذات دخل ثابت ومضمون، عن الاستثمارات التي تغلب عليها طابع المضاربة.

٣- الأوراق المالية الأخرى:

تمثل شركات التأمين على الحياة أحد أكبر القطاعات الاستثمارية في السندات والأذونات التي تصدرها الشركات الأخرى، إذ تعكس المؤشرات أن حوالي ٤٠% من السندات التي تصدرها الشركات المختلفة مملوكة لشركات التأمين على الحياة في الولايات المتحدة الأمريكية ليس هذا فحسب، بل أن شركات التأمين على الحياة تمتلك أسهم لشركات في صناعات عديدة مثل الخدمات العامة، والاتصالات، وحتى الشركات الأجنبية العاملة، وتتميز الاستثمارات طويلة الأجل لشركات التأمين على الحياة سواء كانت في شكل سندات أو رهونات بما يسمى "الترتيبات اللاحقة"، ففي الماضي كانت التدفقات النقدية لشركات التأمين على الحياة منتظمة ويمكن التنبؤ بها، وبالتالي كانت التدفقات النقدية كافية لمواجهة القروض التي تقدمها شركات التأمين والتي عادة ما كانت تستخدمها مشروعات كبيرة، وكانت تساهم بشكل كبير في زيادة أرباح شركات التأمين فإذا ما وجدت شركة التأمين نفسها في حاجة إلى أموال بصفة مؤقتة، كان يمكنها الاقتراض من البنوك أو المؤسسات الأخرى بصمان القروض التي منحتها، ثم تقوم بالسداد فيما بعد عندما يتوافر لديها أموال سواء من اقساط سداد مثلها من قروض، وفي بداية الثمانينات اكتشفت شركات التأمين على الحياة أن عملية الترتيبات اللاحقة ليست مرنة مرونة كافية للتعامل مع أسعار الفائدة المتقلبة والتغيرات السريعة في الاقتصاد. ولذلك اضطرت شركات التأمين إلى استخدام الاتفاقيات أو الترتيبات المتقدمة والتي تستخدم عند أسعار فائدة ثابتة حتى في ظل تغير الأسعار في السوق ولغترات زمنية طويلة عما تغطيه الترتيبات اللاحقة.

٤ - الرهونات:

تحتل الرهونات في المباني والفنادق والسجلات، وتسكتب، نسبة مرتفعة من استثمارات شركات التأمين على الحياة، حيث توظف شركات التأمين متخصصين في هذه النوعية من الاستثمارات، ويرجع السبب في ذلك إلى العائد المرتفع الذي تحققه الرهونات، وتمثل الاستثمارات في الرهونات ما يقرب من ٤٠% من الأصول التي تمتلكها شركات التأمين على الحياة تقريباً، كذلك فقد أدى الارتفاع المستمر في معدلات التضخم ونقلب سعر الفائدة إلى قيام الإدارة في شركات التأمين بالبحث عن استثمارات ذات عائد مرتفع، وهو ما نجح الإدارة على عقد صفقات الرهونات، وهو باختصار ما أدى إلى ظهور ما يسمى "الرافضون للملكية"، حيث تقوم شركات التأمين على الحياة بدلاً من التملك، بتقديم قروض لبناء المكاتب والمنشآت، ثم تحصل على جزء من عائد المشروع وكذلك فوائد القروض، وهي بذلك تحمي أرباحها من تأثير التضخم عن طريق تحويل الدخل الناتج إلى دخل متغير .

٥ - الاستثمارات المباشرة في العقارات:

نظراً لاستمرار معدلات التضخم في الارتفاع زاد ميل زاد ميل شركات التأمين إلى الاستثمار المباشر في العقارات في السنوات الأخيرة، فقد أدى الارتفاع المستمر في أسعار الفائدة خلال السبعينيات والثمانينات إلى انخفاض قيمة الأسهم والسندات التي تمتلكها شركات التأمين، في حين كانت قيمة المباني والأراضي في ارتفاع مستمر، لذلك كان الاتجاه إلى التوسع في تملك المباني والأراضي والسجلات، أو ما يسمى بالاستثمار المباشر في العقارات لدرجة أن بعض شركات التأمين بدأت في تكوين شركات أشخاص للاستثمار في العقارات، في حين أن بعض الشركات قامت ببناء الوحدات السكنية، وعلى الرغم من ذلك فخلال الاستثمارات المباشرة في العقارات لا تتعدى ٣,٥% من مجموع أصول شركات التأمين على الحياة.

٦ - القروض المقتمة لحملة وثائق التأمين:

وهو شكل من أشكال استثمارات شركات التأمين على الحياة، حيث تقوم شركات التأمين بمنح قروض لحملة وثائق التأمين على الحياة، ويمكن أن تصل هذه القروض إلى حوالي ١٠% مما تملكه هذه الشركات من أصول، وتجبر القروض التي تمنحها شركات التأمين مقبل وثائق التأمين على الحياة ذات تكلفة منخفضة نسبياً.

شركات التأمين العام:

عادة ما يقيّم بالتأمين العام كافة أنواع التأمين عدا التأمين على الحياة، وهكذا ينحصر التأمين العام في التأمين على الممتلكات، وينظر إلى هذا النوع من شركات التأمين على أنها تقوم بمهمة شبيهة بالمهمة التي تقوم بها شركات الادخار ذات النهاية المنعلقة، إضافة إلى قيامها بسهمة التأمين فحمة الأسهم يستثمرون مواردهم في رأسمال الشركة المتمثل في رأس المال والاحتياطيات، ليعاد استثمارها في شراء أسهم وسندات، بهدف الحصول على مزيد من الدخل في صورة توزيعات أو فوائد أو أرباح رأسمالية، كما هذه الأموال المستثمرة تقف كخط دفاع في مواجهة أي خسائر غير متوقعة في مجال نشاط التأمين.

ومن المهم الإشارة إلى أن شركة التأمين العام تتوقع أن تنفع ما بين ٩٥% - ١٠٠% من قيمة الأقساط المحصلة كتعويضات، وهو ما يعني أن ٥% على الأكثر من أقساط التأمين تسفل إيرادات للشركة، يضاف إليها عائد استثمار الأقساط التي تم دحصيلها، فالأقساط لا تودع في خزانة الشركة بل تستثمر فور استثمارها، هذا وعادة ما يأتي ٨٠% من صافي إيرادات شركة التأمين من عوائد الاستثمارات، أما الباقى وقدره ٢٠% فيأتي من الفرق بين الأقساط المحصلة والتعويضات المدفوعة، ويشير كريستي وكيندز إلى أن كثيرا من شركات التأمين تزيد فيها قيمة التعويضات المدفوعة عن قيمة الأقساط المحصلة، لذا فإن المستثمرون المحتملون عادة ما يتخذون قرارات شراء أسهم تلك الشركات على أساس العوائد التي يتوقع أن تدرها استثماراتها، وليس على أساس فائض عملية التأمين.

ويضيف كريستي وكيندز أنه على الرغم من انخفاض متوسط العائد الذي تحقه شركات التأمين، فإن التنافس بينها على أئده، فالكثير من شركات التأمين بما فيها شركات التأمين على الحياة، أن تمانع بأن تكون نتيجة نشاط الإكتتاب أي نتيجة نشاط إصدار الوثائق خاسرة، وذلك طالما كان عائد استثمار تلك الأقساط يفوق تلك الخسائر، ففي إحدى السفوات بأخذ نسبة التعويضات والمصرفات في USA بتلا ١٠٧.٥% من قيمة الأقساط المحصلة، مما يعكس بوضوح الخسائر في نشاط الإكتتاب، غير أن الكثير من الشركات قد أمكنها تعويض ذلك من عوائد استثمار الأقساط.

١ - زيليا فرايز تشيخ، دور البيرة التأمينية في تمويل نشاطات المنظمات، ورقة مابجس، جامعة دمشق، ١٩٩٩، ص ١٠.
٢ - عبد العال جاني، ١٩٩٠، دراسة أولية، الخواص والمميزات المالية لـ "بنوك" شركات التأمين - بحثي استطلاعي، الإصدار: مركز الاسكندرية للدراسات، ١٩٩٧، ص ٢٣.

ولقد عرّفت Pintzopoulos نشاط التأمينات العامة في دراسة حول الاحتياطيات في شركات التأمين أحرّبت في جامعة سيتي/ لندن/ كلية إدارة الأعمال عام ٢٠٠٣ م^١ (إن نشاط التأمينات العامة يشمل التأمين على الممتلكات والعمر، وزارة المالية إضافة إلى بعض أنواع تأمينات الأشخاص عدا نشاط التأمين على الحياة).

المميزات المميزة لنشاط التأمينات العامة:

يتمتع نشاط التأمينات العامة بمجموعة من السمات التي تميزه عن غيره من الأنشطة التي تقدمها شركات التأمين وهي:

- ١- يعد نشاط التأمينات العامة أحد أنواع التأمين القصير الأجل كونه يهدف إلى حماية حقوق المؤمن لهم، أو ذويهم خلال فترة زمنية محدودة فهي في الغالب سنة أو أقل.
- ٢- يتميز نشاط التأمينات العامة بارتفاع معدل الخسائر البسيطة المغطاة تأمينياً مقارنة مع نشاط التأمين على الحياة مما يستوجب ضرورة الإدارة الحكيمة للمخاطر ضمن شركات التأمين التي تقوم بنشاط التأمينات العامة، فكما أشرنا سابقاً أنها ٩.٢٦ في المائة تتراوح نسبته بين (٩٥ - ١٠٠) % من قيمة أقساط نشاط التأمينات العامة المحصلة كتعويضات.
- ٣- تعد فروع نشاط التأمينات العامة تأمينات خسائر بمعنى أنها تعتمد على تقدير الخسائر المادية التي يمكن أن تتحقق من وقوع الخطر المؤمن منه، فهي قابلة للقياس وقد تكون تلك الخسائر كلية أو جزئية، ويتم تحديد مبلغ التعويض الواجب دفعه بمرور الوقت إلا يزيد مبلغ التعويض عن قيمة الشيء موضوع التأمين.
- ٤- توجد مجموعة من العناصر التي تحدد قيمة أقساط نشاط التأمينات العامة، وأهمها: درجة الخطر، وتكرار الحوادث ومتوسط التعويضات عن نفس الخطر خلال فترة زمنية سابقة، وهنا تلعب البيانات التاريخية والمؤشرات الإحصائية والخبرة العملية دوراً كبيراً في التأمين العام دوراً مهماً في تحديد ذلك، وبما أن نشاط التأمينات العامة قصيرة الأجل فهي في الغالب سنة أو أقل لدرجة أنها قد تصل إلى يوم واحد، وبالتالي من الصعب استثمار أقساط التأمين كما هو في نشاط التأمين على الحياة.

^١ - Pintzopoulos, Elena, the concept of reserving and reserving methodologies in general insurance ,

unpublished master dissertation, London, city university, 2001, p 8.

^٢ - راجع أيضاً: الشيخ، دور العيزة التأمينية في تحليل ضرائب التأمينات العامة، مجلة ماستير، جامعة دمشق، ٢٠٠٩، ص ١٩.

^٣ - محمود السجاني، المدخلية في شركات التأمين، المكتب المصري للنشر والتمويل، مصر، ٢٠٠٦، ص ١٦.

٥- من الممكن رفع قيمة أقساط نشاط التأمينات العامة، على: عكس نشاط التأمين على الحياة، حيث يستحيل على الشركة إجراء أية (إل) على قيمة الأقساط عن الوثائق المصدرة سابقاً.

٦- تنقسم بعض فروع نشاط التأمينات العامة ومنها تأمين السيارات، وإدارة قيمة التعويضات، المدفوعة من سنة لأخرى بسبب التضخم الذي يؤثر على كلفة الإصلاح وأيضاً بسبب الزيادة المضطردة في معدلات الحوادث، وتلجأ شركات التأمين العام سعياً منها لتجنب مخاطر التضخم إلى زيادة قيمة أقساط نشاط التأمينات العامة.

وتجدر الإشارة أن معظم الأبحاث تشير إلى أن الطلب على نشاط التأمينات العامة يزداد بمرور ٩.٢% مقارنة مع زيادة الطلب على نشاط التأمين على الحياة بنسبة ٣% في جميع دول العالم حسب التقرير السنوي لشركة سويس ري (swiss-re) العالمية لإعادة التأمين خلال عام ٢٠٠٤ م حول التأمين في العالم

شركات التأمين الصحي:

هي الشركات المتخصصة في إصدار وثائق التأمين الذي يغطي تكاليف علاج المؤمن له، وفي الكثير من الأحيان ينص في الوثيقة على أن يلتزم المؤمن له بتغطية حد أدنى من تكاليف علاجه، على أن تدفع شركات التأمين ما يزيد عن ذلك، حيث تقدم هذه الشركات منتجاتها على صورتين^١:

- ١- التأمين الصحي الفردي: بمنح للأفراد وعائلاتهم ويعقود مافصلة
- ٢- التأمين الصحي الجماعي: بمنح لموظفي المؤسسات والهيئات والشركات والتعاقبات بصيغة عقد جماعي واحد

شركات التأمين الشاملة:

هي شركات غير متخصصة في نوع معين أو منتج تأميني معين، حيث تصدر كافة وثائق التأمين التي تصدرها الشركات الشاملة.

تجدر الإشارة إلى أن شركات التأمين الشاملة هي من أكثر شركات التأمين شيوعاً، حيث من الشائع أن نجد شركة تأمين متخصصة بتقديم خدمة تأمينية واحدة (التأمين الصحي أو التأمين على الحياة أو)، وإنما تحاول هذه الشركات تقديم تشكيلة من المنتجات التأمينية: بهدف

^١ - من أجل عدم إغفال الجوانب الخاصة بالتأمين على الحياة، يرجى مراجعة الملحق ٢٠٠٤ من ٢٠٠٤

جنب أكبر عدد ممكن من الزبائن، وخاصة في الأسواق الناشئة (ومنها سورية)، فهي الأسواق التي من شأنها أن عديدة، مثل انخفاض مستوى الدخل و قلة الوعي التأميني وغيرها من المشاكل التي تعوق عائداتها في وجه شركات التأمين، وبالتالي فإن شركة التأمين في هذه الأسواق لا تستطيع الاكتفاء بتقديم منتج تأميني واحد، لأنه بالأصل لا يوجد طلب كبير على أي نوع من أنواع المنتجات التأمينية، وهذا ما يدفع شركات التأمين لإتباع سياسة التوزيع بالمنتجات

ثالثاً: التصنيف وفقاً للشكل القانوني للشركة:

وفقاً لهذا المعيار فإن شركات التأمين تأخذ شكلين قانونيين أساسيين هما:

١- شركات الأسهم أو الشركات المساهمة:

تكون الملكية في شركات الأسهم في يد حملة الأسهم العادية الذين يقومون باختيار مجلس الإدارة والذي سيتولى تسيير أعمال الشركة، ويكون لحماية الأسهم الحق في الربح الصافي الذي تحققه الشركة.

٢- شركات الصناديق والتي عادة ماتكون شركات للتأمين على الحياة:

هذه الشركات تشبه إلى حد كبير شركات الاستثمار ذات النهاية المفتوحة حيث يكون حجم الأموال المستثمرة في الصندوق غير محدد، حيث يجوز للشركة /الصندوق إصدار وبيع المزيد من الأسهم العادية، وإن كان لا يجوز لها إصدار السندات، ولا تداول أسهم شركات النهاية المفتوحة بين الأفراد، بل تقف الشركة نفسها على استعداد دائم لإعادة شراء ما سبق أن أصدرته من أسهم فيملكها حملة الوثائق، ولا تصدر تلك الشركات أسهماً، إذ تدخل مخطتها وثائق التأمين المكتتب بها، أما إدارتها فتوكل لخبراء متخصصين في مجال التأمين، وغالباً ما توصف شركات الصناديق بضخامة الحجم حيث يفوق حجم نشاطها بكثير حجم نشاط شركات الأسهم.

ومن الجدير بالذكر أن ملكية حملة الوثائق في شركات الصناديق يحلهم يعطون اهتماماً كبيراً لتقديم كفاءة الشركة في إدارة استثماراتها وذلك على أساس أن عائد تلك الاستثمارات له تأثير كبير على ما يحصلون عليه من توزيعات تعويضهم عن ارتفاع تكلفة التأمين مقارنة بشركات

١- يميل جويل ه. ق.، شركات التأمين وإدارة التأمين والتوزيع، المزيج بين سوق التأمين وبين الاستثمار، والتغطية التأمينية، جامعة تمسون، إيلينوي، ١٩٩٠، ص ٢٠-٢١.

٢- Chaisty, G. and C'endenin, J. Introduction to Investment, N.Y: McGraw-Hill, 1982, p 505.

الأسهم^١، حيث أن الفرق بين قسط التأمين في شركات الأسهم وقسط التأمين في شركات الصناديق يعتبر بمثابة احتياطي لمواجهة أي خسائر غير متوقعة، وإذا تم نفع الخسائر خلال العام، فإن الزيادة في قيمة قسط التأمين تنعكس إيجاباً على مقدار التوزيعات السنوية التي يحصل عليها حملة الوثائق، وذلك، طالما أن تلك الاحتياطيات توجه للاستثمار الذي يضفي المزيد إلى الأرباح السنوية للشركة. أي أنه يمكن أن نعتبر أن جزءاً من قيمة الأقساط المدخوعة يعود إلى حملة الوثائق في صورة توزيعات، مما قد يجعل القيمة الفعلية تقسط التأمين أقل من مثيله في شركات الأسهم. ومن الجدير بالذكر إلى أن معظم هذه الشركات تميل إلى إعطاء حامل الوثيقة حق المفاضلة بين الحصول على نصيبه من التوزيعات في صورة نقدية، أو الإبقاء عليه لدى الشركة بغرض إعادة استثماره، أو استخدامه في سداد الأقساط المستقبلية المستحقة عليه، أو في شراء المزيد من التأمين، بمعنى استخدام النصيب من الأرباح في رفع قيمة مبلغ التأمين^٢.

ولكن نلاحظ أن شركات الأسهم توجه الانتقاد للتوزيعات التي تجريها شركات الصناديق على حملة وثائق التأمين؛ مدعية أن هذه التوزيعات لا تمثل عائداً حقيقياً لهم، فقط التأمين الذي يدفعه حملة الوثائق في شركات الصناديق عادة ما يكون أعلى منه في شركات الأسهم، وعلى ذلك فإن جزءاً من التوزيعات هي في حقيقتها استرداد لغروق الأقساط، ولكن رغم هذه الانتقادات فقد اتجهت بعض شركات الأسهم في الولايات المتحدة الأمريكية، إلى الدخول في المنافسة مع شركات الصناديق، وذلك بإصدار وثائق للتأمين لها حق المشاركة في الأرباح التي تحققها الشركة، وكما هو متوقع فإن قسط التأمين لتلك الوثائق، عادة ما يكون أعلى من قسط التأمين للوثائق المماثلة التي ليس لها حق المشاركة في الأرباح.

رابعاً: تصنيف شركات التأمين العاملة في سورية:

تصنف شركات التأمين العاملة في سورية إلى:

- شركة تأمين حكومية وشركات تأمين خاصة.
- شركات تأمين تقليدية وشركات تأمين إسلامية

أولاً: شركات التأمين الحكومي في سورية:

^١ Yeager, F. and Sert, N. Financial Institution Management. N. J, PRENTICE – HALL 1989 – p. 390
^٢ Wu, H. personal financial planning. Boston: Allyn & Bacon 1989, p. 110 – 112.

يقتصر التأمين الحكومي في سورية على شركة تأمين واحدة، متعلقة في المؤسسة العامة السورية للتأمين، والتي احتكرت لوحدها سوق التأمين في سورية منذ عام ١٩٦١ حتى عام ٢٠٠٦ (بدء ظهور شركات التأمين الخاصة في سورية).

حيث ظهرت المؤسسة العامة السورية للتأمين عام ١٩٦١ م، ففي تاريخ ٢٠/٧/١٩٦١ تم تجميع جميع شركات التأمين الخاصة في سورية، وبما فيها شركة الضمان السورية التي تحولت إلى المؤسسة العامة للتأمين، وانضمت إليها إثر ذلك المحافظ التأمينية لباقي الشركات الموزمة، وبالتالي بقيت السوق السورية حوالي الـ ٤٥ عاملاً، حكراً على المؤسسة العامة السورية للتأمين.

وكانت نتيجة عمل المؤسسة العامة السورية للتأمين في عام ٢٠٠٠، استناداً إلى أنواع التأمين التي تمارسها هذه الشركة هي كمايلي^١:

- a. تأمين السيارات: حيث يأتي تأمين السيارات في المرتبة الأولى بين أقساط التأمين السورية إذ بلغ ٥٥% وتشكل النسبة اللازمة منه (٨٠%)، وأما الباقي (٢٠%) من الأقساط فهي اختيارية لتأمين الشامل للسيارات، وأما الأرباح الفنية في تأمين السيارات فهي ١١%، والإحتفاظ ١٠٠%.
- b. تأمين النقل البحري: يأتي في المرتبة الثانية بين أقساط التأمين السورية إذ يبلغ ٢٢% ومعظمه إلزامي على الواردات، والأرباح الفنية في تأمين النقل البحري فهي ٥٧% والإحتفاظ ٨٠% والإعلاء ٢٠%.
- c. تأمين الحريق: يأتي في المرتبة الثالثة ويبلغ ١٦% من أقساط التأمين السورية وهي نسبة متدنية، أما الأرباح الفنية من هذا النوع من التأمين فهي ٢٢% والإحتفاظ ٥٠% والإعلاء ٥٠%.
- d. تأمين الحوادث: يشمل (المسؤولية المدنية، التأمين الشخصي، السرقة) ونسبته ضئيلة جداً، إذ يبلغ ٢%، وتعيد المؤسسة تأمين المسؤولية المدنية للفنادق فقط.
- e. تأمين الطيران: يبلغ ٢,٥% وحقق أرباح فنية ٢% وتعيد المؤسسة معظمه.
- f. التأمين الهندسي: يبلغ ١,٣٥% وهو إلزامي لأعمال التشييد والبناء لمنشآت القطاع العام، حقق ٢,٥% أرباح فنية، بلغ الإحتفاظ ٦٥% والإحتفاظ ٣٥%.
- g. تأمين هيكلا السفن: يبلغ ٠,٢٥% حقق أرباح فنية ٠,٥% حصة الإحتفاظ ٩٠% والإعلاء ١٠%.

^١ - محمد حجاج حايقة، التأمين وتأمين العاصم، المؤسسة الوطنية، محاضرة الثلاثاء الموافق ١٦/١٢/٢٠٠٣.

h. تأمين الحياة وحماية الأسرة: بلغ ١,١٥ ٪ ويعد هذا النوع شبه معطل، وكانت الأرباح ١ ٪ والإحفاظ بالكامل.

من خلال الاطلاع على النسب السابقة نلاحظ أن المؤسسة العامة السورية للتأمين كانت تقوم بإعادة تأمين نسبة كبيرة من منتجاتها، وقد تصل نسبة الإعادة إلى ٥٠ ٪، كما هو الحال في تأمينات الحريق، (طبعاً هذه الأقساط كانت تذهب خارج سورية بسبب عدم وجود شركات تأمين أخرى)، هذا يدل على عدم قدرة هذه المؤسسة بفردها على تقديم الخدمات للسوق السورية، مما يدل على حاجة السوق السورية إلى المزيد شركات التأمين وإعادة التأمين، وهذا ما أصبح أثره بشكل واضح بعد السماح لشركات التأمين الخاصة بالعمل في سورية، وذلك من خلال عودة الكثير من أقساط التأمين وإعادة التأمين إلى السوق السورية، بدلاً من أن تذهب إلى خارج سورية قبل دخول شركات التأمين الخاصة.

ثانياً: شركات التأمين الخاصة في سورية:

بدأت شركات التأمين الخاصة عملها في سورية، بعد صدور المرسوم التشريعي رقم ٤٢/ لعام ٢٠٠٥، الذي يجيز للقطاع الخاص مزاولة النشاط التأميني، وأجاز تأسيس شركات التأمين وإعادة التأمين الخاصة، وكذلك كان قد صدر قبل هذا المرسوم، مرسوم إحداث هيئة الإشراف على التأمين رقم ٦٨/ لعام ٢٠٠٤، حيث كان لهذين المرسومين الأثر الكبير في انطلاق سوق التأمين السورية، حيث بدأت شركات التأمين الخاصة بالتسجيل ومزاولة عملها في السوق السورية إلى جانب المؤسسة العامة السورية للتأمين، بعد أن كانت هذه الأخيرة قد احتكرت سوق التأمين في سورية لمدة حوال ٤٥ عاماً، والجدول التالي يبين شركات التأمين العاملة في سورية^١.

الجدول رقم (١)

^١ - الجدول من إعداد الباحث

شركات التأمين الخاصة العاملة في سورية

شركات التأمين الخاصة العاملة في سورية				
اسم الشركة	رأس المال بعملاء المليون	أهم المؤسسين	الجنسية	نسبة المساهمة ^١
أولاً: شركات التأمين الخاصة التقليدية				
١- الشركة المتحدة	٨٥٠	شركة المال للاستثمار	كويتية	١٥%
		الشركة التجارية المتحدة للتأمين	لبنانية	٧%
		د. عبد الرحمن الخطار	سورية	٥%
٢- الشركة السورية العربية	١٠٠٠	بنك عودة - لبنان	لبنانية	٣١%
		بنك عودة - سورية	سورية	٥%
		الشركة اللبنانية للتأمين	لبنانية	١٣,٥%
٣- الشركة الوطنية	٨٥٠	شركة راخر مارين	بنمية	٢٢%
		الشركة الأردنية القومية للتأمين	أردنية	١٠%
		حسن العلي	سورية	٥%
٤- الشركة السورية الدولية - أروب	١٠٠٠	أروب لبنان	لبنانية	٣٤%
		بنك سورية والمهجر	سورية	١٥%
		الشركة العربية للتأمين	لبنانية	٤٠%
			بحرينية	

^١ - ملاحظة: النسبة المئوية من رأس مال الشركة هي نسبة مملوكة للإسكان العام.

١٠٠.٩٥%	سورية	شركة التأمين العربية العالمية	١٠٥٠	٥- شركة التأمين العربية
٦%	سورية	شركة جود		
٦%	سورية	مجموعة طريف الآخرين		
٦%	سورية	شركة صباغ شرياتي		
٦%	سورية	شركة معنوق		
٣٠%	كويتية	شركة الخليج للتأمين	٨٥٠	٦- الشركة السورية الكويتية
٧.٥%	بحرينية	بنك الخليج المتحد		
١٠%	كويتية	الشركة السورية الكويتية للتبضئة		
٤٠%	اماراتية	شركة المشرق العربي- دبي	٨٥٠	٧- شركة المشرق العربي
٥%	سورية	صائب نحاس		
	سعودية	دار السلام السعودية للخدمات التجارية شركة التأمين الإسلامية السعودية	١٠٠٠	٨- الاتحاد التعاوني
	لبنانية	بنك بيلوس	١٢٥٠	٩- شركة انونيس للتأمين (ادير)
	سورية	شركة ادير لبنان		
		بنك بيلوس سورية		
	عمانية	شركة ظفار اعمانية	٨٥٠	١٠- الثقة للتأمين
	قطرية	الشركة القطرية العامة للتأمين		
ثانياً: شركات التأمين الإسلامية العاملة في سورية				
	كويتية	شركة العقيلة الكويتية للاستثمار العقاري	٢٠٠٠	١١- العقيلة للتأمين التكافلي

١٢- السورية الإسلامية للتأمين التكافلي	١٠٠٠	بنك سورية الدولي الإسلامي مستثمر بين قطريين السورية للتأمين	سورية قطرية
--	------	---	----------------

بوالص التأمين التي تقدمها شركات التأمين العاملة في سورية^١:

- ١- تأمين الحريق: أو التأمين ضد خطر الحريق، ويشمل تعويض الضرر عن الأشياء المحترقة، أو المتضررة عن حدوث حريق شرط أن لا يكون الحريق مقصود.
- ٢- التأمين ضد خطر السرقة (باستخدام العنف والإكراه): ويضمن تعويض المتضرر عن قيمة الأشياء المسروقة وفق صيغ يكون متفق عليها سابقاً، وتركزت شركات التأمين على مؤشرات الخطر المادية، ونطالب الزبون بإجراء بعض التحسينات كتركيب كاميرات مراقبة ووضع أجهزة إنذار، ويختلف قسط التأمين باختلاف نوعية الموجودات وقيمتها.
- ٣- التأمين على الأموال المنقولة: كان ينقل تاجر أمواله بشكل يومي حسب طبيعة عمله كذلك الأمر أموال المسافر المنقولة، وفي هذا النوع من التأمين تفرض شركات التأمين نوع معين من الإجراءات الوقائية التي يفرض على المؤمن له القيام بها لكي يعتبر تأمينه ساري المفعول مثل أن تكون السيارة التي تنقل الأموال مصفحة والأشخاص بداخلها مسلحين.
- ٤- التأمين على البضائع المنقولة داخل أراضي سورية: وفي هذا النوع من التأمين تعتبر شركة التأمين مسؤولة عن أي نقص يصيب البضائع نتيجة تدهور المركبة أثناء النقل أو نتيجة سرقة البضائع أثناء نقلها، وتعتبر البضائع مغطاة من مخزن البائع إلى مخزن المشتري، ولا يعتبر التأمين مسؤول عن التلف الذي يعثرى البضائع نتيجة سوء التخليف، أو الحفظ أثناء النقل.
- ٥- تأمين الزجاج: يتضمن التأمين على زجاج النوافذ ضد الكسر بالإضافة إلى الترفوف الزجاجية وأجزاء النوافذ الأخرى وإضرارها والكتلة الموجودة عليها وتكاليف التركيب، وغالباً ما يباع مع تأمين الحريق.
- ٦- تأمينات المنازل: ويقسم التأمين على المنازل إلى قسمين رئيسيين:

^١ م.س. الإنشراح: واقع ترويج خدمات التأمين في الجمهورية السورية، الجمهورية السورية، اطروحة دكتوراه، جامعة دمشق، ٢٠١٠، ص ٨٨.

- تأمين المبنى نفسه بتقوية محتوياته (أي تأمين الجدران والسقف والأرضيات) - وتشمل التغطية الحريق والانفجار والعواصف والزلازل وغيرها.
- تأمين محتويات المنزل من الأثاث والمفروشات وغيرها من الأثاث المنزلية والاثاث والملابس والتركيب.

ومن المؤكد أن صاحب المنزل يستطيع أن يختار القسمين أو قسم واحد حسب حاجته ورغبته.

٧- تأمين السيارات: وينقسم إلى ثلاث أقسام:

- **غطاء المسؤولية تجاه الغير (الطرف الثالث):** ويشمل كافة الأضرار التي تسببها مركبة المؤمن له للغير سواء المادية أو الجسدية ويعتبر هذا التأمين إلزامي بحكم القانون، وهناك اتفاقية بين مجموعة دول عربية حول تغطية الأضرار التي تحدثها مركباتهم للغير على أراضي الدول الأخرى المشتركة بالاتفاقية خلال مرورها بها بهدف العبور أو المكونت المؤقت وذلك بإصدار وثيقة تأمين موحدة تسمى البطاقة البرتقالية ويستطيع صاحب المركبة الحصول عليها من بلده أو من أي بلد مشترك بالاتفاقية.
- **الغطاء الشامل (التكميلي):** يشمل كافة الأضرار التي تكسب لها المركبة جراء حادث، أو حريق أو سرقة أو تدهور ومن الممكن استثناء الحريق والسرقة حسب رغبة المؤمن له.

٨- التأمين البحري: وله قسمين:

- **تأمين السفن:** وله أيضاً عدة أنواع منها تأمين السفينة أثناء عملية بنائها وهذا النوع غير موجود لدى وجود بناء السفن أساساً وتأمين السفن أثناء سيرها والتأمين على جميع السفينة أو على محركاتها، أو التأمين على فقدان السفينة.
- **التأمين على البضائع المنقولة على ظهر السفينة:** ومن الممكن أن يكون التأمين على شحنة واحدة فقط لبضائع محددة مسبقاً، أو على عدة شحنات مهما كان نوعها ولمدة محددة مسبقاً كأن تكون المدة سنة ميلادية واحدة.

- ٩- **التأمين على الطائرات وملحقاتها:** يكفل التأمين على الطائرات من الحوادث التي من الممكن أن تتعرض لها و يوجد لدى المؤسسة العامة السورية للتأمين العديد من عقود

١- انظر مجلد جود، دراسة أساسية للتأمين (بين النظرية والتطبيق)، دار مجدلوي، دمشق، الأردن، ١٩٩٨، ص ٢٠١.
٢- انظر عبد الله التامين في سورية (بين النظرية والتطبيق)، البعثة السورية للدراسة، دمشق، ٢٠٠٠، ص ٦٠.

تأمين الطائرات بسبب قدراتها المتطورة على إدارة مثل هذه العقود ونحتاج هذه العقود دائما اتفاقيات إعادة.

١٠ - **التأمين على الحياة^١**: هو عقد يُعهد بمقتضاه المؤمن بأن يدفع للمستفيد (قد يكون المؤمن على حياته في حالة بقاءه على قيد الحياة بعد فترة معينة من الزمن، أو طرفاً ثالثاً عند وفاة المؤمن على حياته) مبلغاً من المال (مبلغ التأمين)، وذلك لقاء قسط محدد يتم الاتفاق عليه مسبقاً، وأنواع وثائق التأمين على الحياة تبعاً لفترة التأمين هي كمايلي^٢:

- **تأمين الحياة المؤقت**: نعر هذه الوثيقة حماية تأمينية ضد احتمال حدوث الوفاة خلال الفترة المحددة في العقد، وإذا لم يحدث الوفاة خلال تلك الفترة، يعتبر العقد منتهياً وتصبح الأقساط المدفوعة حقاً مكتسباً لشركة التأمين، وتتميز هذه الوثائق بانخفاض أقساطها لأنها تنحصر في توفير حماية لخطر الوفاة فقط، وهذا النوع منتشر جداً في السوق السورية.

- **تأمين مدى الحياة**: بمقتضى هذه الوثيقة، يلتزم المؤمن بدفع مبلغ التأمين عند وفاة المؤمن على حياته، وتحتوي هذه الوثيقة على عنصر استثمار كونها من العقود طويلة الأجل، وتضمن دفع مبلغ التأمين في أي وقت تحصل فيه الوفاة، وهذه الوثيقة نادرة الوجود في سورية.

- **تأمين الحياة المختلط**: نعتني بدمج الوثيقتين السابقتين معاً، بتجنب بعض العيوب والحفاظ على المزايا، ويشيع استخدام هذه الوثائق كعقود استثمار، وهذه الوثائق مؤهلة مصممة لدفع مبلغ التأمين في ميعاد محدد مسبقاً أو عند وفاة المؤمن عليه خلال مدة العقد، وتكتسب هذه الوثائق قيمة تصفية بعد مدة من الزمن، وتتميز بإعفاء المؤمن على حياته من دفع الأقساط عند تعرضه لحالة عجز كلي دائم مع استمرار اشتراكه بالعقد.

- **التأمين الجماعي**: يوفر هذا النوع من التأمين حماية تأمينية لعدد كبير من الأشخاص من خلال وثيقة واحدة، ولا يتطلب تأمين الحياة الجماعي عادة فحوصات طبية. وتبرم وثيقة التأمين الجماعي بين شركة ورب العمل لصالح العاملين لديه، وغالباً ما تكون أقساط هذا النوع من التأمين منخفضة نسبياً.

١١ - **التأمين ضد الحوادث الشخصية**: يندرج هذا النوع من قسم التأمينات العامة، المقصود بالحوادث الشخصية هي الإصابات الجسدية الناتجة بشكل مباشر من حادث.

^١ - د. محمد جودت حيدر، إدراك التأمين على الحياة والتطبيق، دار مجدلاوي، عمان، الأردن، ١٩٩٨، ص ٦٦٨.
^٢ - د. نجيب سندس، التأمين (تطويرات التشريعية والإعارة لخدمة التأمين في سورية)، دمشق، سورية، ٢٠٠٨، ص ٣١١.

عرضي جدد، بسبب خارجي، عفيف وواضح أدى إلى الوفاة أو العجز بشكل مباشر ومستقل عن أي سبب أو عامل آخر، والتغطيات التي توفرها وثيقة التأمين الصحي هي:

- الوفاة الناتجة عن حادث.
- العجز الكلي الدائم نتيجة حادث، وأما العجز الجزئي فنسبة مئوية من مبلغ التأمين حسب نسبة العجز.
- العجز الكلي المؤقت: (التعطل اليومي عن العمل): يدفع مبلغ مقطوع للمؤمن له بشكل يومي أو أسبوعي أو شهري إذا تعرض لحادث مشمول بالتأمين أدى إلى توقفه عن العمل.
- النفقات الطبية التي يتكدها المؤمن له جراء تعرضه لحادث مغطى بالتأمين.

١٢- **التأمين الصحي:** يعني أثر عالية الصحة والحماية التأمينية للمريض في العلاج والرعاية الطبية وفي تعويض الأجر خلال فترة العجز المؤقت، حيث بدأ العمل بالتأمين الصحي في السوق السورية مع انطلاق الشركات الخاصة، وكانت المؤسسة العامة السورية للتأمين السدافة في هذا المجال حيث أطلقت التأمين الصحي في منتصف عام ٢٠٠٦، ويتمثل التأمين الصحي كلفة الخدمات الصحية التي يحتاجها المريض من خدمات داخل المشفى وزيارة الطبيب والفحوصات الخارجية ووصفات الأدوية وبكثافة زهيدة وبخيارات متنوعة تناسب كافة شرائح المجتمع.

١٣- **تأمين المسافرين:** تعتبر وثيقة تأمين المسافرين من الوثائق الجديدة المعمول بها في السوق السورية وهي ذات فائدة عظيمة للمسافرين وتبدأ التغطية من لحظة خروجه من منزله بفصد السفر، وحتى عودته إلى منزله وتغطي وثيقة السفر أخطاراً متنوعة تشمل:

- الحوادث الشخصية.
- المصاريف الطبية الطارئة.
- تكاليف إلغاء أو قطع السفر قبل الموعد المحدد.
- فقدان الامتعة والنقود الشخصية.
- المسؤولية الشخصية التي يجب أن يحميها المسافر نتيجة خطأ ارتكبه.

بوالص التأمين غير المعمول بها في السوق السورية:

١- أحمد محمد حبيب ناصر: التأمين (معمول وغيره) والتأمين (الجزء الأول)، دار الفوائد، دمشق، ٢٠٠٣، ص ٢٤.

هناك العديد من وثائق التأمين غير المعمول بها في سورية:

- ١- الوثائق الموحدة الشاملة: تهدف منها تغطية الاخطار التي تحيط بمشاكل التجار ومنها:
 - الخسائر التي تلحق بمحتويات المحل نتيجة الحريق، البرق، الانفجار، السرقة بالعنف، الشغب، سقوط الاجسام الطائرة، الارهاب، الحوادث بالمركببات، الزلازل.
 - خسائر الأرباح بسبب توقف الاعمال نتيجة الاخطار المذكورة اعلاه.
 - تحطم رجاج الابواب والنوافذ إضافة إلى الأضرار التي تحدث للبضائع.
 - المسؤولية القانونية تجاه الموظفين أو العملاء.
- ٢- التأمين الزراعي: يتكفل التأمين الزراعي بتعويض الفلاحين المؤمنين في حال تعرضت محاصيلهم لضرر ناتج عن عواصف أو أمطار غزيرة أو أمطار غزيرة.
- ٣- تأمين انقطاع الدخل: يعطي لأصحاب مصالح معينة، فإذا ما تعرضت مساحة المؤمن له لخطر مشمول بالتأمين، كإن يتم التأمين على مصنع معين ضد خطر الحريق، فإذا تعرض المصنع لحريق أو كان مصحرا، المصنع قد حصل على وثيقة انقطاع الدخل، فإن شركة التأمين ستعوض صاحب المصنع عن دخله المنقطع خلال فترة توقف المصنع عن العمل بسبب الحريق.
- ٤- وثيقة تأمين المواشي: يغطي هذا النوع الخسائر المادية الناتجة عن تفوق الحيوانات بسبب الحوادث والأمراض أو بسبب الولادة.
- ٥- تأمين ضمان الامانة: تغطي هذه الوثيقة حالات الغش وإساءة الامانة التي يقوم بها الموظفون.
- ٦- تغطية تأمين الإلتزام: تمنح هذه الوثيقة للشركات التي تعادى عمليات البيع والشراء على الحساب، وتغطي الخسارة المترتبة على عدم قدرة المؤمن له على تحصيل السداد المالية المستحقة لها بوثيقة التأمين.

مما سبق نلاحظ غياب الكثير من وثائق التأمين الهامة عن السوق السورية، مثل التأمين الزراعي وتأمين المواشي، مما يترك سلبيات على هذه الأنشطة وخاصة أن القطاع الزراعي (بشقيه النباتي والحيواني) يعد من أهم القطاعات الاقتصادية في سورية، بالإضافة إلى أنه يستوعب نسبة كبيرة من اليد العاملة.

التنظيم الحكومي لشركات التأمين:

^١ - م. ا. ا. الشعار، واقع توثيق خدمات التأمين في الجمهورية العربية السورية، المراجعة للكتاب، جامعة دمشق، ٢٠١٠، ص ٢٣.

تقوم الحكومات بتنظيم عمل شركات التأمين، مرة خلال مجموعة من المراسيم و القوانين والقرارات التي تنظم عمل هذه الشركات، وذلك لعدة أسباب أهمها:

- ١- الحفاظ على سلامة المالية لشركة التأمين؛ وتبدو أهمية ذلك من خلال:
 - لكي تتمكن شركة التأمين من دفع التعويض في المستقبل.
 - كذلك فإن عدم الاهتمام سلامة المالية لشركة التأمين، قد يعرض المؤمنين لعدم استقرار مالي كبير إذا أخفق في سداد مطالباتهم.

٢- تعويض النقص في معرفة المستهلك:

يكون التنظيم أيضا مهما بسبب قلة معرفة المستهلك، وعذود التأمين هي وثائق تقنية قانونية تحتوي على بنود معقدة وفقرات شرطية، وبدون التنظيم قد تقوم شركة التأمين بتصميم عقد تأمين متحيز جدا.

٣- التأكد من مناسبة الأسعار:

وذلك بهدف حماية المستهلكين، فلا يجب أن تكون الأسعار مرتفعة جدا والتي تجعل المستهلكين يتحملون أسعارا زائدة.

٤- جعل التأمين متاحا:

أي أن يكون التأمين متاحا لكل الأشخاص الذين يحتاجون إليه، فعادة لا يرغب المؤمنون في التأمين على كل الراغبين لنوع معين من التأمين بسبب عدم التوافر، والأسعار غير الكافية، والانتقاء العكسي، وعوامل إضافية أخرى.....، فإذا لم تستطيع شركات التأمين الخاصة مثلا، أو لم ترغب في توفير التغطيات المطلوبة، فقد يكون الحل في برامج التأمين الحكومية.

وهذا ما يؤكد مدى أهمية التنظيم الحكومي للنشاط التأميني في الحفاظ على مصلحة شركة التأمين وعملاءها، فمن خلال ما سبق نلاحظ أن التنظيم الحكومي سيجعل هذا النشاط يقوم بالدور المرجو منه بشكل فعال، من خلال التأكد من سلامة المالية لشركة التأمين، وكذلك من خلال جعل التأمين متاحا للجميع، وكذلك نظهر أهمية هذا التنظيم في حماية مصالح العملاء، من خلال عدم تمكن شركات التأمين من فرض العقود المتشددة أو الأسعار العالية عليهم، وبالتالي ما يؤدي إلى التخلي عن قاطبة هذا النشاط.

- جورج ز. جاد، مؤيدو إدارة السوق والتأمين، ترجمة أحمد عبد الحليم، أستاذ الاقتصاد في جامعة القاهرة، دار المشرق، ١٩٨٠، ص ١٥٦.

مصادر أموال شركات التأمين:

تتكون موارد شركات التأمين من المصادر التالية:

أولاً: أموال وحقوق المساهمين^١:

تتمثل في رأس المال المدفوع والاحتياطيات الرأسمالية التي تكونها شركة التأمين من الأرباح المحتجزة لتدعيم مركزها المالي ولواجهة الظروف غير المتوقعة (مثل الكوارث)، وتعتبر هذه الأموال هاش الأمان الأخير لحملة الوثائق للحصول على مستحقاتهم التأمينية، وتمثل هذه الأموال نسبة صخيلة جداً من حجم الأموال الموجهة للاستثمار في شركات التأمين.

ثانياً: أموال حقوق حملة الوثائق:

وهي الأموال المتجمعة نتيجة تحصيل أقساط التأمين وتقسيم هذه الأموال إلى مجموعتين^٢:

الأولى: حقوق حملة وثائق تأمينات الحياة:

يتعلق عايرها المخصصات الفنية لعمليات الحياة وتكوين الأموال وتحتوي على مخصصات فنية، وتعتبر هذه المخصصات أهم مصادر أموال الحياة، وتتميز بأنها مخصصات طويلة الأجل نظراً لطول مدد وثائق هذا النوع من التأمين، وتزاد هذه المخصصات في كل عام مع زيادة الإصدارات الجديدة من وثائق التأمين على الحياة.

والى جانب هذا المصدر الرابعى هناك أيضاً مخصصات التعويضات تحت التسيوية، ومخصصات إضافية أخرى.

الثانية: أموال التأمينات العامة:

وتتمثل مصادر ها في المخصصات التالية^٣:

١- مخصص الأخطار السارية:

^١ - محمد صلاح طاحنة، قياس الربح في المؤسسة عملة السورية للتأمين، ظروف الكوارث، جامعة دمشق، ص ٩١.
^٢ - د. عبد الغفار حنظل، دراسة في التأمين، الأموال والمؤسسات المالية (د. وائل ماركس خليل)، مركز الأبحاث للدراسات الاقتصادية، ١٩٩٧، ص ٣١٣.
^٣ - د. أمير شحاتة، التأمين في سورية (نظرياً وتطبيقاً)، دمشق، ٢٠٠٠، ص ٦٥.

وهو عبارة عن المبالغ المحتجزة من أقساط وثائق التأمين العامة والمرفوعة مقدماً عن سنوات قلائمة لاحتمالية الأخطار السلبية مستقبلاً عن إصدارات هذا العام. وهذه الأموال وإن كانت بطبيعتها تعتبر أموال قصيرة الأجل لأن غائية وثائق التأمين العامة ووثائق سنوية إلا أنها تزداد وتتراكم من عام لآخر، ولكن ذلك لا يعنى عدم توجيهها إلى استثمارات طويلة الأجل، فهذه الأموال تزيد وتتراكم سنوياً وخصوصاً مع زيادة الإصدارات من وثائقها مما يعطى شركة التأمين فرصة توجيه هذه الأموال لاستثمارات طويلة الأجل.

ولقد تدخل المشرع في تحديد نسب الأموال لهذا المخصص من فروع التأمين المختلفة، ففي مصر كانت النسب بالشكل الآتي:

- ٢٥% عن عمليات التأمين من أخطار النقل البحري والجوي.
 - ٤٧% عن عمليات التأمين الإجباري من المسؤولية المدنية الناشئة من حوادث السيارات.
 - ٤٠% عن باقي عمليات التأمين.
 - ١٠٠% من رصيد أقساط وثائق التأمين طويلة الأجل الحاصل بالسنوات التالية للسنة المالية المنقضية؛ وذلك عن جميع عمليات التأمين المذكورة
- ٢- مخصص التعويضات تحت التسوية والتعويضات تحت التسييد:

عند وقوع الخطر فإن المؤمن له يقوم بمطالب شركة التأمين بالتعويض، ولذلك تبدأ شركة التأمين في اتخاذ الاجراءات الضرورية للتثبت من صحة هذه المطالبة، ونظراً إلى اتخاذ هذه الاجراءات لا بد أن يستغرق وقتاً قد يطول الأسر الذي يؤدي إلى إنتهاء السنة المالية للشركة دون تسوية التزاماتها تجاه المؤمن له، لذلك تحتفظ الشركة باحتياطي لمواجهة المطالبات التي تجري تسويتها، وهذه الأموال تتراكم عاماً زادت الاصدارات الجديدة، وتتحول إلى استثمارات طويلة الأجل بطبيعتها^١.

أما إذا إنتهت التسوية قبل إنتهاء السنة المالية للشركة، ولكنها لم تسدد التعويضات، في هذه الحالة تحتفظ الشركة بمبالغ احتياطية نسائية هذه التعويضات، وتسمى (احتياطي التعويضات تحت التسوية).

٣- مخصص التقلبات في معدلات الخسارة:

^١ - يملك عزيز صفوة، مؤلفات التأمين وإعادة التأمين والنمو المزدهج في سوق المال بين النشاط الاستراتيجي. والفخية التأمينية، لمرحلة التفكير، جامعة دمشق، ٢٠٠٩، ص ١١٩

هذا المحرص يتم تكوينه في السنوات ذات النتائج الجيدة لشركة التأمين، لمواجهة أي مخاطر غير متوقعة تحدث مستقبلاً، نتيجة زيادة معدلات الخسائر الفعلية عن معدلات الخسائر المتوقعة لكل فرع من فروع التأمين العامة على حدة، وهو حق من حقوق حماية الوثائق حيث تزيد التزامات شركات التأمين تجاههم في السنوات الرديئة ذات الكوارث، وبالتالي يستخدم هذا المخصص لتغطية التزاماتهم الكبيرة في هذه السنوات.

أما في سورية فإن الاحتياطات التي أجبرت شركات التأمين بموجب القانون بالاحتفاظ بها هي كما يلي^١:

- الاحتياطي الحسابي لتأسيسات الحياة ويتم تقديره بمعرفة الاكتواري المعتمد وفق الأسس التي تحددها الهيئة.
- احتياطي الأقساط عن الإخطار السارية / غير المنتهية بنهاية السنة المالية/ وفق الأسس والمعايير التي تحددها الهيئة.
- احتياطي التعويضات تحت التسوية عن الحوادث التي تم الإبلاغ عنها من واقع الإخطارات عن الحوادث والمطالبات المتعلقة بها.
- احتياطي إضافي مقدر لحوادث وقعت ولم يبلغ عنها.
- أية احتياطات أخرى ترى الهيئة وجوب الاحتفاظ بها.

ثالثاً: أموال غير مرتبطة بالنشاط التأميني:

يطلق عليها المخصصات غير الفنية والتي توجه لسدالة خسائر معينة أو ديون معدومة. وتتمثل هذه الأموال في السبالغ الممتحقة لشركات التأمين وإعادة التأمين وللوكلاء والمستجيبين، وهذه الأموال قصيرة الأجل وتمثل نسبة ضئيلة جداً مقارنة بموارد الأموال الأخرى المتجمعة لدى شركة التأمين.

ومن الجدير بالذكر أن أموال حملة الوثائق هي التي تمثل الغالبية العظمى من موارد شركات التأمين، حيث أنها تمثل في المتوسط ما يقارب من ٩٣% بينما أموال حقوق المساهمين لا تتجاوز ٧%. وبالتالي يعتبر هذا المورد هو المصدر الأساسي لاستثمارات شركات التأمين،

^١ المرسوم التشريعي رقم ١٦٣/٢٠١٥، المادة (١٧).

وهذا ما يمدد على ضرورة الاهتمام والتركيز على عنصرَي المصالح والسيولة بسعة أساسية عند اختيار مجالات الاستثمار المختلفة^١.

وقد قسم قانون الإشراف والرقابة على أعمال شركات التأمين في سورية، الحاصل بالمرسوم رقم ٦٨/ لسنة ٢٠٠٤ نشاط التأمينات العامة إلى الفروع التالية:

- ١- التأمين ضد أخطار الحريق، والتأمينات التي تُحقق به علاوة.
- ٢- التأمين ضد أخطار النقل البري، والبحري، والجوي، وتأمينات المسؤولية المتعلقة بها.
- ٣- التأمين على أجناس السفن، والآلات، ومهمات، وتأمينات المسؤولية المتعلقة بها.
- ٤- التأمين على السيارات، وتأمينات المسؤولية المتعلقة بها.
- ٥- تأمينات البترول.
- ٦- التأمين ضد أخطار الحوادث المتنوعة والمسؤوليات.
- ٧- التأمين الهندسي، وتأمينات المسؤولية المتعلقة بها.

وظائف شركات التأمين:

حتى تتمكن شركات التأمين من توفير الحماية التأمينية لمشتري هذه الخدمات على أكمل وجه، تقوم هذه الشركات بمجموعة من الوظائف والمهام، أهمها:

تتلخص أهم هذه الوظائف فيما يلي:

- ١- وظيفة التسعير.
- ٢- وظيفة الاكتتاب " انتقاء الأخطار".
- ٣- وظيفة الإنتاج " المبيعات".
- ٤- وظيفة تسوية المطالبات " إدارة التعويضات".

^١ د. أمينة عزمي سلام، د. شفيق نوري عيسى، إدارة الحسرة والتأمين، دار حماد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، ٢٠١٧، ص ٣٣٢.

٥- وظيفة إعادة التأمين.

٦- وظيفة الاستثمار والتمويل.

أولاً: وظيفة التسعير:

تعد وظيفة التسعير من الوظائف المهمة التي يتطلب الاهتمام بها من قبل شركات التأمين، حيث أن أسعار التأمين لا يحددها العرض والطلب ولا التكلفة التاريخية، ولكن تقوم شركات التأمين بتحديدتها منفردة أو مجتمعة في هيئة انحادات. والشخص الذي يحدد أسعار التأمين يدعى "الاكتواري"، ويكون له دراسة وعلم في الرياضيات والإحصاء، ويراعي الاكتواري في ذلك أن تكون الأسعار التي يضعها كافية لدفع التعويضات مع هامش ربح معين، ومناصفة شركات التأمين الأخرى، ففيما يتعلق بتأمينات الحياة يقوم الاكتواري بدراسة الإحصاءات الخاصة بالولادات والوفيات والأمراض والحوادث والمتقاعدين، وبناءاً على هذه المعلومات يقوم بتحديد أسعار تأمينات الحياة والتأمين الصحي^١.

أما بالنسبة لتسعير تأمينات الممتلكات والمسؤولية، فيقوم الاكتواري عن أجل ذلك بدراسة نتائج أعمال شركة التأمين، ودراسة الإحصاءات الخاصة بأنواع الأخطار المختلفة، كالأعاصير والعواصف والحريق وحوادث الطرق، حيث يحصل على هذه الإحصاءات من سجلات الشركة التي يعمل فيها، أو من خلال مؤسسات خاصة تعنى بنجميع مثل هذه المعلومات.

طرق تحديد الأسعار في سوق التأمين:

١- طريقة التسعير التحكيمي (التقديري):

تعتمد هذه الطريقة أساساً على التسعير الذاتي لكل خطر على حده، بناءً على صفاته الخاصة وشكله. منقول عن أي صنف مقرر أو أية جداول خاصة، في هذه الطريقة تعتمد على الخبرة الشخصية لشركة التأمين مع استخدام التقدير الجزئي بالإحصاءات المتاحة والأقساط المحددة للأخطار المتشابهة. وتستخدم هذه الطريقة في تسعير تأمين أخطار النقل البحري والجوي وإعادة التأمين.

٢- طريقة التسعير حسب الأقسام والطبقات أو طريقة دليل السعر:

^١ فيل، نر وكورود، منحل إدارة الخطوط، ترجمة: تيسر محمد، المروحي، مطبوع كرن، ١٩٧٧، ص ٦٩.

حيث، تقسم الأخطار إلى أقسام أو طبقات حسب الرئيسية لكل قسم ثم ينظم دليل أسعار لكل قسم من تلك الأقسام، وهذه الطريقة تعكس معدل الخسارة الفعلي للمجموعة وتستعمل بشكل واسع في التسعير في فروع تأمين المسؤولية المدنية وإصابات العمل وتأمينات الحياة والتأمين الصحي، وتأمين حريق المساكن.

٣- طريقة التسعير حسب الصفات الخاصة أو طريقة التعريف المعدلة:

تقوم شركة التأمين بموجب هذه الطريقة بالترقية بين حملة الوثائق في الفرع الواحد على أساس أسور عدة هي:

- الخبرة السابقة لحاصل الوثيقة مع الشركة.
- مقدار الخسارة والمصروفات التي أنفقتها الشركة.
- حجم القيم المعرضة للخطر عند المؤمن لهم.
- طبيعة الشيء موضوع التأمين.

وعليه فإن أسعار التأمين بموجب هذه الطريقة تعدل من حين لآخر حسب الخسارة التي تظهر لشركة التأمين من سنة لأخرى، وتقتصر هذه الطريقة في التسعير على الأخطار ذات الحجم الاقتصادي الكبير مثل أساطيل الطائرات، ويتم تعديل السعر بموجب باستخدام إحدى الطرق الثلاثة الآتية:

- طريقة الجداول الخاصة.
- طريقة الخبرة الخاصة.
- طريقة التسعير بالترجيحي.

ثانياً: وظيفة الاكتتاب:

يقصد بهذه الوظيفة انتقاء الأخطار، حيث يتم دراسة كل خطر لتقديمه للشركة من أجل قبول أو رفض الخطر، حيث يتم تبويب طالبي التأمين بموجب السياسة التي تحددها شركة التأمين بما يحقق أهدافها وغاياتها، ويهدف الاكتتاب إلى تجميع محفظة فرعية عن وثائق التأمين المختلفة، وبذلك تقوم الشركة من خلال هذه الوظيفة بقبول طلبات إصدار الوثائق والمتوقع أن ينتج أرباح ورفعة من الطلبات المتوقعة أن ينتج عنها خسائر أو أن تكون غير مجدية، وتقوم الإدارة العليا بالشركة بوضع سياسة واضحة للاكتتاب تتماشى مع غايتها، وقد تكون هذه

^١ - د. زيد مبرور، إدارة التأمين والمخاطر، دار كوكب المعرفة، الطبعة الأولى، عام الأمانة، ٢٠٠٦، ص ٦٧.

التأمين الحصول على مجموعة كبيرة من وثائق التأمين المختلفة والتي تعطي ربحاً منخفضاً، أو تكون سياسة الشركة الحصول على عدد قليل من الوثائق التي تعطي ربحاً مرتفعاً، وعادة ما تقوم الشركة بإصدار دليل تبين فيه أنواع التأمينات التي تقبلها والمناطق الجغرافية التي تعمل بها والأخطار الخاضعة التي يجب أخذ الموافقة عليها مسبقاً.

ثالثاً: وظيفة الإنتاج:

إن وظيفة الإنتاج في شركات التأمين تعنى المبيعات والنشاطات التسويقية التي تقوم بها هذه الشركات وكثيراً ما يطلق على الوكلاء والمندوبين الذين يقومون ببيع التأمين اسم "منتجين" لأن عمليات البيع التي يقومون بها هي إنتاج شركات التأمين، ويعتمد نجاح شركات التأمين على وجود مجموعة فعالة منهم.

وفي شركات التأمين على الحياة، يطلق على الدائرة المتخصصة بالإنتاج اسم دائرة المبيعات، وتكون هذه الدائرة مسؤولة عن استقطاب وتدريب الوكلاء الجدد، ومراقبة وعناية الوكلاء والمندوبين الآخرين.

وفي شركات التأمين المتخصصة في تأمين الممتلكات والمسؤولية توجد دوائر للتسويق، ويقوم بمساعدة مندوبي التأمين المختلفة، كأن يقوم أحد هؤلاء الموظفين الفنيين على سبيل المثال بشرح برنامج تأميني جديد.

بالإضافة إلى ذلك تقوم شركة التأمين بتطوير فلسفتها التسويقية، وتقييم الدور الذي تحلّه في سوق التأمين، ووضع استراتيجية جديدة للتسويق، ووضع خطط الإنتاج القصيرة والطويلة الأجل، وكذلك إجراء البحوث التسويقية وتطوير برامج تأمينية جديدة لتلبية حاجات المستهلكين والمؤسسات التجارية.

رابعاً: وظيفة تسوية المطالبات:

هي تلك الوظيفة المتعلقة بدفع مبلغ التأمين أو دفع التعويضات المستحقة للمؤمن له عند تحقق الخطر المؤمن ضده، وهناك جهة متخصصة بدراسة المطالبات المقدمة، وتحديد مدى التعويض المستحق من خلال تسوية الخسائر، وهناك ثلاثة أسس متبعة في تسوية المطالبات هي^١:

^١ - ريفيس منتون، التأمين وإدارة الخطر، معهد الدراسات المصرفية، عمان، الأردن، ٢٠٠٠، ص ١٠٥.

١- التحقق من صحة المطالبة المتقدمة: أي التأكد من أن الخسارة قد حدثت فعلاً، وأن تكون مغطاة بموجب شروط وثيقة التأمين.

٢- الإنصاف والسرعة في تسديد المطالبات: حيث إن التأخير أو عدم تسديد المطالبة صحيحة إلى المؤمن له وإذكار حقه في الحصول على التعويض عن الخسارة التي تكبدها، أمر يخالف شروط التعاقد، ويضر سمعة شركة التأمين ويؤثر سلباً على مبيعاتها.

٣- تقديم المساعدة إلى المؤمن له: وهذا البند لا علاقة له بالشروط التعاقدية مع المؤمن له، ولكن على شركات التأمين أن تقوم بذلك لما له من أثر طيب على سمعة شركة التأمين وسينعكس إيجاباً على مبيعاتها.

خامساً: وظيفة إعادة التأمين:

إن إعادة التأمين هي تحويل كامل قيمة التأمين الذي تكتتب به شركة التأمين في بادئ الأمر أو جزء من قيمة هذا التأمين إلى شركة تأمين أخرى، وتدعى شركة التأمين التي تقوم بكتابة التأمين في بادئ الأمر ويحوّله إلى شركة تأمين أخرى بالشركة المسندة، وأما شركة التأمين التي تقبل ما تحوله إليها الشركة المسندة من تأمين فتدعى "معيد التأمين"، وذلك الجزء من التأمين الذي تحتفظ به الشركة المسندة لحسابها الخاص فيدعى الاحتفاظ، وتدعى قيمة التأمين التي نحول أو تسند إلى معيد التأمين بالإسناد، وتبقى شركة التأمين هي المسؤولة عن التأمين أمام المؤمن له، ويكون معيد التأمين مسؤول أمام شركة التأمين (الشركة المسندة).

حيث زادت أهمية إعادة التأمين، عندما قامت شركات التأمين في الولايات المتحدة الأمريكية برفع حدود احتفاظها إلى الطاقات القصوى بهدف تقليل الحصص المسندة إلى شركات إعادة إلى حدودها الدنيا، مما أدى إلى خسائر كبيرة لحقت بهذه الشركات، وهذا ما أدى على مدار السنين إلى ظهور شركات إعادة عملاقة، ولا أنبل على ذلك من شركة ميونخ لإعادة التأمينية حيث وصلت أقساطها الصافية عام ٢٠٠٧ إلى ما يزيد عن ٣٠ مليار دولار أمريكي^١.

ونجد الإشارة إلى أنه يوجد أسلوبان رئيسيان لعمليات إعادة التأمين هي:

- إعادة التأمين الاختياري.
- إعادة التأمين الاتفاقي.

^١ - Standard & Poor's Global Reinsurance Highlights – 2008 , p 26

ونستخدم وظيفة إعادة التأمين من قبل شركات إعادة التأمين لعدة أسباب، هي:

- الحماية
- التوازن والاستقرار.
- زيادة الطاقة الاستيعابية.
- توفير الحماية ضد الكوارث.

سادساً: وظيفة الاستثمار:

تعد وظيفة الاستثمار من أهم الوظائف التي تقوم بها شركات التأمين، فظراً لأنه يتم دفع الأقساط مقدماً، فإنه يمكن استثمارها في مجالات مختلفة إلى الحين الذي تحتاج فيه شركة التأمين لدفع المطالبات والمصاريف، لكن عند قيام شركة التأمين باستثمار أموالها ينبغي عليها أخذ طبيعة التزاماتها بعين الاعتبار كما هو موضح فيما يلي¹:

استثمارات أقساط التأمين على الحياة:

استثمارات أقساط التأمين على الحياة لها أثر اقتصادي واجتماعي كبير على الدولة، لأن عقود التأمين على الحياة هي عقود ذات طبيعة طويلة الأجل، حيث تمتد إلتزامات شركات التأمين تجاه هذا النوع من التأمين على مدى فترات طويلة الأجل يمكن أن تصل إلى ٥٠ عاماً، مما يسمح لشركات التأمين هنا في استثمار أقساط التأمين على الحياة في استثمارات ذات طبيعة طويلة الأجل، وذلك مع التركيز على أهمية توفير مبدأ الأمان في هذه الاستثمارات، ففي الولايات المتحدة الأميركية تم استثمار ٥٤% من الأصول في الزهون العقارية والسندات، حيث تنم بأنها استثمارات طويلة الأجل. وقد تم استثمار ٢٧% من الأصول في الأسهم، التي تنم بالتقلب الكبير في القيمة.

كما أن دخل الاستثمارات له أهمية قصوى في تقليل تكلفة التأمين بالنسبة لمالكي الوثائق، نظراً لأنه يمكن استثمار الأقساط واكتساب فائدة، حيثنعكس العائدة المدفوعة لمالكي الوثائق الفوائد المكتسبة على الاستثمارات والتي تقلل من تكلفة التأمين على الحياة.

استثمار أقساط تأمين الممتلكات والمسؤولية:

¹ - جورج ريد، «هلا في إدارة المخاطر والتأمين»، ترجمة د. محمد توفيق البلقيني، د. إبراهيم مسعد مهدي، دار المرواح، الرياض، ٢٠٠٩، ص ٨٧٧.

يتم استثمار معظم الأقساط في تأمينات الممتلكات والمسؤولية في الأوراق المالية التي يمكن بيعها بسرعة لدفع المطالبات، إذا كانت المطالبات كبيرة، تلك يمكن استثمارها حتى تأتي الحاجة إليها لدفع المطالبات والمصروفات، و نجدد الإتسار إلى أنه عند تحليل الاستثمارات أقساط الممتلكات والمسؤولية، يجب التركيز على فكرتين مهمتين.

الأولى: هي أن عقود تأمين الممتلكات والمسؤولية ذات طبيعة قصيرة الأجل، وذلك بعكس الحال في التأمين على الحياة، وفرة الوثيقة في معظم العقود هي عام واحد أو أقل، وعادة ما تتم تسوية المطالبات بسرعة، وأيضاً بعكس مطالبات التأمين على الحياة، حيث لها مبلغ ثابت بصفة عامة تنوع المطالبات المدفوعة في تأمين الممتلكات والمسؤولية تنوعاً كبيراً اعتماداً على قيمة الخسارة، النسخ، تكاليف العلاج، تكاليف البناء، تكاليف إصلاح السيارة، الظروف الاقتصادية، هذا ما يزيد من أهمية التركيز على مبدأ التسوية عند القيام باستثمار هذه الأقساط

الثانية: هي أن دخل الاستثمارات له أهمية قصوى في موازنة خيرة الاكتتاب، غير المرغوب فيها، حيث نتج إيرادات الاستثمار من استثمار رأس المال والفائض، وكذلك الاعتمادات المالية المدخرة لمخصص التعويضات تحت التسوية، ومخصص الأقساط غير المكتسبة، وعادة ما تتبع هذه الإيرادات لشركة التأمين فرصة الاستثمار في عملياتها التأمينية، على الرغم من وجود عجز في الاكتتاب. وهذا ما أوضحته سابقاً في (المبحث الخامس - فقرة شركات التأمين العام - ص ٤٦).

الفصل الثاني:

الاستثمار

المبحث الأول:

مفهوم الاستثمار وأهميته وأهدافه

تعريف الاستثمار:

بعد الاستثمار ظاهرة اقتصادية نالت اهتمام العديد من المفكرين والباحثين الاقتصاديين الذين اختلفوا في تحديد مفهومه، وبالتالي تحدثت بذلك التعاريف التي توضح معناه، حيث ساقوم بعرض أهم هذه التعاريف:

أولاً: الاستثمار في اللغة:

يقال ثمر الشيء أي طلع ثمره، و"استثمر الشيء" أي جعله يثمر، وثمر الرجل مثله أي كثره، واستثمر المال أي جعله يثمر أي يكثر وينمو.

ثانياً: الاستثمار اصطلاحاً:

قد عرفه (الدكتور فزیه عبد المقصود مبروك) كما يلي:

بعد استثمار بالمعنى الإقتصادي، قيام شخص بإتفاق قدر من مذكراته لبناء مصنع جديد، أو لاستصلاح أو استزراع أرض جديدة، كذلك شراء شخص لورقة مالية من إصدار جديد لإنشاء مشروع إنتاجي جديد، أو لتوسعة مشروع إنتاجي قائم وزيادة قدرته الإنتاجية، حيث يترتب على هذه التصرفات إضافة أصول رأسمالية جديدة من تلقاها أن تدعم القدرة الإنتاجية للمجتمع.

كما عرفه (د محمد الحناوي وآخرون) بالآتي:

الاستثمار هو استثمار للأسواق في أصول سوف يتم الاحتفاظ بها لفترة زمنية على أمل أن يحقق من وراء هذه الأصول عائداً في المستقبل.

أما الدكتور فارس أبو معمر فقد عرفه بأنه:

هو التعامل للحصول على الأرباح ولا يتم عادة إلا بتضحية شيء مقابل شيء يتم الحصول عليه فيما بعد كقيمة مالية مقابل قيمة مستقبلية أو كاستهلاك أني مقابل استهلاك مستقبلي.

أهمية الاستثمار:

يحظى الاستثمار بأهمية بالغة في جميع الدول، حيث يعتبر العنود الفقري أو الركيزة الأساسية لأي اقتصاد كان، على اعتبار أن أهميته تتعدى الجانب الاقتصادي إلى الجانب الاجتماعي والثقافي، حيث تتجلى أهمية الاستثمار من خلال النقاط التالية:

^١ - د. فزیه عبد المقصود مبروك، "مبادئ الاستثمار بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الرأسمالي"، دار الفكر العلمي، الطبعة الأولى: ٢٠٠٧، ص ٣٧.

^٢ - د. محمد الحناوي وآخرون، الاستثمار في الأوراق المالية، إجازة المغاللة، الدار، سلسلة "مهمي الحديث"، الإسكندرية، ٢٠٠٧، ص ١٨.

^٣ - مجلة الجامعة الإسلامية، العدد العدد الأول، ص ٣٢٩، ٢٠٠١، دور البوك في الاستثمار في فلسطين لفترة ١٩٦٠-٢٠٠٠.

- الاستثمار يعطى للإقتصاد القومي فرصة حقيقية للتنمية وذلك من خلال توسيع السوق الداخلية
- ارتفاع الاستثمار يؤدي إلى زيادة إنتاج السلع والخدمات مما يتيح فرصة التصدير ومن ثم توازن الميزان التجاري مما يرفع رصيد خزانة الدولة من العملة الصعبة.
- زيادة الاستثمار يؤدي إلى خلق فرص عمل وبالتالي القضاء على البطالة.

أهداف الاستثمار -

يسعى المستثمر إلى تحقيق مجموعة من الأهداف عن طريق الاستثمار، وهنا يمكن أن نميز بين المستثمر العادي وبين الدولة، فالمستثمر العادي يسعى من خلال الاستثمار إلى تحقيق الأهداف التالية:¹

- ١- تحقيق العائد: وهو هدف عام للاستثمار مهما يكن نوع الاستثمار؛ حيث، من الصعب أن نجد فرد يوظف أمواله دون أن يكون هدفه تحقيق الربح.
 - ٢- تكوين الثروة وتنميتها: ويكون ذلك عندما يضحى الفرد بالاستهلاك الجاري على أمل زيادة الثروة في المستقبل.
 - ٣- تأمين الحاجة المتوقعة من السيولة في المستقبل.
 - ٤- استمرار الدخل وزيادته بوسائل متصاعدة.
- أما إذا كان المستثمر هو الدولة، نرى أنه ليس بالضرورة أن يكون هدفها الأساسي هو تحقيق الربح، وإنما ربما تكون غايتها تحقيق المنفعة العامة، وأهداف أخرى مثل:

- ١- الحد من البطالة وذلك بخلق فرص عمل جديدة.
- ٢- تقديم الخدمات للسجناء مثل حمامات النقل ، الاتصالات ، التعليم، الطبابة.....
- ٣- تصنيع منتجات معينة بهدف تصديرها والدخول على القطاع الأجنبي.
- ٤- كما أن الدول أدركت أهمية الاستثمار في التخفيف من حدة الأزمات الاقتصادية والمالية وتلافي آثارها السلبية. حيث نصح الكثير من الباحثين الاقتصاديين بالتركيز على الاستثمار الحقيقي ك أحد الحلول المقترحة للتخفيف من حدة هذه الأزمات.
- ٥- كما أن الدول النامية أصبحت تعتمد على الاستثمار (الاستثمار الاجنبي المباشر) بغية تطوير التكنولوجيا المتطورة.^٢

- امامانی ثنائی عشر لجمع الاحد العربی، القاهرة: ۱۳۸۵ / ۱۴۰۸ هـ، مطبعی اوقافی.
- ابن خلدون، دیوانه الامام الاسلامی، دار احیاء التراث العربی، بیروت: ۱۳۹۶ / ۲۰۷۶ هـ.

٦- كما ان الدول تهدف من خلال الاستثمار إلى تدعيم الاستقرار الاقتصادي وتدعيم الطبقة الوسطى، حيث يمثل الاستثمار الداعم الأساسي للتنمية الاقتصادية.

المبحث الثاني: سياسات الاستثمار ومقوماته

ومعايير التقييم

أولاً: سياسات الاستثمار :

تعرف سياسات الاستثمار بأنها^١ : مجموعة من القواعد العامة والاجراءات والنشريات التي تحكم العمليات الاستثمارية داخل الاقتصاد من حيث حجم الاستثمار و أولوياته، وتوزيعه القطاعي والاقليمي، ومصادر تمويله، واسنن انتحيته خلال مدة محددة.

^١ - د. عبد الحليم محمد، معجم المصطلحات الاقتصادية للكافة، على يد د. نوح الاقتصاد الكبر، دار النيل، مصر، ٢٠٠٣، ص ١٨٠.

وعن أهم سياسات الاستثمار^١:

١- دراسة تحديد أولويات اختيار الاستثمارات: من خلال هذه السياسة يتوجب على واضعي «سياسة الاستثمار في البلد القيام بتحديد أولويات معينة للبدائل الاستثمارية نظراً لمحدودية الموارد المتاحة والحاجة لاستخدامها بشكل أمثل، وبما أن الهدف الرئيس لسياسات الاستثمار هو تحقيق أكبر نسبة نمو اقتصادي وزيادة الدخل القومي، فإن معيار تعظيم القيمة المضافة يعد معيار مناسباً لتحديد أولويات الاستثمار.

٢- سياسة التوزيع القطاعي للاستثمار: وهنا يتم تقسيم الخريطة الاستثمارية حسب الأنشطة الاقتصادية (إنتاجية - خدمية)، ثم بعد ذلك يتم تحديد أولويات الأنشطة التي ستهتم بها السياسة الاستثمارية.

٣- سياسة توزيع الاستثمار بين القطاعين العام والخاص: إن إعادة الهيكلة تمثل أحد العوامل الرئيسية التي تساعد على تشجيع الاستثمار وتحقيق النمو، وهناك دلائل متزايدة على ذلك حيث أظهرت دراسة قاتعة على بيانات القطاعات الاقتصادية بعض الدول أن إعادة تنظيم سوق الإنتاج يمكن أن يكون لها أثر كبير على الاستثمار.

٤- سياسة الاستثمار الخاصة بالتعامل مع العالم الخارجي: وتقسم إلى:

• سياسة الاستثمار من أجل التصدير.

• سياسة الإحلال محل الواردات.

٥- سياسة الاستثمار تبعاً لمصادر التمويل: يتم وضع خريطة استثمارية حسب مصادر التمويل من حيث درجة كفاية المصادر الداخلية ومدى توافر مدخرات محلية تساعد في تحقيق الأهداف الاستثمارية، أم لا بد من الاستعانة بالمصادر الخارجية، وتعتمد التوزيع المثالية على تكلفة كل مصدر من مصادر التمويل ومدى توافره، واستناداً إلى هذه الخريطة الاستثمارية يمكن رسم سياسة استثمارية منوجهة أكثر نحو المدخرات المحلية ودرجة أقل نحو مصادر التمويل الخارجي أو العكس، ويتوقف هذا على ظروف كل دولة وعوامل أخرى.

٦- سياسة توزيع الاستثمار على المناطق والأقاليم.

٧- سياسة تشجيع الاستثمار الأجنبي والمناطق الحرة.

أهداف سياسات الاستثمار:

^١ - مخرج لحد النبش، دور كسار ف. تمويل الاستثمار في سورية، لدراسة دكتوراه، جامعة دمشق، ٢٠٠٩، ص ٧.

إن الهدف من سياسات الاستثمار لأي مجتمع ما يمكن أن تكون:

- زيادة الدخل الوطني
- تخفيض نسبة البطالة
- دعم ميزان المدفوعات

ثانياً: محددات الاستثمار:

يمكن تقسيم محددات الاستثمار إلى صليبي:

١- الربح:

يعد الربح من أهم محددات الاستثمار بشكل عام نظراً لأنه بعد مؤشراً على اتخاذ قرار الاستثمار وحافزاً أساسياً لجميع الاستثمارات.

لقد أثبتت المدارس الاقتصادية على وجود علاقة طردية فيما بين الاستثمار والربح، فكلما ازدادت الأرباح ازداد الاستثمار، والعكس صحيح، حيث يقدم المستثمر على الاستثمار عندما يعتقد أن استثماره سيكون مربحاً أو أنه سيكون له عائد يتوزع على عدد من السنين، إلا أن المستثمر يفضل الأرباح المحققة في الأمد القريب على الأرباح المحققة في الأمد البعيد.

٢- نسبة الفائدة:

هناك علاقة عكسية بين نسب الفائدة والاستثمار، فارتفاع نسب الفائدة يؤدي إلى انكماش حجم والعكس صحيح.

٣- نسبة الضريبة:

إن نسبة الضريبة تدخل ضمن تكلفة الاستثمار، التي تعد من المحددات الرئيسية للاستثمار، ففي بعض الأحيان تستخدم الحكومات السياسات المالية للتأثير على الاستثمار في قطاعات محددة، حيث تؤثر الضرائب التي تفرضها الحكومة بشكل خاص على الاستثمار إما تحبط الاستثمار وإما تنشيط الاستثمار، فقد تم في سورية بهدف تشجيع الاستثمار بتخفيض نسبة الضرائب المفروضة على الشركات، فقد كانت الضريبة على الدخل من استثمارات اشركات في سورية بحدود ٦٢% من الأرباح، أما حالياً فإن نسبة الضريبة انخفضت الى حوالي ٢٨% للشركات المتضامنية، ١٤% للشركات المساهمة، الأمر الذي يشجع على الاستثمار.

١٠- معين عمر، الاستثمار والمالية، دار الكتب الحديث، الطبعة الأولى، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ٤٩

٤- توقعات المستثمرين:

إن غالبية الدراسات العملية أكدت أن توقعات المستثمر بالنسبة للمستقبل لها دور كبير وتأثير على الاستثمار فإذا كان المستثمر قادراً على تحقيق إيرادات تكفي لتغطية الفائدة وتحقيق الربح فإنه سيكون أكثر رغبة في الاستثمار أي أنه عتقلك وهذا ينوقف على ثقة المستثمر بـثباتة الاقتصادية للدولة والعوائد التي يمكن أن يتوقعها المشروع.

٥- التقدم التقني:

إن المستثمرون الذين يرغبون بالمحافظة على مركزهم التنافسي في الأسواق، أو يرغبون بتحسين مركزهم قلاد لهم من مساهمة التقدم التكنولوجي، فالتقدم التكنولوجي يساعد على زيادة الكفاءة الإنتاجية من خلال تحقيق مستوى أكبر من الناتج ولكن عند نفس مستوى النفقات أو بنفقات أقل، حيث إن التقدم التكنولوجي يساهم في تخفيض النفقات مما يؤدي إلى تحقيق ربح أكثر وبالتالي زيادة المنافسة.

٦- عوامل أخرى:

من أهم هذه العوامل مايلي:

- ✓ السياسات الحكومية.
- ✓ الحروب والنزاعات.
- ✓ تغيرات الطلب الخارجي بالنسبة للسلع المصدرة.
- ✓ تغيرات الأذواق.

ثالثاً: معايير تقييم الاستثمارات:

توجد مجموعة من المعايير التي يمكن الاستعانة بها للحكم على الاستثمار، أهمها:

١- معيار القيمة المضافة:

يعبر هذا المعيار عن مساهمة الاستثمار في تحقيق إضافة إلى الدخل الوطني، فكلما ارتفعت القيمة المضافة كلما كان الاستثمار مفيداً للبلد ويحقق الأهداف الوطنية، وبالتالي تبرز هنا أهمية الحفاظ وحماية الاستثمارات التي تساهم في زيادة الدخل الوطني.

^١ د. محمد الطائي، د. جمال فريد سسلعم، ميفوز وأمديون، الاستثمار، المكتب الجامعي الحديث، ٢٠٠٦، ص ١٠.

٢- معيار التوظيف:

يهتم هذا المعيار بعدد فرص العمل التي يؤمنها العمال الوطنيين الذين سوف يوظفهم ومتوسط أجورهم فكلما ارتفع عدد العمالة الوطنية الموظفة في الاستثمار كلما كان المترواح مهما البلاد.

نلاحظ هنا الأثر الكبير الذي تلعبه شركات التأمين في تحقيق هذا المعيار وتوفير فرص العمل، إما بشكل مباشر حيث تستوعب هذه الشركات العديد من العاملين، أو بشكل غير مباشر من خلال حماية الاستثمارات أو تشجيع المستثمرين على الدخول في استثمارات جديدة، مما يؤدي إلى استمرار العمل في عملهم، بسبب قيام شركة التأمين في إعادة المستثمر إلى وضعه السابق قبل تحقق الخطر، أو يؤدي إلى خلق فرص عمل جديدة بسبب دخول المستثمرين في استثمارات جديدة.

٣- معيار دعم ميزان المدفوعات:

يقيس هذا المعيار أثر الاستثمار في ميزان المدفوعات ومساهمته فيه، فإذا كانت نتيجة الاستثمار في ميزان المدفوعات موجبة، فإن الاستثمار ايجابي ويساهم في تحقيق هدف توازن ميزان المدفوعات.

رابعاً: العوامل المشجعة على الاستثمار^١:

١- وجود بنية تحتية أساسية كحد أدنى لتشجيع الاستثمار:

مثل شبكات الكهرباء - المواصلات - المياه - الاتصالات - الصرف الصحي - الطرق، إن تأمين هذه البنية للمستثمرين يساعد على تشجيعهم على الاستثمار، ويؤدي إلى تخفيض تكاليفهم وبالتالي زيادة قدرتهم على المنافسة.

٢- وجود استراتيجيات اقتصادية واضحة وبسيطة وسنقرة وذات شفافية عالية.

^١ - د. جابر محمد حميد الحليل، أثر جودة البنية التحتية لتشجيع الاستثمار الدوليين، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية التجارة، ٢٠٠٤، ص ١٥.

- ٣- وجود أنظمة وإشراك منطوية.
- ٤- ضرورة إشراك القوانين.
- ٥- وجود نظام قضائي متخصص ومرن.

المبحث الثالث: مخاطر الاستثمار (أنواعها ومصادرها)

مخاطر الاستثمار:

تقسم مخاطر الاستثمار بشكل عام إلى نوعين : مخاطر منتظمة ومخاطر غير منتظمة.

١- المخاطر المنتظمة:

^١ - حمزة محمد الرابحي، الاستثمار في الأوراق المالية، الورق للنشر والتوزيع، ٢٠٠٩، ص ٦٦.

تسمى أيضا المخاطر السوقية، وهي المخاطر الناتجة عن عوامل تؤثر في الاستثمار بوجه عام ولا يقتصر تأثيرها على شركة أو قطاع معين، وبالتالي فهي تؤثر على نظام السوق ككل^١. وهي ترتبط بالظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية كاضرابات العامة أو حالات انكسار أو معدلات التضخم أو معدلات أسعار الفائدة أو الحروب أو الإقلاصات السياسية... إلخ ولا يمكن الدد من هذه المخاطر عن طريق التنويع في الاستثمارات، لأنها تصيب السوق ككل.

٢- المخاطر غير المنتظمة:

وتسمى أيضا بالمخاطر غير السوقية، وهي تلك المخاطر الناتجة عن عوامل تتعلق بشركة معينة أو قطاع معين وبالتالي فهي لا تؤثر على السوق ككل. ومن الأمثلة على هذه المخاطر: حدوث إضراب عمالي في شركة معينة، أو قطاع معين، و الأخطاء الإدارية و ظهور إختراعات جديدة، و التغير في أذواق المستهلكين و ظهور منافسين جدد. ويمكن الحد من هذه المخاطرة عن طريق التنويع وذلك بتكوين محفظة استثمارية رأسمالها موزع على أصول مختلفة.

مصادر مخاطر الاستثمار:

هناك مصادر عديدة لمخاطر الاستثمار، ولكن يمكن تقسيم هذه المصادر حسب نوع المخاطرة التي تسببها. فهناك عوامل تسبب المخاطر المنتظمة، وهناك عوامل تسبب المخاطر غير المنتظمة، وهناك عوامل تسبب النوعين معا.

أولاً: مصادر المخاطر المنتظمة:

من هذه المصادر: تقلب أسعار الفائدة، التغير في القوة الشرائية لوحد النقد و مخاطر السوق، و تقلب معدلات ضريبة الدخل..... إلخ.

أ- مخاطر أسعار الفائدة :

نعرف هذه المخاطر بأنها المخاطر الناتجة عن احتمال حدوث اختلاف في معدلات العائد المتوقعة ومعدلات العائد الفعلية بسبب حدوث تغير في أسعار الفائدة السوقية خلال مدة الاستثمار^٢.

^١ د. حسين بيكر، مصدر، إدارة المخاطر، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتطوير، القاهرة، ٢٠٠٢، ص ٢٠٠.
^٢ د. منير إبراهيم هادي، المصدر، إدارة المخاطر، دار المعرفه - القاهرة، ٢٠٠٦، ص ٥٠.

فمن المعروف أن تغير سعر الفائدة يؤثر وبشكل عكسي على أسعار الأوراق المالية وخصوصاً السندات. فارتفاع سعر الفائدة يؤدي دائماً إلى انخفاض أسعار السندات، لأن المستثمر العادي في هذه الحالة سوف يفضل بيع الأوراق المالية التي يمتلكها ووضع ثمنها كإيداع في أحد البنوك بدلاً مما سيحدث عليه عندئذ أعلى¹.

إن درجة تأثير ارتفاع أو انخفاض أسعار الفائدة تختلف من أداة استثمارية إلى أخرى. وذلك حسب طبيعة وتاريخ استحقاق الأداة الاستثمارية وبشكل عام كلما طال أجل استحقاق الورقة المالية ازداد تعرضها لخطر أسعار الفائدة.

وبالرغم من أن مخاطر سعر الفائدة تصنف ضمن المخاطر المنتظمة لأنها تؤثر في جميع الأوراق المالية، إلا أن تأثيرها يختلف حسب نوع الورقة، فيكون أكبر في حالة الأوراق المالية ذات الدخل الثابت كالسندات والأسهم الممتازة مثلاً عنه في حالة الأوراق المالية ذات الدخل المتغير كالأسهم العادية. ويمكن تفسير ذلك إلى أن السند يعطي دخلاً ثابتاً وبالتالي لا يتغير المطلوب تحقيقه في معدل العائد للسند يتم من المكاسب الرأسمالية (أي من الفرق بين سعر شراء السند وسعر بيعه).

ب- مخاطر انخفاض القوة الشرائية :

هي المخاطر الناتجة عن الحدوث انخفاض في القوة الشرائية للنقود أو المبالغ المستثمر نتيجة وجود حالة تضخم وارتفاع معدلاته. فالقوة الشرائية للنقود التي تم شراء استثمار بها اليوم تختلف عن القوة الشرائية لنفس الكمية من النقود بعد سنة أو سنتين مثلاً فيما لو ارتفعت معدلات التضخم.

ويكون هذا النوع من المخاطر كبيراً في حالة الاستثمار في حسابات التوفير أو التأمين على الحياة أو السندات أو أي نوع من الاستثمارات ذات الدخل الثابت، فإذا ارتفع معدل التضخم يرتفع معه معدل الخصم فتتخفض القيمة الحقيقية للاستثمار وذلك لانخفاض قيمته الحالية.

و الجدير بالذكر هنا، هو أن أكثر أنواع الاستثمار تعرضاً لهذه المخاطر هي الأوراق المالية طويلة الأجل والتي تكون القيمة التي تسترد بها محددة بمبلغ معين عند استحقاقها، مثل السندات طويلة الأجل.

¹ - حزمة مجموعة الزينجر، لا تشمل في الأوراق المالية، أوراق الفشر والتوريب، 1997، ص 18.

وبشكل الاستثمار في الأسهم العادية في معظم الأحيان حماية تامة، تتدر من مخاطر القوة الشرائية لوحدة النقد، ذلك على أساس أن أسعار الأسهم في السوق المالي تسجيب غالباً لتطوّر التضخمية، فنزاع هي الأخرى مما يحافظ على القيمة الحقيقية للاستثمار فيها، وبذلك تحمي المستثمر من المخاطر التي يتعرض لها.

جـ - مخاطر السوق:

تتمثل مخاطر السوق بتلك المخاطر التي تصاحب وفوق أحداث غير متوقعة، ويكون تعرض حملة الأسهم العادية لهذا النوع من المخاطر أكثر عن غيرهم من المستثمرين الآخرين. حيث تأثر أسعار الأوراق المالية بالظروف السياسية والاقتصادية العامة في المنطقة كما تتأثر أيضاً بالعوامل النفسية في السوق مثل الولاء للأسهم معينة والجري خلف حالات الذعر في السوق والانسحاب إلى الإثاعات والمعلومات غير المؤكدة، أو حتى التأخر في الحصول على المعلومات الصحيحة واتخاذ قرار شراء الأوراق المالية بعد مرور الوقت المناسب.

ويتحدد سعر السهم في السوق عادة بقوة العرض والطلب. إن الأسعار في السوق هي دائماً في حالة صعود وهبوط ولا تستقر على مستوى محدد، وهذا التذبذب في الأسعار يحمل في طياته مخاطر محددة مصدرها عدم التأكد بالتصية للمستوى الذي ستؤول إليه الأسعار في المستقبل.

فقد تتعرض السوق إلى فترات هبوط للأسعار تستمر لأسابيع أو أشهر أو ربما سنوات، أو ارتفاع في الأسعار قد تستمر أيضاً لفترات قصيرة أو طويلة.

ومن الأمثلة على المخاطر السوقية، الحالة التي أصابت نيو بورك عام ١٩٦٣ م بعد أن نواردت أنباء عن اغتيال الرئيس كيني، فقد حدثت عملية بيع هysterical اضطرت المبدولين إلى إغلاق البورصة، وبيعت الأسهم بأسعار منخفضة جداً. وعندما فتحت البورصة بعد يومين من حادث الاغتيال عادت الأسهم إلى أسعارها الاعتيادية.

ومن الأمثلة على مخاطر السوق، الأزمة المالية العالمية والمعضلة بأزمة الرهن العقاري والتي ما تزال قائمة

ثانياً: مصادر المخاطر غير المنتظمة:

ومن أهم مصادر المخاطر غير المنتظمة مخاطر الإدارة ومخاطر المنافسة.

١-٠٠٠ خلا وهد، الوادي، إدارة المخاطر المالية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩، ص ٢٥.

أ- مخاطر الإدارة:

من الممكن أن يكون لأخطاء الإدارة آثاراً سلبية على نتائج أعمال الشركة، وبالتالي حدوث اختلاف في معدل العائد الأعلى عن معدل العائد المتوقع من الاستثمار، وذلك على الرغم من جودة منتجات الشركة وقوة مركزها المالي. لذلك تدخل المخاطر الناجمة عن الأخطاء الإدارية ضمن المخاطر غير المنتظمة لأنها قد تحدث انخفاضاً في معدل العائد حتى في حالات ازدهار النشاط الاقتصادي^١.

وفي بعض الأحيان تؤدي الممارسات الخاطئة وغير المتروعة لإدارة شركة معينة إلى منع تداول أسهمها في سوق الأوراق المالية، وقد تؤدي بها أحياناً إلى الاقتراب من الإفلاس (مخاطر الفضل المالي).

ومن الأخطاء الإدارية الشائعة سوء التصرف وعدم إتخاذ التدابير المناسبة في الحوادث الطارئة، كإزمات الطاقة وإضرابات العمال، وخسارة مصنع أو كعدات بسبب عدم التأمر عليها، وخسارة المبيعات أو فقد ممولين أساسيين للشركة مع عدم وجود آخرين ليحلوا محلهم، ويرتبط هذا النوع من الأخطاء الإدارية بكنى قدرة الإدارة على إدارة الازمات.

ب- مخاطر الصناعة:

يقصد بها تلك المخاطر التي تتعلق بصناعة معينة والناجمة عن ظروف خاصة بهذه الصناعة^٢.

من أمثلة هذه المخاطر : عدم توفر المواد الخام للصناعة، تغير أذواق المستهلكين، التوقف عن استخدام منتج معين نتيجة ظهور بخرات جديدة.

وهناك مصادر أخرى تسبب مخاطر منتظمة وغير منتظمة، والبعض يسميها : «المخاطر المختلطة». ومن هذه المصادر، مخاطر الرفع التشغيلي ومخاطر الرفع المالي.

❖ مخاطر الرفع التشغيلي:

تتعلق رافعة التشغيل بالدرجة التي توجد فيها تكاليف ثابتة في هيكل التكاليف الشركة (أي بالوزن النسبي للتكاليف الثابتة إلى التكاليف الكلية)^٣. فإذا كانت نسبة التكاليف الثابتة إلى إجمالي

^١ - د. جمال ناصر أحمد، إدارة المخاطر، الدار الإسلامية للنشر، المعهد الإسلامي، بيروت والتريب: الطبعة الأولى، جدة، السعودية، ٢٠٠٢.

^٢ - د. محمد التريكي، معناه كلاً، مدخل إلى إدارة تعمر، ٢٠٠٢.

التكاليف مرتفعة، فهذا يعني أن الشركة تتميز برافعة تشغيل عالية. وتطبق هذه الخاصية على الشركات التي تعمل في صناعات ذات أرباح عليها الكثافة الرأسمالية^١ مثل شركات الطيران، معامل الأسمنت، معامل الحديد، مصافي البترول.....

وتعني رافعة التشغيل العالية أن تغيراً صغيراً في المبيعات ينتج عنه تغيراً كبيراً في أرباح التشغيل، وبالتالي أي زيادة صغيرة في المبيعات ينتج عنها زيادة كبيرة في الأرباح كما أن انخفاضاً صغيراً في المبيعات يؤدي إلى تدنى كبير في الأرباح. هذا يعني أن رافعة التشغيل هي «سلاح ذو حدين، فهي تعظم الربح في حال إزدياد المبيعات، وتعظم الخسارة في حال انخفاض المبيعات».

❖ مخاطر الرفع المالي:

كما هو معروف فإن مصادر التمويل يمكن أن تنقسم إلى قسمين: تمويل داخلي و تمويل خارجي (عن طريق الاقتراض). وبنداً عن هذا الأخير ما يسمى مخاطر الرفع المالي. ويهدف هذا النوع من التمويل إلى استخدام أموال الغير في رفع معدل العائد على الاستثمار. وذلك عن طريق تشغيل الأموال المقترضة في أدوات استثمار تدرك عائداً أعلى من الفائدة المدفوعة للأموال المقترضة. وبعبارة أخرى، فإن التمويل باستخدام الرفع المالي يهدف إلى تخفيض تكلفة الأموال المستثمرة في المشروع ومن ثم تعظيم العائد على حقوق المساهمين^٢.

ويرتبط الرفع المالي بما يعرف هيكل رأس المال فإذا كانت الديون تشكل نسبة مرتفعة من القيمة الإجمالية لموجوداتها يكون الرفع المالي فيها مرتفعاً والعكس بالعكس.

وكمثال على ذلك: يفرض أن شركتين أ و ب تشكل الديون في عيزانية كل منهما على التوالي ٢٠% ، ٦٠% من إجمالي الموجودات، حينئذ يكون الرفع المالي للشركة ب أكبر منه في أ. وعلى هذا الأسس وبافتراض ثبات جميع العوامل الأخرى في الشركتين، ستكون نقطة التعادل للشركة ب أعلى منها في الشركة أ ، ومن ثم فإن المخاطر المصاحبة لتقلب النشاط في الشركة ب أعلى من تلك في الشركة أ .

وتعني هذه النسبة أنه كلما ازدادت نسبة التمويل بالدين في هيكل تمويل الشركة، ازدادت نسبة التخير في الأرباح بالسهم المتاح عن أي تغير صغير في الأرباح قبل الفائدة والضريبة.

^١ - د. احمد علي، إدارة الاستثمارات، والادخار، جامعة دمشق، دمشق، ٢٠٠٨، ص ١٩.

^٢ - د. عبد الحميد ابو بكر، أ. د. وليد اسماعيل السيو، إدارة المحرر والتقييم، دار الشؤون، دمشق، ٢٠١٠، ص ٢٠٠.

^٣ - سحر الشبيب، فنان وإدارة المخاطر بالبنوك، دار المعرفة، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ٢٠٠.

هذا ويمكن لأثار نوعي الرفع السابقين أن تتصافرا معا لتنتجا ما يعرف بالرفع المشترك. ومثل ذلك، أن تقوم شركة ذات كثافة رأسمالية عالية في طريقة انتاجها بتسويل استثماراتها بالاشتراك بتسوية عالية، فإن هذا يعني أنها تمزج رافعة التشغيل برافعة التسويل

الفصل الثالث:

العلاقة بين شركات التأمين والاستثمار

مقدمة:

يتناول هذا الفصل العلاقة بين شركات التأمين والاستثمار من خلال ثلاثة محاور أساسية هي:

أولاً: قيام شركات التأمين (كمؤسسات مالية)؛ بإستثمار الأقساط المنتحصة والاحتياطيات المحتجزة لديها؛ وما لذلك من أثر كبير في دعم وتثبيت الاستثمارات في البلد بشكل عام، وخاصة عندما يتم توجيه هذه الأموال الضخمة في مجالات استثمارية منتجة وحقيقية.

ثانياً: الأثر الذي يمكن أن تحدثه شركات التأمين في نفوس المستثمرين، وتنجيهم على الدخول في مختلف المجالات الاستثمارية، وذلك عن خلال إظهار الأثر الإقتصادي والاجتماعي لهذه الشركات.

ثالثاً: العلاقة بين شركات التأمين والمصارف، فكما نعلم أن المصارف تعد من أهم العوامل المنشطة للاستثمار، وبالتالي سيتم التطرق هنا للأثر الذي يمكن أن تلعبه شركات التأمين في زيادة مساهمة المصارف في تشجيع الاستثمارات في البلد، وذلك من خلال:

- ١- حماية هذه المؤسسات (المصارف) وبالتالي ضمان استمرارها في عملها كمتوسط للاستثمار؛ وذلك بكون من خلال تقديم مجموعة من الخدمات التأمينية للمصارف والتي تتناسب مع طبيعة عمل هذه المؤسسات (المصارف).
- ٢- قيام شركات التأمين بتقديم مجموعة من خدمات التأمين للمستثمرين، هذه الخدمات التي من شأنها أن تشجع المصارف على منح الائتمان للمستثمرين الذين اتقروا مثل هذه الخدمات.

المبحث الأول: استثمار أموال شركات التأمين

مقدمة:

إن الاستثمار وظيفة مهمة جداً من وظائف شركة التأمين، وكثيراً ما تقاسم التأمينات تخضع سلفاً، فإنه يتجمع لدى شركة التأمين مبالغ ضخمة يمكن استثمارها، ويتوجب المدير هنا بين الاستثمارات التي تقوم بها شركات التأمين المتخصصة في تأمينات الحياة والاستثمارات التي تقوم بها شركات التأمين المتخصصة في تأمينات الممتلكات والمسؤولية، فكما نعلم أن عدد وثائق التأمين على الحياة طويلة الأجل بطبيعتها، وبالتالي تشكل على شركة تأمين الحياة التزامات طويلة الأجل أيضاً، ولذلك تكون استثمارات شركات التأمين على الحياة طويلة الأجل، وتهدف بالدرجة الأولى إلى المحافظة على رأس المال المستثمر، ومن ثم تحقيق الربح.

وأساساً فيما يتعلق باستثمارات شركات التأمين المتخصصة في تأمينات الممتلكات والمسؤولية يراعى أمران مهمان هما:

- إن مدد وثائق تأمين الممتلكات والمسؤولية قصيرة الأجل ولا تزيد عادة معتدتها عن سنة واحدة، كما أن المدالبات السريعة على هذه الوثائق يتم تسويتها بسرعة، وتنتج كثيراً في قيمها بسبب التضخم والظروف الاقتصادية المتغيرة، ولذلك فإن استثمارات شركات تأمين الممتلكات والمسؤولية تكون قصيرة الأجل، وتهدف بالدرجة الأولى إلى المحافظة على السيولة.
- إن الدخل المتحقق من الاستثمارات مهم جداً من أجل تعويض الخسائر التي قد تكبدها شركات التأمين نتيجة سياسة الاكتتاب التي تتبعها، ولذلك تقوم شركات التأمين المتخصصة في تأمينات الممتلكات والمسؤولية باستثمار رؤوس أموالها والأموال المخصصة للاحتياطيات المختلفة فيها من أجل تحقيق أرباح تعينها في الاستمرار في أعمالها عندما تسفر نتائج تلك الأعمال عن خسائر.

أولاً: الشروط الواجب توافرها في استثمارات شركات التأمين:

قبل الدخول في الشروط لا بد من التنويه إلى أن عقود التأمين من حيث التقسيم الزمني تقسم إلى نوعين:

- عقود قصيرة الأجل كتأمين الممتلكات والمسؤوليات والتأمين المؤقت على الحياة.

١- د. محمد عريقات، محمد علي، التأمين وإدارة المخاطر (النظرية والتطبيق)، دار عالم الفكر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨، ص ٢٠٠.
 ٢- جورج جيبا، مبادئ إدارة المخاطر والتأمين، ترجمة د. محمد توفيق الطيني، دار الفكر، ٢٠٠٧، ص ٢٠٠.
 ٣- د. محمد عريقات، ٢٠٠٧، ص ٢٠٠.

- عموماً: طويلة الأجل كعقود تأمينات الحياة الأخرى.

فبالنسبة للنوع الأول: يجب توافر الشروط التالية في استثمار احتياطياته، وهي:

- البعد عن المضاربة والمخاطرة في وجه الاستثمار المختار.
- ضمان استرداد رأس المال المستثمر بحيث لا يكون معرضاً للنقص جزئياً أو كلياً.
- أن يتوافر في معدلات الربح الثبات والاستمرار، بحيث تكون مساوية على الأقل لمعدلات الفائدة المستخدمة في حساب أقساط التأمين.
- الميوونة أي إمكانية تحويل الأصول (الأموال) المستثمرة إلى أموال سائلة وقت الطلب والحفاظ قدر الامكان على القيمة الحقيقية لها بحيث لا تتأثر قيمتها الترابية عند تحويلها إلى أموال سائلة.
- تنوع الاستثمارات ومن ثم تعدد التوجه ضمن الاستثمار الواحد، والمثل السويجي: تلك الاستثمارات هو الفروض القصيرة الأجل والسندات الحكومية أو الصناعية ذات القيمة النقدية المحددة والفائدة الثابتة والتي يمكن تحويلها إلى نقد بسهولة بقيمتها المحددة أو بخسارة طفيفة.

أما بالنسبة للنوع الثاني: فإنه يشترط لاستثمار احتياطياته توافر مايلي

- بعد النظر والقدرة على التنبؤ بظروف التطورات الاستثمارية في المستقبل لتفادي التعرض لمخاطر تقلبات الأسعار أو ضياع رأس المال المستثمر بالكامل.
- هذا ولما كانت شركات التأمين في هذا النوع من التأمين في صلب عن مطالبات مفاجئة، وإن التزاماتها إنما يجري تقديرها على أسس إحصائية، بحيث يمكن التنبؤ بالتزامات الشركة المتوقعة في فترة معينة، لهذا فإنها تبحث في عياد استثمار أموالها عن عائد مجز، لأن هذا العائد ولمدة عشرات السنين سوف يعوض بشكل أكيد النقص المتوقع في القيمة النقدية للأموال المستثمرة.

ثانياً: العوامل المؤثرة على السياسة الاستثمارية لشركات التأمين:

هناك مجموعة من العوامل التي تؤثر على شركة التأمين عند اتباع سياسة استثمارية معينة أهمها:

١- د. أمين حنا، التأمين في سورية (بين النظرية والتطبيق)، دمشق، ٢٠٠٠، ص ٦٧.

١- الهيكل المالي لشركة التأمين:

المقصود به النسبة بين حجم أموال المؤمن أو سلاك المشروع وحجم أموال حملة الوثائق.

٢- طبيعة التزامات شركة التأمين:

هل هي التزامات طويلة الأجل أو مكتوعة أو قصيرة الأجل، مع العلم أن غالبية التزامات شركات التأمين تجاه وثائق على الحياة، هي التزامات طويلة الأجل وغالبية التزامات شركات التأمين تجاه حملة وثائق التأمين العامة هي التزامات قصيرة الأجل.

وفد قمت بإيضاح ذلك سابقاً في الفصل الثاني: المبحث الخامس: فقرة (وظيفة الاستثمار، ص ٦٦).

٣- منافسة المنشآت المالية الأخرى والاستثمارات المتاحة:

تتناقص شركات التأمين مع المؤسسات المالية الأخرى في بعض أوجه الاستثمار العقاري والاستثمار في الأوراق المالية المتاحة، ولا بد من دراسة هذه الأوجه المتاحة في السوق من ناحية العائد والمخاطرة وبما لا يؤثر على طبيعة أموال شركات التأمين.

٤- القوانين واللوائح المنظمة لاستثمارات شركات التأمين:

والتي تعد بمثابة قيود على السياسة الاستثمارية بهدف المحافظة على أموال حملة الوثائق وتنميتها.

٥- التضخم:

يؤثر التضخم على السياسة الاستثمارية لشركة التأمين، وخاصة في الالتزامات طويلة الأجل ومتوسطة الأجل، وعلى واضعي السياسة الاستثمارية لشركة التأمين أخذ معدلات التضخم السائد في السوق في الاعتبار عند تحديد المحفظة المظلي لاستثمار أموال شركة التأمين.

ثالثاً: مبادئ استثمار أموال شركات التأمين:

١- وهذا ما ذكره جيفر، د. رسمياً في بعض الأسواق والمؤسسات المالية (شركات تأمين)، جامعة إلينوي، إلينوي، الولايات المتحدة الأمريكية، ص ٢٥٢.

إن استثمار أموال شركات التأمين يجب أن تقوم على ثلاثة مبادئ أساسية، ولا يجب التضحية بمبدأ ما في سبيل آخر بل يجب مراعاة المبادئ الثلاث سداً، وهي:

١- الضمان:

إن مفهوم مبدأ الضمان يعني إمكانية استرداد نفس المبلغ المستثمر أو نفس كمية النقود المستثمرة عند الحاجة إلى تحويل الأصل المستثمر إلى نقد، وفي هذا الصدد يجب التفرقة بين الضمان الشكلي والضمان الحقيقي، وبني الضمان الشكلي أن يثق المستثمر في إمكانية حصوله على نفس كمية النقود التي استثمارها عندما يرغب في التخلص من الاستثمار، أما الضمان الحقيقي فيعني ثقة المستثمر في استرداد نفس القوة الشرائية التي كانت كمية النقود تعبر عنها عند الاستثمار^١.

وهذا السبب ضروري في العملية الاستثمارية، فالأموال المستثمرة في معظمها أموال تخصص حملة الوثائق وعليه فنلتزم شركة التأمين بأن تستثمر هذه الأموال في أوعية مضمونة سواء كانت محددة بواسطة القانون أو بقرارات إدارية.

ومن الأساليب التي يمكن أن تستخدمها شركات التأمين لزيادة الضمان هو سياسة التنويع في محفظة الاستثمار، سواء أكان هذا التنويع في أوجه الاستثمار المختلفة وكذلك التنويع ضمن الوجه الواحد، وكذلك يمكن التنويع جغرافياً للوقاية من خطر التكرار في العملة التي تقع في إحدى المناطق، أو التنويع زمنياً فمثلاً يمكن أن تنوع تواريخ استحقاق استثمارات المحفظة.

٢- السيولة:

إن الهدف من هذا المبدأ هو تواجد السيولة المناسبة لدى شركة التأمين، بشكل يؤدي فيه التزاماتها على أكمل وجه، وهذا يستوجب توزيع استثمارات شركة التأمين حسب طبيعة التزاماتها، فالالتزامات قصيرة الأجل تستلزم وجود أموال سائلة لدى شركة التأمين، وبالتالي فإن ذلك يحد من قدرتها الدخول هنا في استثمارات قصيرة الأجل أو سهلة التسييل دون تحمل

^١ - إنس. عزيز سفر شركات التأمين وإعداد التأمين والدور المتناوب بين النشاط الاستثماري والنشطة التأمينية، المراجعة، أكتوبر ١٩٩٠، جامعة دمشق، ٢٠٠٩، ص ١١٦.

خسائر تذكر، مما يؤدي إلى إرهاب القدرة المالية لشركة التأمين، ويمنعها من الاستفادة المأوى من الأموال المتاحة لديها.

٣- الربحية:

تأتي الربحية بالنسبة لشركات التأمين كهدف في مرحلة تالية، بعد التركيز بصفة أساسية على تحقيق أكبر قدر من السيولة والضمان، ولا يعني عنصر الربحية بالنسبة لشركة التأمين تحقيق أكبر أو عائد من الاستثمار إلا بعد أن نحقق الشركة أولاً التضمن تم السيولة المطلوبة، كما حصلت الشركة على أكبر ربح ممكن وحقت في نفس الوقت السيولة والتضمن المطلوبين يكون ذلك شهادة على حسن سياستها الاستثمارية.

أشكال وفئات الاستثمار لشركات التأمين:

بشكل عام فإن شركات التأمين توجه استثماراتها في أربعة محاور رئيسية هي:

أولاً: مجموعة الأراضي والعقارات:

تتمتع هذه المجموعة بدرجة عالية من الضمان، وتعد العقارات والأراضي مجالاً رئيسياً من مجالات الاستثمار، وعاملاً قوياً في مقابلة التضخم نظراً لارتفاع قيمتها وتختلف وسيلة الاستثمار في هذا القطاع من شراء للأراضي وإعادة بيعها من أجل تحقيق أرباح رأسمالية، وكذلك بناء العقارات لتأجيرها أو لإعادة بيعها، ويتم الاستثمار في العقارات بشكلين:

- ١- بشكل مباشر: عندما تقوم شركة التأمين بشراء عقار حقيقي (مبان، أراضي).
- ٢- بشكل غير مباشر: عندما تقوم شركة التأمين بشراء سند عقاري صادر عن مصرف عقاري مثلاً، أو بالمشاركة في محفظة مالية لإحدى صناديق الاستثمار العقاري.

وتتجه شركات التأمين إلى استثمار أموالها في تملك العقارات للأسباب الآتية:

- ١- إن الاستثمار في العقارات أحد أوجه الاستثمار المحبذة.
- ٢- إمكانية تنظيم مكاتب الشركة على النمط الحديث والعمل.
- ٣- يقوم العقار بوظيفة إعلامية لشركات التأمين عندما يكون موقعاً جيداً وبنائه فخم.

^١ - دليل الاستثمار، دراسة وتقييم قطاع الاستثمارات في شركات التأمين وعلاقتها بالسيولة والربحية، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، ٢٠٠٨، ص ١٨.

^٢ - محمد صلاح طيغ، قياس الربح في المؤسسة العامة للتأمين، أطروحة دكتوراه، جامعة دمشق، ص ٤٠.

^٣ - رسالة ماجستير، استثمار أموال المؤسسات العامة في سوق الأوراق المالية، رسالة ماجستير، جامعة تشرين، ٢٠١٠، ص ١١٠.

ولكن للاستثمار في العقارات، بوجه عام المساكن التالية:

- ١- ارتفاع تكلفة تمويل هذه الاستثمارات.
- ٢- لا يتوفر لها سوق ثانوي منظم كما هو الحال بالنسبة للأوراق المالية.
- ٣- صعوبة تسيلها وقت الحاجة دون خسائر كبيرة.
- ٤- قد يؤثر بيع عقارات شركة التأمين على سمعتها مما يدعو إلى فقدان الثقة بمركزها المالي.

ثانياً: مجموعة الأوراق المالية:

وتتضمن هذه المجموعة نوعين من الأوراق المالية هي: السندات والأسهم^١:

السندات: وتقسم إلى:

- **سندات حكومية:** والتي تمثل الفروض على الدولة، وهذا النوع من الاستثمارات كثيراً ماقلحا إليه الدول النامية للحصول على الأموال اللازمة لتنفيذ خطط التنمية فيها، وتقبل شركات التأمين على هذا النوع من الاستثمار لمسيين:

الأول: توفر الضمان؛ ولو أن معدل الفائدة أقل نسبياً إذا ما قيس بعائد الأسهم.

الثاني: المساهمة في معاونه الحكومة على تنفيذ مشروعاتها التي تعود بالمنفعة غير المباشرة على شركات التأمين كنتيجة طبيعية لما يتحقق في البلاد من نهضة اقتصادية وصناعية.

- **سندات غير حكومية:** تصدر من أجل تمويل مشروعات صناعية أو تجارية، وشركات التأمين تقبل على هذا النوع من أوجه الاستثمار نظراً لأن فوائده عادة مجزية كما يتوفر فيه الضمان الكافي.

الأسهم:

كان الاتجاه في الماضي قائماً على الابتعاد عن استثمار أموال التأمين بالأسهم ما أمكن، نظراً لأنها معرضة للتقلبات ولا يمكن دسمن قيمتها في المستقبل القريب أو البعيد، غير أنه بعد ذلك تم الأخذ بهذا الأسلوب للأسباب التالية:

^١ - د. أمير محمد، التأمين في سورية، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دمشق، ٢٠٠٠، ص ٦٩.

- ١- تعرض القيمة الحقيقية للسندات للتأثر، نتيجة انخفاض القوة الشرائية للتد.
- ٢- الاستثمار في الأسهم يعد عاملاً مساعداً لحركة التطور والازدهار وتنفيذ المشاريع الكبرى.
- ٣- الاستثمار في الأسهم لمدة طويلة يقلل من أخطار التعرض للتقلبات، من خلال الحصول على أرباح سنوية بشكل مستمر، مما يجعل شركة التأمين غير مضطرة لبيع أسهمها عندما تكون الأسعار منخفضة.
- ٤- إن المنافسة بين شركات التأمين وسعيها إلى تقديم خدماتها على أكمل وجه، يستلزم وجود عوائد مجزية لدى هذه الشركات، ومن المعطوم أن عوائد الاستثمار في الأسهم هي أكبر من عوائد السندات.

ثالثاً: مجموعة القروض التي تمنح لحملة وثائق تأمين الحياة:

تقتنع هذه المجموعة بدرجة عالية من الضمان قد تصل إلى ١٠٠%، إلا أن عوائدها غالباً ما تكون منخفضة نسبياً، والذي قد يقل أحياناً عن سعر الفائدة السنوي، إلا أن هذا النوع من الاستثمارات يحقق ميزة استثنائية ذات بعد مزاجي يميزها عن بقية الاستثمارات التي تلجأ إليها شركات التأمين، فهي من جهة تحقق خدمة حملة وثائق التأمين ونزيد من ارتباطهم مع شركة التأمين حيث يشعرون ذلك على الاستثمار في التعامل مع نفس الشركة ويحد من الرغبات الطارئة لديهم في إلغاء التأمين لديها، ومن جهة أخرى تؤدي خدمة الشركة فيما تحققه من عائد لها.

رابعاً: مجموعة الودائع النقدية والثابتة في البنوك:

تلجأ شركات التأمين إلى الاستثمار في هذا المجال عندما لا تجد فرصاً بديلة، أو عندما تكون الفوائد المعروضة على الودائع في البنوك عالية.

المخاطر التي تتعرض لها استثمارات شركات التأمين:

أولاً: مخاطر السوق:

١- د. ماهر إبراهيم هادي، إدارة المنشآت المالية، أسواق المال، كلية التجارة، جامعة بغداد، ٢٠٠٦، ص ١٢٥.

تتمثل بالتأثير المباشر بالتغير في معدل الفائدة السنوي في السوق، حيث يكون لهذا المعدل تأثير على أدوات الاستثمار العائدة وبالتالي على معدل العائد على استثمار الشركات التأمينية، وتجدر الإشارة إلى أن استثمارات شركات التأمين تتركز بدرجة كبيرة في الاستثمارات الثمائية، هذا يعني أنها تتأثر مباشرة بالتغير الذي يطرأ على معدل الفائدة على الودائع، ففي حين نجد أن بعض الشركات تحقق خسائر في النتائج الفنية للعمليات التأمينية، إلا أن النتائج النهائية لنشاط هذه الشركات يحقق فائضاً (ربحاً)، وهذا يرجعه إلى أن استثمار احتياطات التأمين يحقق عائداً كبيراً يفوق الخسائر الناتجة عن النشاط التأميني، وبالمقابل فإن الانخفاض في معدل الفائدة على الودائع سيؤدي إلى انخفاض العائد على الودائع الأمر الذي سيؤدي إلى أثر سلبي على المركز المالي للشركة، بشكل واضح في شركة التأمين على الحياة^١.

فعلى الرغم من أن وثائق التأمين على الحياة تختلف عن الأدوات الادخارية الأخرى، إلا أنها تعاني من المنافسة الشديدة التي تتعرض لها من هذه الأدوات وخامسة عندما يتحرك معدل الفائدة بالارتفاع، ويظهر تأثيره على هذه الشركات فيما يلي^٢:

- ١- تقلص حجم الإنتاج الجديد: عندما يرتفع معدل الفائدة، فإن الأقبال يزداد على الأدوات الادخارية ذات العائد المرتفع وبذلك يقل الأقبال على وثائق التأمين وخاصة في ظل غياب الوعي التأميني.
- ٢- ارتفاع معدلات الإلغاء: قد يقوم الشخص بإلغاء وثيقة التأمين على الحياة والتوجه إلى الأدوات الادخارية الأخرى متأثراً بإغراءات هذه الأدوات، ونتيجة لذلك فإن تدفق الأقساط إلى شركة التأمين على الحياة يتقلص نتيجة لارتفاع معدلات الإلغاء، فالإلغاء الوثائق يزداد خلال فترات التضخم كما يمكن أن يزداد خلال فترات الكساد، وذلك في محاولة للمؤمن لهم الحصول على دخل يعوضهم عن انخفاض الدخل الذي نجم عن الكساد أو عن انخفاض القيمة الشرائية للأموال.
- ٣- انخفاض معدلات التخفيض أو التصفية: قد يتوقف حامل وثيقة التأمين على الحياة عن سداد الأقساط نتيجة لارتباطه بأداة ادخارية مدفوعة، ففي هذه الحالة قد يلجأ إلى طلب تصفية وثيقة التأمين والحصول على القيمة الاستردادية لها، أو الاكتفاء بالتوقف عن سداد الأقساط وبقاء سريان الوثيقة بقيمة مخفضة (بمبلغ تأمين منخفض)، وفي مثل هذه الحالة أيضاً يؤدي هذا إلى تقلص التدفق النقدي لشركة التأمين على الحياة.

^١ - راجع النجدي، دراسة وتقرير واقع الاستثمار في شركات التأمين وعلاقتها بالسيولة والربحية، رسالة ماجستير - جامعة دمشق، ص ٧٥.

^٢ - دراسة لأصول للتأمين في شركة التأمين، أ. د. النجدي، مجلة البنك العربي، العدد ١٢٧، ص ٢٦.

٤- القروض: تُنص وثائق التأمين على الحياة (التي لها قيمة استردادية) على جوائز حصول المؤمن لهم على قرض في حدود نسبة معينة (عنا ٨٠٦٪) من القيمة الاستردادية الوثيقة، على أن يؤدي عن هذا القرض فائدة بمعدل يتم النص عليها في وثيقة التأمين، وعندما يرتفع معدل الفائدة السائدة في سوق المال عن هذا الحد، فإن المؤمن له يلجأ إلى الاقتراض من شركة التأمين ويقوم بتوجيه هذا القرض إلى الأوعية الاستثمارية الأخرى. وذلك ليحقق ربحاً يمثل الفرق بين معدل فائدة الاستثمار ومعدل فائدة القرض، وفي المقابل فإن شركة التأمين تحقق خسارة تعادل ما يريد عن هذا الفرق في الغالب.

٥- الاحتيار ضد مصلحة الشركة: في ظل ارتفاع معدل الفائدة في سوق المال ترتفع نسبة الإعفاءات والتخفيض والنصفية، وغالباً ما يسعى ذلك المؤمن لهم ذوي المستوى الصحي الجيد، ويبقى في التأمين بذات الشروط ذوي المستوى الصحي الرديء، ونتيجة لذلك فإن معدل الوفاة المتوقع فعلاً يفوق كثيراً معدل الوفاة المتوقع مما يترتب عليه ارتفاع مطالبات الوفاة عما كان مقدراً لها.

ثانياً: مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية:

إن المخاطر التي تواجه الاستثمار في الأوراق المالية تبرز في الانخفاض المحتمل في القيمة السوقية لمكونات محفظة الاستثمار، حيث أنه في فترات التضخم ترتفع معدلات الفوائد وتخفض القيمة السوقية للأوراق المالية، وفي فترات الكساد تنخفض أيضاً القيمة السوقية لمكونات محفظة الاستثمار، فالتوقف عن مداد فوائد السندات أو ربما قيمة السندات ذاتها يصبح ظاهرة مرئية، وكذلك فإن الانخفاض في عائد الأسهم العلابة نتيجة لانخفاض أرباح الشركات يكون أمراً محتملاً. وفي مثل هذه الظروف تنخفض مستويات الأسعار في سوق رأس المال، وتخفض معها القيمة السوقية لمكونات محفظة الاستثمار لشركة التأمين.

٦- المخاطرة في السندات: كان الاعتقاد سابقاً بأن السندات بجميع أنواعها متساوية في درجة المخاطرة، طبقاً لعروض تتلخص في سهولة تسويقها، وأن منحني الطلب عليها كامل المرونة، كما أن خطر التوقف عن الدفع يساوي الصفر، ولكن الدراسات الحديثة فرقّت بين السندات الحكومية والسندات التي تصدرها الشركات الخاصة، وأوضحت أن السندات الحكومية لا تتعرض لمخاطر التوقف عن الدفع، أما السندات التي تصدرها الشركات فإنها تنطوي على مخاطر التوقف عن الدفع.

٢- المخاطرة في الأسهم: المخاطرة عند الاستثمار في الأسهم العادية:

يتعرض الاستثمار في الأسهم العادية لدرجة أكبر من المخاطرة إذا ما قورن ذلك بالأوراق المالية الأخرى، حيث توضح الدراسات العديدة أن متوسط العائد منها لم يكن مرتفعاً سبباً فحسب بل كان الانحراف المعياري لهذا العائد مرتفعاً كذلك، مما يفتقر عليه درجة أعلى من المخاطر.

٣- المخاطرة عند الاستثمار بالأسهم الممتازة:

تعرض الأسهم الممتازة لنفس المخاطر التي تتعرض لها السندات، وهو ما، والتي تتلخص في مخاطر التوقف عن الدفع بالإضافة إلى المخاطر الناجمة عن التغير في أسعار الفائدة بالسوق. ومخاطر التغير في القوة الشرائية للنقد.

ويرى NURSAW أنه لا معنى لاستثمار احتياطات شركات التأمين في الأسهم الممتازة، لعدم تحديد مدة السهم، كما أن العائد الدوري الذي تقدمه طبقاً لتيارات التاريخية قليل نسبياً، ونادى يربط الأدوات الاستثمارية ذات العائد الثابت برقم التضخم، كما أوضح أن هناك حاجة بلا شك لاستثمار احتياطات شركات التأمين في أدوات المشاركة في الملكية، كما نادى بأن تضم محافظ شركات التأمين بعض الأدوات الاستثمارية الحديثة مثل السندات القابلة للتحويل^١.

ثالثاً: عدم موافقة الأصول للالتزامات:

لكي تتحقق الإدارة الناجحة لاستثمار أموال شركات التأمين، فإنه يجب أن توزع الاستثمارات طبقاً لالتزامات هذه الشركات، ونظراً لأن التزاماتها تكون أجلاًها مختلفاً طويلاً ومتوسطة وقصيرة الأجل، لذلك فمن الأهمية بمكان توزيع الاستثمارات على آجال مختلفة، حيث يعتبر عدم موافقة الأصول للالتزامات إخلالاً بأحد المبادئ الهامة لضمان سلامة شركة التأمين وقررتها على الوفاء بالتزاماتها عندما يحين أجلها.

رابعاً: مخاطر ارتفاع معدلات التضخم:

^١ - Nursew, W. G. Principles of pension fund investment London Hutchinson & CO. Publishers, p 197

أن للتضخم آثاره على ضياع المعائد على استثمار أموال شركات التأمين إذا لم توجد السياسة الاستثمارية المرتبطة الذي يمكنها توجيه الاستثمارات الوجهة الصحيحة التي نستطيع معها أن نساير هذا التضخم. وأثار التضخم على التأمين عموماً لا يمكن إغفالها، فهو يشكل أكثر المصاعب التي تعترض المشروعات التأمينية طويلة الأجل، والتي تتمثل في صورة زيادة في التكاليف والتصورات عاماً بعد عام، وخاصة خلال الأجل الطويلة، كما يجب عليها ألا تهمل تأثيره على احتياطات التأمين، وبالتالي يجب أن يراعى موضوع التضخم عند اختيار الأصول التي تستثمر فيها أموال الزائمين، حيث أن شركات التأمين تتأثر بالتضخم من جهتين: فمن جهة أولى تتأثر أقساط التأمين بمعدلات التضخم، ويجب أن تعدل هذه الأقساط عاماً بعد آخر حتى تتماشى مع التضخم الساري، ومن جهة أخرى تتأثر احتياطات التأمين بالتضخم، ويجب أن تستثمر هذه الاحتياطات في أصول تساير معدلات التضخم الساري حتى يمكن لشركات التأمين أن تواجه الالتزامات المستقبلية المتوقعة^١.

خامساً: مخاطر السيولة:

تركز السيولة بصورة أساسية على قاعدة التوافق فيما بين أحال استحقاق الالتزامات وبين أجل استحقاق الموجودات، بما يكفل عدم حدوث ضغوط تمويلية أنية أو مستتية، ويتعظم خطر السيولة حينما لا نستطيع شركات التأمين الوصول إلى مصادر جديدة للنقدية بتكلفة معقولة، وهكذا تنشأ مخاطر السيولة نتيجة عدم قدرة شركات التأمين على الوفاء بالتزاماتها في الأجل القصير بنون تحقيق خسائر ملموسة أو عدم القدرة على توظيف الأموال السائلة بشكل مناسب، بمعنى آخر تنشأ السيولة في حالة قصور التدفقات النقدية الداخلة لشركة التأمين عن مقابلة التدفقات النقدية الخارجة، كما أن هذا القصور قد ينشأ نتيجة تغيرات اقتصادية غير متوقعة، ومن أهمها تغير معدلات الفائدة وزيادة التعويضات للمؤمن عما هو متوقع.

ونتحقق مخاطر السيولة نتيجة لعوامل داخلية أو خارجية على النحو التالي^٢:

١- العوامل الداخلية:

- عدم التماسق بين الأصول والالتزامات من حيث أجل الاستحقاق.
- سوء توزيع الأصول على استخدامات ذات درجات متفاوتة من حيث إمكانية لأرصدة سائلة.

- عدم التحوط المناسب لمواجهة بعض الالتزامات.

^١ - غير مصري، إدارة المعاملات المالية، سوق المال، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ٢٠٠٦، ص ٢٨٥.
^٢ - غير الخطيب، كليات إدارة المخاطر، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ٢٢٥.

٢- العوامل الخارجية:

- الركود الاقتصادي وما يستتبعه من تعثر بعض شركات التأمين.
- الأزمات الحادة التي تفتاب الأسواق المالية.

وهكذا نجد أنه يتم إلزام شركات التأمين الخاضعة لرقابة هيئات الإشراف بالاحتفاظ بحد أدنى من الأموال السائلة، أو التي يمكن تمثيلها أو الاقتراض في مقابلها لمواجهة الالتزامات الآتية سلباً؛ مخاطر الاستثمار في الأراضي والعقارات:

تتمثل هذه المخاطر في عوامل شتى، منها مخاطر عدم ائتمكّن من استرداد قيمة العقار، وكذلك التباين بين العائد المتوقع والعائد الفعلي، وهناك المخاطر الناشئة عن قيام المشرع بتحديد إجراءات العقارات فيقل العائد الحقيقي منها، وبطبيعة الحال كلما كانت التنبؤات دقيقة أمكن الحد نسبياً من بعض هذه المخاطر.

سابعاً: الملاءة المالية:

تعرف الملاءة المالية على أنها قدرة المنشأة على سداد التزاماتها عند الاستحقاق، ويعرفها آخرون: بمقدرة الأنشطة الاقتصادية على تجاوز التزاماتها اعتماداً على موجوداتها وبالنسبة فالمشروع الاقتصادي (المليء) هو الذي يفوق موجوداته كافة مطالبته والتزاماته.

وللحفاظ على الملاءة المالية لشركات التأمين أوجب المشرع السوري في المادة (١٨) من المرسوم التشريعي رقم / ٤٢ / لعام ٢٠٠٥ الخاص بتنظيم أعمال التأمين ضرورة أن تحتفظ شركات التأمين في أي وقت من الأوقات بهامش ملاءة يضمن أن تزيد قيمة موجودات (أصول) الشركة على مجموع التزاماتها.

العوامل المؤثرة على ملاءة شركة التأمين:

تتداخل في التأثير على الملاءة المالية عدة عوامل تتفاعل فيما بينها محددة المستوى الذي يتوجب تأمينه من قبل شركة التأمين لتتمكن من المحافظة على مركزها ومصادقاتها، و تتمثل هذه العوامل بالآتي:

- **العوامل الفنية:** وتتمثل بزيادة المفردة في المحافظ المحتفظ بها و عدم وجود توازن بين مختلف فروع التأمين في الشركة من حياة وبحري وغير بحري والالتخراط الملحوظ والاستثنائي لمعدلات الخسائر، إضافة إلى عدم كفاية احتياطات الخسائر نتيجة لصغوط تضخمية قوية.
- **العوامل الاستثمارية:** وتتسئل بمحافظ الائتمان وبما تتضمنه من أسهم وسندات واستثمارات أخرى، ومن الطبيعي أن تتناغم استثمارات الشركة مع التزاماتها من حيث أنبني الشركة لسياسة استثمارية متوازنة تسعى إلى الربحية ومراعاة السيولة.

المخاطر التي حددتها هيئة الإشراف على التأمين:

قامت هيئة الإشراف على التأمين في سورية بموجب القرار الصادر عن هذه الهيئة رقم / ٣٧٢ / ١٠٠ ج أ، المادة / ١٠ / الصادر بتاريخ ١٠ / ١١ / ٢٠١٠، قام بتحديد المخاطر المرافقة لعملية الاستثمار، و التي يتوجب على شركات التأمين دراستها بالآتي:

- مخاطر السوق.
- مخاطر هبوط أسعار الأسهم والسندات وأسعار الصرف.
- مخاطر السيولة.
- مخاطر عدم كفاية اجراءات الحفظ والإيداع.
- مخاطر أسعار الفائدة.

السياسة الاستثمارية لشركات التأمين في سورية:

١- محمد شحيد، حسنية شركات التأمين، إخراج للضمان، القاهرة: الطبعة الأولى، ٢٠٠٢.

صدر بتاريخ ١٧/١/٢٠٠٧ عن وزير المالية (ورئيس مجلس إدارة هيئة الإشراف على التأمين) القرار رقم ١٠٠/٩٧ الذي حدد السياسة الاستثمارية التي يتوجب على شركات التأمين العاملة في سورية مراعاتها، وأهم الأمور التي حددها هذا القرار مايلي:

- يحوز للشركة أن تستثمر ٧٥% من رأس المال المدفوع كحد أقصى في المجالات التالية:

- سندات الحكومة.
- شركات مالية وشركات الاستثمار.
- صناديق استثمار تديرها شركات متخصصة.
- شركات الاستثمار العقاري.
- شركات الخدمة المعلوماتية.
- شركات قابضة مالية.

وذلك بشرط أن لا تزيد نسبة الاستثمار في أي نوع من هذه الأنواع عن ١٥% من رأس مال الشركة، وأن تكون الاستثمارات في شركات مساهمة سورية حصراً، ولا يجوز لشركة التأمين أن تساهم في شركة تأمين أخرى، أو في شركات تقديم الخدمات التأمينية لشركة إدارة نفقات التأمين الصحي، وكالات التأمين، الوسيطاء).

كما يجوز للشركة تملك عقارات موجودة داخل سورية لاستخدامها في عزوالة عمالها على أن تكون مسجلة في السجل العقاري أصولاً، وأن لا تزيد قيمتها الإجمالية على ١٠% من رأس المال المدفوع للشركة.

- يسمح لشركة التأمين استثمار ٧٥% من الأموال المقابلة للاحتياطيات الفنية المحددة بالقانون في الأوجه التالية فقط، وبالنسبة المحددة لكل منها:

١- ٢٠% كحد أقصى لشراء أوراق مالية حكومية أو سندات خزينة أو شهادات مضمونة من قبل الحكومة.

٢- ١٥% كحد أقصى في سندات تصدر عن جهة مخولة قانوناً، بشرط أن لا تزيد قيمة المستثمر في سندات صادرة عن جهة واحدة عن ٥% من الاحتياطيات الفنية، أو ١٠% من رأس مال الجهة المصدرة للسندات أو ١٠% من رأس مال الشركة المدفوع (أيهم أقل).

^١ - القرار رقم ١٠٠/٩٧ الصادر عن وزارة المالية بتاريخ ١٧/١/٢٠٠٧

٣- ١٥% كحد أقصى في أسهم أو حيازات استثمار بشرط أن لا تزيد قيمتها على ٥% من الاحتياطات الفنية أو ١٠% من رأس مال الجهة المصدرة أو ١٠% من رأس مال الشركة (أيهم أقل).

ويجب أن لا يزيد مجموع مبالغ الاستثمار في السندات والأسهم ووثائق مشابهة الاستثمار الصادرة عن جهة واحدة على ١٠% من رأس المال المدفوع للشركة.

٤- يجب أن لا يزيد مجموع المودائع النقدية وحسابات التوفير وشهادات الادخار عن ٥٠% من الاحتياطات الفنية، وعلى أن لا تزيد الايداعات لدى أي مصرف من المصارف عن ٢٥% من حملة هذه الاحتياطات.

٥- ١٠% كحد أقصى في استثمارات أخرى لم ترد في البنود السابقة، بشرط أن توافق عليها الهيئة مسبقاً.

وعلى الشركة أن تبقي نسبة لا تقل عن ٢٥% من مجموع الاحتياطات الفنية في حسابات تحت الطلب أو ودائع قصيرة الأجل لدى المصارف.

- يتوجب على شركة التأمين عند وضع السياسة الاستثمارية أن تراعي التزاماتها الناشئة عن العمليات الاكتتابية التي تمارسها بحيث تكون قادرة على الوفاء بالتزاماتها في كل وقت من الأوقات دون التعرض لأي إرباك، مع تنويع أدوات الاستثمار وتجنب تركيزها في أية جهة.

كما يتوجب على مجلس إدارة الشركة تقييم السياسة الاستثمارية سنوياً، أو خلال السنة عندما يكون هناك ضرورة لذلك، ووضع تقرير مفصل بنتائج التقييم وتزويد الهيئة بنسخة منه.

حيث يتم تقييم استثمار الشركة في الأوراق المالية وفقاً للمعايير الدولية والمحاسبية والإفصاح أمالي على النحو التالي:

- أوراق مالية وسندات حكومية: القيمة السوقية أو التكلفة التقديرية أيهما أقل، أما أدون الخزينة فيتم تقييمها بتكلفة الشراء.
- شهادات الاستثمار والحسابات المصرفية (القيمة الاسمية + الفائدة المعلقة).
- يتم تقييم السندات والأسهم وفق قواعد يتم تحديدها لاحقاً.

وتحذر الإشارة إلى أن انكثراً تعد الدولة الوحيدة في العالم التي لا توجد فيها أي قيود فتوية على المبيعات الاستثمارية، بينما في باقي الدول فإن نسبة الاستثمار في أسهم الشركات من إجمالي استثمارات شركات التأمين كما حددتها القوانين تصل في أعلى قيمة إلى ٢٠%، لكن

أكبر نسبة استثمار فعلي في هذه الأسهم لا تتجاوز الـ ٢٥%، ونحصر هذه النسبة المرتفعة في فرنسا واليابان فقط، بينما تنخفض في باقي الدول ففي USA وهكذا فإن النسبة المسموحة للاستثمار في الأسهم العادية لا تتعدى ٢٥%، غير أن المستثمر فعلا لا يتجاوز الـ ١٠%^١.

البحث الثاني: الدور الاقتصادي لشركات التأمين:

^١ - بحث صلاح الدين عبادي، محمد عازم، وفاء استغفر أمروال شركات التأمين، جامعة القاهرة، القاهرة، ص ٧٩.

يلعب التأمين دور كبير و هام في القطاع الصناعي، فتأمين المعدات و التجهيزات يمكن من استبدالها في حال تعرضها لأي خطر، أو على الأقل يعيدها إلى إنتاجيتها الأمثل في حال حصول أية أعطال فيها، مما يحول دون توقف الإنتاج، ويحافظ على تداقية المنتج.

ومن ناحية أخرى، فإن قيام المستثمر بتأمين ممتلكاته سيمكّنه من إعادة استثمار أرباحه دون أن يضطر إلى احتجاز أي جزء منها لمواجهة المخاطر المحتملة، وتعويض الخسائر الفلاحة عنها، حيث ستتكفل شركة التأمين بهذا التعويض، وهذا يؤدي بدوره زيادة في حجم الأعمال.

وعن أنواع التأمين في الصناعة التأمين على توقف الأرباح، والذي مازال انتشاره ضمن نطاق ضعيف جداً في سورية، وهذا التأمين غالباً ما يكون ملحقاً بوثيقة تأمين أخرى تغطي سبب، تحتوي هذا التوقف، كل يكون ملحقاً بوثيقة الحريق ويغطي توقف الأرباح الناتج عن الحريق، وفي هذه التغطية تقوم شركة التأمين بدفع بعض المؤمن له عن الأرباح التي سيخسرّها في حال توقف منشأته عن العمل¹.

كما أن التأمين الهندسي يوفر التغطية اللازمة لإنشاء المشاريع الجديدة و تركيب الآلات والمعدات وتشغيلها التجريبي وربما يمتد إلى الأعطال التي قد تحصل خلال عشر سنوات من التشغيل الفعلي لهذه الآلات، وطبعاً هذا يعود إلى امتداد العطاء التأميني الذي يرغب به المؤمن له، وبالتالي فإن شركة التأمين ستدفع التعويض الكافي والملائم للمهذمين أو السفن (المؤمن لهم) حال وقوع الخطر المؤمن عليه، والذي سيضمن استكمال الأعمال وإنجاز المشاريع في الوقت المحدد لها وكذلك إصلاح الآلات أو استبدالها بما يؤمن استمرار الإنتاج دون توقف، أو تلحد الأدنى لهذا التوقف. ويتعب التأمين على الحياة والتأمين الصحي دوراً كبيراً في زرع الحمليّة لدى العمال وبالتالي الحد على بذل المزيد من الجهد والعمل، كما يضمن التأمين ضد الحوادث الشخصية التكاليف بنفقات العلاج والعودة إلى العمل.

أي إن التأمين يلعب دوراً كبيراً في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية المختلفة لدرجة الشعور بأنه إجراء مهم وضروري يجب الأخذ به، بحيث يجد التأمين في الدول المتقدمة بصاحب الأفراد والمؤسسات كظلمهم في كل تحركاتهم، بحيث يمكنهم من أن يساروا أعمالهم بشكل بعيد عن الخوف من الأحداث المفاجئة التي قد يتعرضوا لها.

¹ د. س. الحليف، سورية التأمين، رافد نول، ط 1، طبع في دمشق، سنة النشر 1997.

وبالتالي اتجلى أهمية التأمين في الحياة الاقتصادية من خلال دوره في النقاط التالية:

١- زيادة الإنتاج والكفاءة الانتاجية:

حيث يشجع التأمين الأفراد والمؤسسات على الدخول في مجالات جديدة، أو التوسع في مجالات انتاجهم الحالية دون تردد، وذلك من خلال تغطيته لأخطار كثيرة، كما تقوم شركات التأمين بالحفاظ على حياة الأفراد الانتاجية وضمائمها، مما يؤدي إلى بث الطمأنينة في نفوس أصحاب الأعمال والعاملين في كافة القطاعات الاقتصادية، وهذا بدوره يؤدي إلى زيادة الكفاءة الانتاجية لدى رجال الأعمال والعاملين واستقرار المشروعات.

فأصحاب الأعمال والقائمون على إدارتها الذين حولوا عبء الأخطار البحتة إلى هيئات التأمين لن يكونوا بحاجة إلى تجميد بعض أموال المشروع لمواجهة ما قد يحدث من خسائر نتيجة لتحقق هذه الأخطار مما يؤدي إلى زيادة استثماراتهم، ومن ناحية أخرى فإن قيام شركات التأمين بتحمل الخسائر الناتجة عن تحقق الأخطار المحوالة إليها يساعد أصحاب الأعمال والقائمين على إدارتها على تركيز تفكيرهم على كيفية النهوض بالمشروع.

٢- خلق فرص عمل جديدة:

تمثل شركات التأمين إحدى القطاعات الاقتصادية المهمة التي تستوعب عددا كبيرا من الأيدي العاملة ومن ثم تقلل البطالة، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فكم رأينا في الفقرة السابقة مساهمة شركات التأمين في تشجيع الأفراد والشركات على الدخول في استثمارات جديدة أو توسيع استثماراتهم الحالية مما يؤدي إلى خلق فرص عمل جديدة، وهنا يمكن اعتبار خلق فرص العمل أيضا من الآثار الاجتماعية لشركات التأمين.

^١ محمد جويش ناصر، أساسيات التأمين، دار النوادر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧، ص ٤٤.
^٢ ربه مبر عبد، إدارة التأمين والتأمينات، دار كوكب المعرفة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦، ص ٥٠.

جدول (٢)

عدد العاملين في شركات التأمين الخاصة في سورية

عدد العاملين			
اسم الشركة	السوريين	الأجانب	المجموع
المتحدة	154	2	156
السورية العربية	95	3	98
الوطنية	148	2	150
أروب	103	2	105
التأمين العربية	114	4	118
السورية الكويتية	96	5	101
المشرق العربي	106	2	108
الثقة	70	4	74
الاتحاد التعاوني	15	0	15
أدير	16	2	18
الحقيلة	22	2	24
المجموع	939	28	967

المصدر: هيئة الإشراف على التأمين.

٣- ضمان استمرار المشروعات الاقتصادية:

تمثل الحماية التأمينية التي تقدمها شركات التأمين للمؤمن لهم والتي تتطور في ضمان تعويضهم عن الخسائر المحتملة التي تصيب الشيء موضوع التأمين نتيجة لحقوق خطر معين خير ضمان لاستمرار المشروع وعدم توقفه عن العمل بسبب ما يلحق به من خسائر، كذلك يضمن بشكل غير مباشر عدم توقف المشروعات الأخرى المرتبطة بهذا المشروع (الموردين ... العملاء).

^١ انظر: الجمعية العامة، محاضرة شركات التأمين، لجانك شياخنة، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤.

فالتأمين يقدم للأفراد والمشروعات الاقتصادية فور تحقق الخطر المؤمن ضده المبالغ الكافية لاستبدال الأصول التي لحقت الخسارة بها بأخرى جديدة، وبالتالي بجلبها التوقف عن العمل فيما لو لم تكن تملك الأموال اللازمة لاستبدال هذه الأصول.

4- تحقيق التوازن الاقتصادي:

يساهم التأمين في التوازن بين العرض والطلب في الحياة الاقتصادية، إذ يقوم بتوسيع نطاق التغطية الاقتصادية والاجتماعية الإلزامية من خلال التوسع في التأمينات الإجبارية في فترات الزواج الاقتصادي، والعمل على زيادة التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين أثناء المعطل أو المرض أو الإصابة في فترات الكساد، وهذا من شأنه الحفاظ على مشغريات هؤلاء حتى في فترات قعودهم عن العمل.

حيث يمكن للدولة في فترات التراجع الاقتصادي التوسع في التأمينات الاجتماعية الإنشائية من حيث تمويلها لفترات جديدة مما يساعد على زيادة المدخرات الإجبارية وبالتالي الطلب على السلع الاستهلاكية لأنه سيعمل على التقليل من حجم الدخل المتاح المسكن اتصرف فيه. وفي فترات الكساد تعمل التأمينات الاجتماعية على زيادة التعويضات التي فسحق للمؤمن لهم مما يساعده على زيادة إنفاقهم على السلع والخدمات وزيادة الطلب الفعلي.

5- وسيلة للإدخار والاستثمار:

تقوم شركات التأمين بتجميع رصيد ضخم من الأموال من مجموع الأقساط والاستراكات التي يقوم المؤمن لهم بسدادها، وتستخدم هذه الأموال في الاستثمارات (قصيرة وطويلة الأجل) لتمتلك من دفع التعويضات في المستقبل.

حيث إن لشركات التأمين دوراً فعالاً في السياسة الاقتصادية للدولة، فمن مجموع الأقساط المدفوعة يتكون لدى شركات التأمين رؤوس أموال ضخمة تجعل منها قوة مالية ضاربة، وتزود هذه الشركات الاقتصاد القومي برؤوس الأموال هذه التي تعتبر من عناصر الإنتاج الهامة، وذلك سواء من خلال استثمارها في مشروعات إنتاجية أو خدمية، أو من خلال استثمارها كقرض تقدم للدولة أو للأشخاص أو للأفراد.

¹ د. فهد محمد مغازي، التأمين التجاري والتأمين الإسلامي، (بين النظرية والتطبيق)، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ٢٠٠٥، ص ٤٣.

٦. تنشيط الائتمان:

بعد التأمين وسيلة مهمة من وسائل توسيع نطاق الائتمان وتسهيله، سواء كان الائتمان الفردي أو الائتمان العام كمايلي^١:

- ١- **الائتمان الفردي:** حيث يقدم التأمين الأفراد عدة وسائل تقوي انتدائهم أهمها:
 - تدعيم الائتمان الذي يهذبه المؤمن له من دانيبه، لأن بعض الدائنين يشترطون على المدينين تأمين الزهال ليتمكنوا من الحصول على حقهم من تعويض التأمين اذا تعرض الزهال للخطر.
 - كما أن للتأمين على الحياة دورا واضحا في تنشيط الائتمان، حيث أن الدائن يقدم على منح الائتمان بضمان عقد تأمين على حياة المدين (طالب الائتمان) لصالح الدائن، يستطيع به الدائن استيفاء حقه من مبلغ التأمين إذا توفي المدين قل الوفاء بالفرص
- ٢- **الائتمان العام:** يعتبر التأمين أيضا وسيلة ائتمان بالنسبة للدولة أو الهيئات العامة التي تجد في رؤوس أموال شركات التأمين مصدرا معتبرا للإقتراض عن طريق سندات تطرحها في السوق المالية تقوم شركات التأمين بشرائها
- ٧- **مكافحة التضخم:**

عند قيام شركات التأمين بنحصيل الأقساط من جمهور المؤمن لهم هذا يعني امتصاص السيولة من أيدي الناس مما يؤدي إلى انخفاض في الأموال المتداولة بين أيدي الناس وبالتالي تخفيض ميولهم الاستهلاكية ومن ثم تقوم شركات التأمين باستثمار هذه الأموال في مشاريع تنموية وإنتاجية.

٨- دور التأمين في قطاع الزراعة:

إن التأمين في المجال الزراعي يقوم على مبدأ فرض مجموعة من الإجراءات التي يجب على المؤمن له الالتزام بها للحيلولة دون وقوع الضرر بالمحاصيل الزراعية كالزام المؤمن له باستخدام المبيدات الحشرية، الأمر الذي يرمع أو يخفف من الخسائر في المحاصيل الزراعية، وهو ما سينعكس مباشرة على القطاع الصناعي من خلال ضمان تزويده بالمواد الأولية اللازمة للصناعة. القلادة على الزراعة كما يساهم التأمين الزراعي في تشجيع استخدام التكنولوجيا في الزراعة، حيث أن معظم الزراعة في البلدان النامية قليلة الاعتماد على التكنولوجيا خوفا من دواحي عدم اليقين التي ينطوي عليها الارتفاع بمستويات الديون والإنفاق، وهذا يأتي دور

^١ - محمد حسين منصور، دواحي ثقة التأمين، دار الجامعة، بيروت، ٢٠٠٠، ص ١٠٠

التأمين الزراعي في طمانة المزارع، بعدم تحميله أية خسائر، مما يشجعه على شراء التكنولوجيا واستخدامها في مزارعه^١ ويظهر أثر التأمين الزراعي في التنمية الاقتصادية من خلال المساهمة في تنفيذ الخطة الزراعية للدولة، فالمزارع ينجأ عادة إلى تنويع مزرعته بغرض حماية نفسه من الخسارة الكبيرة التي قد تلحق به في حال زراعته لمحصول واحد كبير وتعرض هذا المحصول للنقص، كما أنه يحدد إلى زراعة ما يتناسب مع حاجاته المادية والغذائية، دون الاهتمام إلى المحاصيل الزراعية الإستراتيجية، أما مع توفر التأمين الزراعي على تلك المحاصيل الإستراتيجية فإنه لن يتردد في زراعتها، وفقاً لخطة الدولة وسياساتها الزراعية وتتحصر ممارسة هذا النوع من التأمين بالحكومة فقط، وقد بدأ تطبيقه منذ العام ١٩٤٨م ويغطي هذا الفرع من التأمين مخاطر محددة هي: الأمراض، الجفاف، الفيضانات، الحرائق، العواصف والصواعق.

^١ درويش، محمد خليل، إدارة الآفات والأمراض النباتية، التأمين المتطور ذي طرقة التعفية تحت

التمحيث الثاني: الدور الاجتماعي لشركات التأمين:

1- توفير الأمان والطمأنينة:

بعد طلب الإنسان للأمن أو الأمان حاجة غريزية، حيث يقدم التأمين الحماية للمؤمن لهم ضد الأخطار التي تصيبهم في تخصصهم أو ممتلكاتهم أو مسؤولياتهم المدنية مما يسهم بقدر كبير في بث: الشعور بالأمان والطمأنينة سواء على المستوى الفردي أو على مستوى المجتمع.

❖ على المستوى الفردي:

يؤمن التأمين الفرد ضد الأخطار التي تهدده في نفسه أو في أمواله، وقد أصبح التأمين ضروريا لمواجهة أخطار الحياة المعاصرة كالحريق والسرقة والمسؤولية والمرض والوفاة، ففي التأمين على الأشخاص يقدم التأمين وسيلة للمؤمن له يستطيع بها أن يواجه أعباء الحياة وذلك مثلا بأن يؤمن على حياته إلى أجل معين يقبض عند حلوله مبلغ التأمين، وقد يقوم الفرد بالتأمين على حياته لمصلحة أولاده أو أقاربه ليضمن لهم موردا للرزق عند وفاته.

كذلك في التأمين من المسؤولية يستطيع الفرد أن يواجه مسؤولياته في الحياة، فلقد أدى التطور الصناعي إلى نشوء أسباب جديدة للإعقاد المسؤولية، وإزاء ذلك قد يحجم الفرد عن ممارسة نشاطه طالما أن ذلك التناطل سيكون سببا لإصابة ذمته المالية بحسارة مالية. عندما يلتزم بالتعويض للمتضرر، ولكن مع وجود التأمين من المسؤولية فإن ذلك سيبث الثقة في نفوس المؤمن لهم ويبعد عنهم الفرد طالما أن مصدر رزقهم قد أمن عليه.

❖ على المستوى الاجتماعي:

للتأمين أدوار متعددة في هذا المجال نذكر منها:

- يساعد التأمين (نظرا للثقة في المستقبل التي يبتثها في نفوس المؤمن لهم) على ازدهار الاقتصاد وزيادة الإنتاج القومي.
- تتمثل الفائدة الاجتماعية للتأمين فيما يؤدي إليه من المحافظة على عناصر الإنتاج خاصة اليد العاملة ورؤوس الأموال.
- يساعد التأمين على المحافظة على القوة الاقتصادية للبلد بأثره الوقائي، وذلك من خلال قيام شركات التأمين بنشر الوعي الوقائي بين المؤمن لهم.

1- د. محمد الميرفاي، دراسات التأمين، مؤسسة موريس الدولية، الإسكندرية، ٢٠٠٦، ص ٢٥.

٢- تحقيق الاستقرار الاجتماعي:

يساهم التأمين الاجتماعي في محاربة الفقر حيث أنه يجنب الفرد العوز والحاجة، بما يضمنه له من تعويض مادي يضمن له الحد الأدنى لمستوى المعيشة له ولأسرته عن طريق تعويضه عن الخسائر التي تحدث في دخله نتيجة لمرضه أو عجزه أو بلوغه سن الشيخوخة أو تعرضه للإصابة.

كما أن التأمين التجاري يحقق الغرض المشار إليه عند تعرض ممتلكاته الفرد لأخطار الحريق أو الفرق أو السرقة بالإضافة إلى أن هناك بعض وثائق التأمين على الحياة، يكون الغرض منها ضمان مبلغ يصرف للمؤمن له لمرة واحدة أو بصفة دورية بما يضمن له الاتفاق على نفسه عند بلوغه سناً معينة يكون فيها خبر قادر على الكسب من العمل، أو بما يضمن للأسرته بعد وفاته الاتفاق على أنفسهم لحين إتمام دراستهم مثلاً.

المبحث الرابع: دور شركات التأمين في النشاط المصرفي:

تشكل المصارف، لبنة أساسية ومهمة في بناء الاقتصاد الوطني وتمويل الاستثمار في أي دولة، إذ أن القطاع المصرفي له دور كبير لا يمكن تجاهله في حماية النظم الاقتصادية، حيث أديها بعد الأداة التي من خلالها يمكن تشجيع الاستثمار، ويعطي القطاع المصرفي مؤشرا رئيسيا على حيوية الوضع الاقتصادي في تلك الدولة، وينجلي دور المصارف في قطاع الأعمال بوضوح من خلال ما تقدمه من خدمات مصرفية متعددة ومتنوعة للمستثمرين، تساهم كثيرا على تنشيط العمليات الاقتصادية، المالية، والتجارية، من هنا تأتي أهمية الحفاظ على استقرار وسلامة القطاع المصرفي في أي دولة.

ولما كانت هذه المصارف وبسبب طبيعتها عملها الحساس تتعرض للكثير من المخاطر، مما يظهر أهمية ما يسمى إدارة المخاطر المصرفية، حيث ازداد الاهتمام في السنوات الأخيرة بدرجة المخاطر المتعلقة بأعمال المصارف لما لها من أثر هام في العوائد التي تحققها وفي بقائها واستمرارها، وبالتالي أثرها على الاقتصاد الوطني وخاصة فيما يتعلق بأهم دور لهذه المصارف وهو تشجيع الاستثمارات.

وإدراكا من المصارف بتعدد المخاطر التي تواجهها، وبهدف إدارة هذه المخاطر بكفاءة وفاعلية يتم صياغة استراتيجية إدارة المخاطر، وهذه الاستراتيجية توضح كيفية تعامل المصارف مع المخاطر التي تواجهها.

من هنا تتضح أهمية النشاط التأميني في حماية المصارف، حيث تعتمد المصارف على شركات التأمين في هذا المجال من خلال مايلي:

- 1- قيام المصارف بالتأمين لدى شركة التأمين.
- 2- اشتراط المصارف على عملائهم وجود التأمين لديهم لكي يحصلوا على الائتمان المطلوب من المصارف.

أولاً: قيام المصارف بالتأمين لدى شركة التأمين:

من وجهة نظر المصارف فإن المخاطر التي تستحق التأمين هي مايلي:

- 1- التأمين على مستلكات المصرف ضد خطر الحريق.
- 2- التأمين على العهد التقدي، من خلال وثائق خيانة الأمانة

٣- التأمين على النقدية أثناء نقلها من مكان لآخر من خلال وثائق نقل النقدية.

٤- التأمين على حياة العملاء المقترضين.

نذكر نيس هذه فقط هي الأخطار التي يتعرض لها المصرف والتي يمكن لشركات التأمين أن تقوم بالتأمين عليها، إذ أن هناك العديد من أخطار التشغيل التي تتعرض لها المصارف كندرجة لتعدد من المتغيرات من أهمها:

١- المصارف تقوم أساساً على تقديم الخدمات المالية والتي تقوم أساساً على العنصر

البشري، وما يرافق هذا العنصر من مخاطر مختلفة.

٢- كما أن التنوع الشديد في أنشطة المصارف بما يهدف إلى تقديم أكثر الخدمات شمولاً وبما يعظم ربحية المصرف، ولكن يؤدي إلى ازدياد حجم المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها المصرف.

٣- بالإضافة إلى المستجدات التكنولوجية فيما يتعلق بالاتصالات والتجارة الإلكترونية وشبكات المعلومات.

أنواع المخاطر المالية في المصارف:

إن المصارف بشكل عام معرضة أيضاً لمجموعة من المخاطر المالية، التي من شأنها أن تؤدي إلى توقف المعاملات المالية وحوث خلافات بين أطراف المعاملات، وعلى هذه المخاطر يجب التعامل معها ومعالجة أثارها ونتائجها باستخدام سياسة التأمين. حيث حددت لجنة بازل ٢ أن البنوك تتعرض لثلاثة أنواع من المخاطر المالية، وهي مخاطر الائتمان، ومخاطر السوق، ومخاطر التشغيل، وأما بعض العلماء والمختصين أيضاً إلى هذه المخاطر ما يسمى بمخاطر السيولة^١:

١- مخاطر الائتمان: تعرف مخاطر الائتمان بأنها الخسائر المالية المصنفة الناتجة عن عدم قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته في المواعيد المحددة.

٢- مخاطر السوق: وهي المخاطر المتعلقة بالإيرادات نتيجة التغيرات في أسعار الفائدة والتقلبات في أسعار الصرف وأسعار الأوراق المالية وأسعار السلع.

٣- مخاطر التشغيل: وهي مخاطر الخسائر التي تنشأ من عدم كفاءة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والنظم أو تنشأ نتيجة لأحداث خارجية.

^١ د. عبد أحمد أبو بكر، دراسات وبحوث في التأمين، دار صفاء للنشر والتوزيع، القاهرة الأولى، ص ١٠١، ص ١٠٢.

٤- **مخاطر السيولة:** هي المخاطر الناجمة عن عدم قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته المالية عند استحقاقها بدون تحمل خسائر غير مرغوب فيها أو غير متوقعة ونشأ من عدم الموائمة ما بين موجودات ومطالبات المصرف.

وبالتالي فإن وجود إمكانية لقيام المصرف بالتأمين ضد هذه المخاطر المذكورة أعلاه، سيؤدي حتماً إلى تقليل الخسائر التي تلحق بالمصرف عند حدوث هذه المخاطر وبالتالي حماية المصرف وضمان استمراره في نشاطه ودعمه للإقتصاد بشكل عام والاستثمار بشكل خاص.

ومن أهم أمثلة المنتجات التأمينية الهامة التي تخصص المصارف، هي التأمين على الائتمان.

التأمين على الائتمان:

إن التأمين على الائتمان يحمي المصرف (المؤمن له) من عدم الدفع عن قبل العملاء. حيث أن هذا التأمين بديل (أو يخفف) انكشاف المصرف على الائتمان لمبالغ الدين المغطى بوثيقة التأمين. وكما هو الحال بالنسبة لكل وثائق التأمين يتم الاتفاق على شروط التغطية مع شركة التأمين مقابل دفع أقساط التأمين، وعندما لا يتم دفع الدين المؤمن عليه ويصبح ديناً معدوماً، ستقوم شركة التأمين بالدفع وفقاً لما هو متفق عليه في عقد التأمين.

منافع تأمين الائتمان:

تلجأ المصارف بهدف رفع كفاءة جهاز الاستثمار لديها إلى التأمين، حيث يستخدم التأمين كوسيلة لنقل عبء المخاطر إلى الغير مقابل تكلفة معينة، ويقلل تأمين الائتمان من المخاطر الائتمانية، وكما أنه يغطي خسائر الديون المعدومة.

حيث تستطيع شركة التأمين تقييم الجدارة الائتمانية للعملاء الجدد لعميلها (وراقب الجدارة الائتمانية للموجودين حالياً) وتقديم النصح والمساعدة لعميلها (المصرف هنا)، وتستطيع أن تنصح بعدم منح الائتمان لعميل معين، أو تقترح توقيت الإجراءات ضد العملاء المتأخرين عن السداد من أجل تقليل إمكانية حدوث ديون معدومة.

محددات التأمين على الائتمان:

لا تقدم الكثير من المصارف على التأمين على الائتمان بسبب عوائق عديدة هي:

١- **التكلفة:** يمكن للأقساط أن تكون مرتفعة جداً لاسيما في أوقات الكساد، إذ ترتفع الديون المعدومة.

- ٢- مدى التغطية: عندما لا تغطي وثيقة التأمين الحسائر بسنة ١٠٠% من قيمة الخسائر.
- ٣- التأمين الانتقائي: يمكن أن تقدم شركة التأمين عرضها للتأمين على الائتمان الممنوح للشركات الكبيرة والراسخة وترفض أن تؤمن على ديون الشركات الأصغر، وبما أن الديون المعنومة تكون احتمالية حدوثها أعلى في الشركات الصغيرة، فإن التأمين الانتقائي لا يوفر الحماية كافية ضد المخاطر.

نوعية الخدمات التأمينية التي تقدمها شركات التأمين للعاملين في المصارف:

- ❖ خدمات تأمين الحياة الفردي والجماعي للعاملين في المصارف الذي يغطي مخاطر الحياة والوفاء والاثنين معا.
- ❖ وثائق تأمين صحي فردي وجماعي للعاملين بالمصرف.
- ❖ وثائق تأمين حوادث شخصية للعاملين.
- ❖ وثائق تأمين السيارات التكميلي والالتزامي.

نلاحظ أن هذه الخدمات تتعلق بالعاملين في المصرف، مما يبرز أهميتها في الحفاظ وحماية أهم السوارد في المصارف وهي الموارد البشرية، وبالتالي ضمان قدرة هذه المصارف من خلال كواثرها البشرية على الاستمرار بعملها بشكل فعال وتقديم الخدمات المصرفية الجيدة.

ثانياً: الخدمات التأمينية التي تقدمها شركات التأمين والتي تتناسب مع طبيعة العمل المصرفي:

- ١- وثائق تأمين ضد مخاطر الحريق التغطية والمخاطر الإضافية للعهد العينية التي يكتسبها العملاء لدائرة التسهيلات الائتمانية بالمصارف كصحة القروض التي يحصلون عليها والتي يجب على المصرف المحافظة عليها حتى يسددوها العميل مرة أخرى.
- ٢- وثائق تأمين حياة للعملاء طالبي القروض والتي تشترطها دائرة التسهيلات الائتمانية في المصارف، كشرط أساسي للحصول على قرض وذلك لضمان سداد باقي أقساط القرض للمصرف بعد وفاة العميل وحتى لا يلجأ المصرف (ممثل شركة التأمين) إلى مطالبة الورثة أو الحجز على الضمانات أو بيعها في مزاد علني للحصول على باقي الأقساط التي لم يسدها العميل، وتسمى وثائق تأمين التحيل المستخدمة في مثل هذه الحالة بوثائق حياة مؤقتة متناقصة القيمة وهي تتميز بانخفاض تكلفتها.
- ٣- وثائق تأمين الديون المتعثرة والتي تقدمها بعض شركات التأمين في الوقت الحالي، حيث يتم تحويل مبالغ الديون المتعثرة من قبل المصرف إلى شركة التأمين مقابل

أقساط يدفعها المصرف لشركة التأمين، وعند نحر العميل عن سداد القسط بطائبا المصرف شركة التأمين والتي تقوم بسداد الأقساط التي أمم، بداية عن العميل، وتولي شركة التأمين متابعة وملاحقة العميل الذي لم يسدد بقسط الطريق المناسبة سواء التودية أو القانونية.

٤- وثائق تأمين السيارات التكميلي والتي تغطيها دائرة التسهيلات الائتمانية بالمصارف عند فتح العميل قرضا لشراء سيارة، ويجب تعيين المصرف المستفيد الأول في هذه الوثيقة، وعند حدوث حادث السيارة المؤمن عليها، يترتب عليها خسارة جزئية أو كلية فإن المصرف بموجب هذه الوثيقة يحصل على قيمة التعويض المنفوع من شركة التأمين سداداً لقيمة الأقساط التي يسدها العميل، ومن الواضح هنا أن شركة التأمين قدمت المساعدة إلى طرفي العقد وهما المصرف وطالب القرض.

٥- وثائق التأمين البحري حيث تشترط دائرة الإعتمادات المستندية بالمصارف على العميل عند فتح اعتماد مستندي بضرورة الحصول على وثيقة تأمين بحري تغطي المخاطر البحرية والتي قد تتعرض لها البضاعة أو السفينة.

٦- وثائق التأمين الهندسي بأنواعه المختلفة مثل وثيقة تأمين جميع مخاطر المفاولين ومخاطر التركيب ووثيقة تأمين عطل الآلات، ووثيقة تأمين المعدات الإلكترونية، وغيرها من الوثائق الأخرى، حيث تشترط المصارف عند مشاركتها لعمل في مشروع معين ضرورة وجود وثيقة تأمين هندسي منذ بداية المشروع وإنشاء سريانه وعند تسليمه وتحريكه ضماناً لتغطية الخسائر العانية أو المسؤولية المدنية تجاه الغير.

٧- وثائق تأمين الحريق وملاحقه المتعددة على محتويات المباني المصارف من أثرها ومعدات والآلات وممتلكات واستثماراته في الكثير من المشروعات.

٨- وثائق تأمين تغطية شاملة لمخاطر المصرف وتسمى (Banket cover)، لتغطية كافة مخاطر العميل (المصرف) مثل نقل النقدية، والتزوييف والتزوير، وخيانة الإمارة والسطو والسرقة، وبالتالي يتم نقل عبء هذه المخاطر إلى شركات التأمين.

٩- وثائق تأمين حوادث شخصية للعاملين بالمصارف أثناء تادية عملهم، حيث قد يتعرض البعض منهم أثناء تادية عملهم اليومي أو القيام بمهمة مصرفية خارج المصرف، لمخاطر مثل الوفاة بحادث أو الإصابات ويكون المستفيد الورثة أو هو شخصياً وتتحمل المصارف في مثل هذه الحالات الأقساط بالكامل كمزايا عينية للعاملين بالمصارف.

١٠- وثائق تأمين حياة مؤقت على الشخصيات الهامة بالمصارف، حيث يمكن للمصارف شراء مثل هذه الوثائق ويكون المستفيد منها المصرف، حيث يتم صرف -

مبلغ التأمين المصروف في حالة حدوث الوفاة أثناء سريان الوثيقة، ويقوم المصرف بدفع الأقساط في مثل هذه الحالة.

وتجدر الإشارة إلى أنه بالتقابل فإن المصارف تقدم لشركات التأمين مجموعة من الخدمات، حيث أن العلاقة بين شركات التأمين والمصارف هي علاقة تبادلية قوية وطويلة كما أن نجاح أحدهما يعتمد على نجاح الآخر والعكس صحيح، ولم تعد الحدود بين قطاعي التأمين والمصارف بذلك الموضوع الذي كانت عليه من قبل بسبب تدخل وتنشيط نشاطات القطاعين، فمثلاً الاتجاه نحو صيرورة التأمين وهي عملية بيع التأمين من خلال قنوات التوزيع في المصارف والتي أخذت بالانتشار في الثمانينات من القرن الماضي في أوروبا وخاصة في فرنسا، ويؤكد ذلك أن الكيان الاقتصادي الناجح يعتمد على وجود قطاع مصرفي وتأميني قوي يؤدي كل منهما خدمات متخصصة للعملاء، ومن أهم أمثلة هذه الخدمات التي تقدمها المصارف لشركات التأمين:

- ١- تعد المصارف من المصادر الخصبة والمستمرة للحصول شركات التأمين على عملاء جدد.
- ٢- تقوم شركات التأمين بفتح حساب جاري لدى المصارف لضمان وجود قدر كاف من السيولة حتى تتمكن من سداد الممطوبات.
- ٣- تقوم شركة التأمين بإيداع ودائع لأجل لدى المصارف كأحد أوجه الاستثمار.
- ٤- استفادة شركات التأمين من خبراء الاستثمار في المصارف لتكوين محفظة استثمارية مثلى.
- ٥- اعتماد الكثير من شركات التأمين على المصارف كأحد قنوات التسويق الفعال لخدماتها التأمينية (صيرورة التأمين).

١- من تعني ببطار الاستثمار الخاصة والمراد في النسخة الاقتصادية والصناعية في سورية، (الخارجية ذكر)، جامعة
بغداد، ١٩٩٥.

التغطيات التي توفرها شركات التأمين للمصارف (التجربة المصرية):

يما أن المصارف تمثل دعامة أساسية في النظام الاقتصادي والسياسات المالية ولأي بلد، فإن الحفاظ عليها يمثل ركيزة أساسية لخدمة الاقتصاد الوطني، حيث أن هناك العديد من التغطيات التأمينية التي تقدمها شركات التأمين المصرية لتوفير أفضل حماية تأمينية للمصارف في مجال إدارة مخاطر التشغيل تتمثل في^١:

أولاً: الوثيقة البنكية:

التغطيات التي توفرها الوثيقة البنكية:

- تغطية الخسائر الناتجة عن خيانة الأمانة من أحد العاملين بالمصرف.
- تغطية ممتلكات البنك ضد أخطار السرقة، السطو.....
- تغطية الخسائر الناتجة عن أي عملية تزوير ترتب عليها قيام البنك بتقديم أي تسهيلات مصرفية.
- تغطية الخسائر التي تلحق بالبنك نتيجة قيامه بتقديم أي تسهيلات بنكية بناء على أوراق مالية مزورة أو مفقودة أو مسروقة.
- تغطية الخسائر التي تلحق بالبنك نتيجة قبوله عملاء مزورة.
- تغطية الخسائر التي تلحق بالممتلكات المادية للمصرف.

ثانياً: وثيقة تأمين نظم المعلومات:

التغطيات التي توفرها هذه الوثيقة:

- تغطية الخسائر التي تلحق بالبنك نتيجة التبيانات والوسائط الالكترونية المزورة التي قدمت له.
- تغطية الخسائر التي تلحق بالبنك نتيجة التعديل أو الاعداد الزائفة لجرامج الكمبيوتر التي تمت عن طريق أحد العاملين والتي قام البنك بناءا عليها بمنح أي اقتصان أو إجراء أي قيود مديونية.
- تغطية الخسائر التي تلحق بالبنك نتيجة تدمير بيانات بسبب الفيروسات.

١- د. محمد قنديل، فلاح، التأمين (مقدمة، وتوضيح)، دار احكام النشر، والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٨، ص ٢٣٦.

- تغطية الخسائر الناتجة عن قيام جهات أخرى بناء على تعليمات مزورة من الإيفاء بنحويل أو دفع أي لأموال أو إجراء أي قيود مديونية، ويتبين فيما بعد أنها اتصالات لم تكن صادرة من البنك أو تم التعديل فيها بواسطة أحد العاملين ثم تم إرسالها.

ثالثاً: وثائق تأمين الشيكات السياحية:

تغطي هذه الوثيقة الخسائر الناتجة عن تقديم شيكات سياحية مسروقة أو مفقودة أو مزورة. حيث تعرف الشيكات السياحية: على أنها أحد أنواع الشيكات التي استحدثت لتمكين السياح من الحصول على ما يلزمهم من نفود دون الحاجة إلى حملها معهم والتعرض لمخاطر السرقة والضياع.

رابعاً: وثيقة تأمين كروت الائتمان:

تغطي هذه الوثيقة الديون المترتبة على المصرف الناتجة عن استعمال كروت ائتمان مزورة أو مفقودة أو مسروقة.

وتعرف بطاقة الائتمان: بأنها مستند يعطيه مصدره (المصرف)، لشخص طبيعي أو اعتباري، بناء على عقد بينهما، يمكنه من شراء السلع أو الخدمات ممن يعتمد المستند، دون دفع الثمن حالياً، لتسديه التزام المصدر بالنفع.

^١ - عبد الوهاب محمد العتيبي، الائتماع الخاصة بالشيك وطرق التزوير بين رسالة عالمين - السعودية، جامعة مصر من سعود، ٢٠٠٦، ص ١٠٩.

^٢ - وهبة مصطفى الزحبي، صفات الائتماع، الدورة الخامسة عشرة، سلطنة عمان، سنة ٢٠٠١، ص ٦.

المبحث الخامس: الاستثمار و ضرورة النشاط التأميني في سورية

ضرورة العملية التأمينية في سورية^١:

إن الاستثمارات وخاصة الأجنبية لن تتدفق إلى أية دولة من غير مقابل، فمثلا الاستثمارات الأجنبية بحاجة كثيرا من الخبرات المتاحة بين الدول الطامحة لجذبها، ولها أن تختار أيا منها، أما الدول النامية فهي بحاجة لجذب أي استثمار يحقق لها مطامحها في تحقيق التنمية عبر منح هذه الاستثمارات ضمانات ومكثات اقتصادية تحقق للمستثمر اطمئنانا على متروعه الاستثماري، وحوافز من شأنها أن تشجع هذا المستثمر على الاقبال على الاستثمار وهو مطمئن أن هدفه الاساسي وهو الربح سوف يتحقق ضمن إطار هذه المنظومة المتكاملة في هذا البلد المضيف.

وتعتبر فكرة الحماية القانونية والضمان الذي يتحقق عبرها أحد أبرز الأسباب التي نحثو بالمستثمر وخاصة المستثمر الاجنبي أن يقرر أين ستكون وجهته في العالم النامي بالتحديد، هذه الفكرة تتمثل في منح المستثمر الأجنبي وحتى المستثمر المحلي ضمانات ضد أي مخاطر قد يتعرض لها مشروعه الاستثماري في البلد النامي المضيف، ضمانات يتحقق فيها معنى الحماية من أي خطر تجاري وغير تجاري كالحرب أو الزلازل أو منع تحويل ناتج الاستثمار إلى الخارج، ويتحقق هذه المخاطر يعني الإضرار بمصالح المستثمر^٢.

وهكذا بدأ المناخ الاستثماري يتغير على مستوى العالم كله، فقد عمدت الدول النامية و المتقدمة إلى الإسراع في تحرير أسواقها المالية والانصهار في بوتقة العولمة المالية وتحرير الخدمات المالية والتي نجمت عن توقيع اتفاقية الغات وقيام منظمة التجارة العالمية. وفي ضوء هذه التغييرات نرى أن قطاع التأمين في الأسواق الناشئة يشهد تطورات مهمة كغيره من القطاعات المالية وهي كالآتي^٣:

أولاً: التحرير: إذ تنجه أسواق التأمين الناشئة نحو أنظمة أكثر تحراً، تقلل التعقيدات أمام دخول الشركات الأجنبية.

^١ - رولا عازي سمير، نور الفخام العلي، الاستثمارات الأجنبية المباشرة، الخروحة دكتوراه، جامعة تشرين، ٢٠٠٩، ص ١٢٨.

^٢ - عبد الله عبد الكريم عبد الله، ضمانات الاستثمارات الأجنبية ضد المخاطر غير التجارية، جامعة بروكس، المربية،

٢٠٠٦، ص ٢٧٢.

^٣ - نائل الحموي، (٢٠١٠)، والمساهمة في تطوير الأسواق المالية، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر لائق التأمين العربية والتراخيص الاقتصادي الحديث، دمشق، (٢٠١٠) حزيران، ص ٢٠٠، ص ٢.

ثانياً: نزاع القيود: وهو تحرير شروط المنافسة والإسعار الناشئة في السوق من الأدوارابط أو القيود المفروضة.

ثالثاً: التخصصية: وهو بيع لشركات التأمين وإعادة التأمين المملوكة من قبل الدولة.

رابعاً: الجهود التي تبذلها السلطات الرقابية في ملاءمة القوانين المرعية الإجراء والنظم المحلية مع أفضل الممارسات العالمية، لا سيما على صعيد الملاءمة والإدارة السليمة والشفافية.

خامساً: دخول الشركات الأجنبية العملاقة إلى هذه الأسواق وإزدياد المنافسة.

في سياق هذه الأزمات في الأسواق الناشئة اعتبر الاقتصاد السوري أحد أكثر الاقتصادات حاجة إلى التأمين في العالم وفي الأسواق الناشئة، وذلك حسب مؤشرات القطاع الآتية:

- a. استؤدت سورية على أقل من (٢%) من مجموع أقطاب التأمين في العالم العربي، بينما لبنان مثلاً (٨%).
- b. إن نسبة الأقساط إلى الناتج المحلي بلغت (٠.٣ %) في سورية في العام ٢٠٠٤، مقارنة مع ٢.٩% في لبنان.
- c. إن اتفاق الفرد على التأمين بلغ ٨.٥ دولار لعام ٢٠٠٦، بينما في لبنان ١٣٠ دولار، و ٢٠٠ دولار في دول أخرى، ومتوسط ٢٥.٥ دولار في العالم العربي.
- d. قدرت الأقطاب المهرية سابقاً أو المهجرة إلى شركات التأمين في الخارج ب ٥٠ - ٦٠ مليون دولار.

بعد مراحل التطور التي مر بها الاقتصاد السوري والانفتاح الذي الذي حصل ونظور القطاع المصرفي ودخول المصارف الخاصة والعمل على تطوير النظام المالي، فإن القطاع التأميني كان لا بد أن يهضر نهوضاً شاملاً لكي يواكب هذه المتغيرات الكبيرة في تركيبة وبنية الاقتصاد السوري، فكما هو معروف ونتيجة اتباع نهج الاقتصاد المخطط فإن قطاع التأمين في سورية كان محصوراً بيد المؤسسة العامة السورية للتأمين، والتي سيطرت منفردة على هذا القطاع طوال أربعة عقود ونسبة من الزمن، في حين ظل الاقتصاد السوري لا يعرف عن التأمين سوى التأمين الإلزامي على السيارات والتأمين على الحريق، وتشير التراخيص والإحصاءات إلى أن قطاع التأمين السوري كان لا يشكل سوى ٠.٢٥% من الدخل القومي وهذا ما كان يعكس بدائية قطاع التأمين سابقاً، وخاصة في مجالات التأمين الصحي والتأمين

على الحياة، فقد كان العديد من شركات التأمين اللبنانية توصل مندوبيها إلى سورية لتعرض خدماتها في هذين المجالين. مما كان يتسبب بخسائر كبيرة، وخصوصاً فيما يتعلق بخروج القطع الأجنبي. أما إذا نظرنا إلى مساهمة هذا القطاع خلال الفترات المادية في الناتج المحلي الإجمالي نجد أن هذه المساهمة متواضعة جداً وهي بحدود ٠.٦ % وذلك لعام ٢٠٠٦، فلم تتجاوز أقساط التأمين في سورية الـ ١٢٠ مليون دولار مقارنةً بالناتج المحلي الإجمالي الذي تجاوز الـ ٢٤ مليار دولار مع بداية الألفية الجديدة وهي نسبة متدنية إذا ما قورنت مع غيرها من الدول الغير نفطية كالأردن والذي تبلغ النسبة فيها ٣%، كما تبلغ أقساط التأمين في الأردن حوالي ٢٠٠ مليون دولار وفي لبنان ٦٠٠ مليون دولار^١

وطبعاً أسباب هذا التخلي واضحة ويمكن إجمالها في ثلاث نقاط أساسية:

- a. تأخر الدولة في السماح لشركات التأمين الخاضعة بمزاولة عملها في سورية.
- b. انخفاض متوسط دخل الفرد.
- c. ضعف الوعي التأميني لدى أفراد المجتمع، وهنا يمكن أن نلقي بعض اللوم على شركات التأمين على تقصيرها في الحملات الإعلامية لتنمية هذا الوعي عند أفراد المجتمع.

ومن جانب آخر فإن دخول عدد كبير من المستثمرين المحليين والعرب والأجانب وإقامة استثمارات كبيرة وذات تكاليف عالية، وحاجة هذه الاستثمارات إلى أنواع مختلفة من التأمين فقد تطلب ذلك الاهتمام بهذا القطاع وإصلاحه نظراً لأهمية هذا القطاع الحيوي في عملية تجميع رؤوس الأموال وعمليات الادخار والاستثمار.

فكان أولاً صدور المرسوم التشريعي رقم/٦٨/ لعام ٢٠٠٤ الخاص بإنشاء هيئة الإشراف ورقابة على التأمين الذي وضع ورسم البيئة التشريعية النافذة لعمل هذا القطاع، وأعقبه صدور المرسوم رقم /٤٢/ لعام ٢٠٠٥، الذي سمح بموجبه للقطاع الخاص بإحداث شركات تأمين خاصة لتساهم في دعم هذه الصناعة وتطويرها ورفع نسبة مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي لسورية، وبالفعل فقد كان هذين المرسومين بمثابة المفتاح الذي دخلت بواسطته مجموعة من شركات التأمين الخاصة إلى السوق السورية، وبدأت مزاولة نشاطها إلى جانب المؤسسة العامة السورية للتأمين.

شغرات العمل التأميني في سورية:

إن التنوع في الخدمات والمنتجات التأمينية سيلعب دوراً هاماً في تعزيز عمل الشركات الوليدة، وخاصة أن الزبون السوري قد تعود على منتجات معينة طيلة السنوات التي كانت احتكرت فيها المؤسسة العامة السورية للتأمين السوق السورية، وبالتالي فإن إدخال خدمات جديدة سيجذب هذا الزبون، ويعمل القائمون على السوق على خدمات مثل التأمين الصحي الذي كثيراً ما تطلبها شركات القطاع الكبرى لموظفيها، والتأمين على الحياة الذي تنقر له السوق، إلا أن مشكلة التأمين في سورية يجب أن تشمل إلى جانب أنواع التأمين المذكورة أعلاه ما يأتي:

- ١- التأمين ضد أخطار التلوث
- ٢- التأمين ضد أخطار المهن المتخصصة.
- ٣- التأمين على التلاميذ والطلاب ضد الحوادث والوقفة في المدارس والمعاهد والجامعات.
- ٤- تأمين وملاط النقل كافة بما فيها القطارات.
- ٥- التأمين الافتراضي للحوادث المرورية المحبولة كافة وذلك تحميلاً على التأمين الإلزامي.
- ٦- تأمين الفنادق كافة ضد المسؤولية المدنية دون أي استثناء، لأن المتضرر هو الإنسان مهما كانت الدرجة السياحية للفندق.
- ٧- التأمين الزراعي بشقيه النباتي والحيواني.
- ٨- إحداث نظام التأمين على الودائع المصرفية

وكل هذه الأنواع من التأمين تحتاجها الاستثمارات الخاصة المحلية والأجنبية، إضافة إلى ذلك نجد بأن هناك أنواع من المخاطر تتطلب ضمانات معينة والتي يكون وجودها بمثابة عامل لجذب الاستثمار وخاصة الإستثمار الأجنبي، ومن هذه المخاطر، مخاطر عدم اليقين والتي تعتبر أحد محددات الاستثمار، والتي تشمل عوامل اقتصادية يمكن التنبؤ بها، وعوامل تشريعية وسياسية لا يمكن التنبؤ بها مثل الحرب، أو الصراعات الطائفية أو التأمين أو منع تحويل ناتج الاستثمار إلى الخارج، أو الإخلال بالعقود من جانب سلطات القطر المضيف.

ومن هنا تأتي أهمية توفير الضمانات للمستثمر الأجنبي ضد المخاطر غير التجارية التي قد يتعرض لها مشروع الاستثمار في البلد المضيف، فمماثل هذه المخاطر غير التجارية التي قد يتعرض لها مشروع الاستثماري بقدر من الطمأنينة غير متخوف من المخاطر، لأنه في

النهاية سوف يتم تعويضه عن أية خسائر بتسليماً نتيجة لوفورع مثل هذه المخاطر ، ونعتبر فكرة تقديم ضمان مالي للمستثمر الأجنبي المبتكر ضد المخاطر غير التجارية أحد أهم الوسائل المحددة والمؤثرة إيجابياً في مجال جذب الاستثمار الأجنبي المبتكر .

إضافة لذلك، نجد أن هناك علاقة تبادلية بين المشاريع وتشجيع صادرات تلك المشاريع، فلا بد من تسهيل نفاذ مبيعات هذه المشاريع عالمياً من خلال تقديم خدمة تأمين إلتزام تلك الصادرات ضد المخاطر التجارية وتشمل عدم وفاء المدين، أو إعساره، أو إفلاسه، أو رفضه إلتزام البضاعة، و ضد المخاطر غير التجارية والتي تتمثل بإلغاء ترخيص الاستيراد، أو منع دخول أو عبور البضاعة.

إضافة لذلك، نجد بأن هناك تأمينات معينة يحتاجها المستثمر وهي:

a. تأمين على تحويل النقد: فالمستثمر بحاجة للتأمين الذي يحميه من الخسائر الناجمة عن عدم قدرة المستثمر لتحويل سيولته المحلية والعولقة من (رأسمال، فوائد، أصول، أرباح، ربح، أو أية منافع نقدية) وبالصرف الأجنبي وذلك بهدف تحويلها إلى بلده الأم، كذلك فهو بحاجة لضمان التأخيرات الحاصلة في سداد المكسبات من القطع الأجنبي وذلك من قبل الدولة المضيفة.

b. التأمين ضد نزع الملكية: ويشمل هذا التأمين ضد تأمين الملكية أو تقليص الملكية من قبل الدول المضيفة.

c. التأمين ضد الحروب والكوارث: ويكون التأمين هنا لتعويض الخسائر الناجمة عن اندمير، الأضرار الفعلية للأصول الرأسمالية والناشئة عن أفعال الحروب والإضرابات الأهلية في البلد المضيف، متضمنة كذلك الثروات.

وفي هذا المضمار، هناك ما يسمى بالتأمين ضد الإرهاب، فالإرهاب صائر ظاهرة عالمية هذه الأيام، فهو لا يعرف وطن، ولا دين، لذلك فإن العديد من الدول خاصة في العالم المتقدم وفرت ضمانات أو تأمين للمستثمرين الأجانب ضد الإرهاب.

ضرورة تحقيق التأمين عبر المصارف وهو عبارة عن استراتيجية للمصرف تسمى ببيع منتجات التأمين عبر شبكة فروعه، وهو ما يسمى " صيرفة التأمين" ويتم هذا النوع

١. المؤسسة العربية للاستثمار وإلتزام الصادرات، دور المؤسسة العربية لضمان الاستثمار: إلتزام الصادرات في تشجيع الاستثمارات العربية شعبة، مكتب الكويت للتأمين، الكويت، تموز ٢٠٠٨، ص ٣

من التأمين بأربع طرق، مختلفة لتحقيق هذا التعاون بين قطاعي المصارف وشركات التأمين كالتالي:

- أ- إنشاء شركات تابعة جديدة.
- ب- المشاريع المشتركة.
- ج- تملك شركات التأمين من قبل المصارف.
- د- اتفاقيات التوزيع.

القسم الثاني

الدراسة العملية

الفصل الرابع

اختيار عينة الدراسة وتصميم أدواتها
"استمارة الاستبيان"

المبحث الأول

مجتمع وعينة الدراسة المختارة

أولاً: مجتمع الدراسة:

ينكون مجتمع الدراسة من:

- ١- شركات التأمين العامة والخاصة العاملة في الجمهورية العربية السورية التي عددها ١٣/ شركة
- ٢- والشركات أو المؤسسات التي قامت بالتأمين على مشاريعها لدى هذه الشركات.

ثانياً: عينة الدراسة:

يما أن مجتمع الدراسة مجتمع منجمل في الخصائص نظراً لطبيعة الموضوع وظروف العمل والاهتمام لجميع العاملين والعملاء لشركات التأمين الخاصة والعامة بموضوع الدراسة، وعلى اعتبار أن وحدة المعاينة ضمن هذه الدراسة هي الفرد العامل والعامل الزبون على اختلاف ظروفهم واهتماماتهم، لذا تم اختيار عينة الدراسة وفق أسلوب العينة العشوائية البسيطة ممثلة بشكل صحيح لمجتمع البحث لتكون من ٢٠٠ / مستقصى من شركات التأمين و ٢٠٠ / مستقصى من المستثمرين الزبائن المؤمنين على مشاريعهم لدى شركات التأمين. وقد تم تحديد حجم العينة على اعتبار عدم قدرة الباحثة على الحصول على الحجم الكلي للمجتمع وفق القانون التالي^١

$$n = p * (1-p) / (E^2 / SD^2)$$

حيث:

n: حجم العينة.

SD: الدرجة المعيارية والقيمة الجدولية المماثلة لدرجة الثقة وهي تساوي (١.٩٦) عند درجة ثقة (٩٥%).

P: قيمة احتمالية بين الصغر والواحد الصحيح، حيث كلما اقتربت (p) من الصفر والواحد الصحيح كلما صغر حجم العينة، وكلما اقتربت قيمة (p) من النصف كلما ازداد حجم العينة،

^١ - النحر و الخوارزميات، بحث العلمي من منظور تطبيقي، د. خالد لشقر والفوزيم، عمان: الأردن، ٢٠٠٩.

وبالتالي تم اختيار قيمة (p) بحيث تساوي (٠,٥) حتى يضمن الباحث الحصول على أكبر حجم للعينة.

E: الحد الأقصى للخطأ المسموح به في تحديد حجم العينة، حيث تم الافتراض أن الحد الأقصى للخطأ المسموح به يساوي (٠,٠٥)

وبتطبيق القيم السابقة في المعادلة نحصل على حجم العينة المطلوب كمايلي.

$$n = 384 \text{ مفردة}$$

وبالتالي بلغ حجم العينة (٣٨٤) مفردة (عامل وحيد) من أصل المجتمع ككل، وقد قام الباحث بتوزيع (٤٠٠) استمارات حيث تم استرداد ما سجلته (٣٠٠) استمارة جاهزة للتحليل بعد استبعاد الغير قابلة للتحليل والتي سيجري الحديث بالتفصيل عنها وكيفية المعالجة لاحقاً وفقاً للجدول التالي:

الجدول رقم (٣)

توزيع الاستثمارات ضمن عينة الدراسة

عدد الاستثمارات التي استرجعت	عدد الاستثمارات الموزعة	المستقصى منهم شركات التأمين
١٠٠	١٢٥	الخاصة
٥٠	٧٥	العامة
١٥٠	٢٠٠	المستثمرين

المبحث الثاني

تصميم أداة الدراسة "استمارة الاستبيان" واختبارها

أولاً: تصميم أداة الدراسة "استمارة الاستبيان":

اعتد الباحثة في جمع البيانات الأولية المتعلقة بالجزء العنصرى لهذه الدراسة على استمارة الاستبيان باعتبارها أداة رئيسية للتحليل، وهي تمثل أسلوباً لجمع البيانات اللازمة باعتبارها من أنسب أدوات البحث العلمي التي تحقق أهداف هذه الدراسة التطبيقية في التوصل إلى نتائج يبنى عليها توصيات حقيقية، وبعد الاطلاع على العديد من الدراسات والأبحاث السابقة ذات العلاقة بمشغرات الدراسة، قام الباحث بتصميم استبيانين أحدهما متعلق بالزبلن والآخر متعلق بالعاملين في القطاع التأسيسى، يتضمن كل منهما على مجموعة فقرات تقيس محاور الدراسة وأبعادها وتوصف العينة المتعلقة بها، مستفيداً في ذلك من الأطار النظري للدراسة حيث تم بناؤها من خلال الاطلاع على الكتب والدراسات والأبحاث والمقالات المتعلقة بمشغرات الدراسة متكللاً المصدر الرئيسي للكثير من الأفكار التي جرى تطويرها ومزيجها وصياغتها في شكل عبارات أو فقرات تقود الإجابة عليها إلى الحصول على بيانات تتعلق بعرضيات الدراسة ومتغيراتها الأساسية، بالإضافة إلى الاستعانة باستبيانات الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة وبناءً على ذلك تم تصميم هذين الاستبيانين.

اشتملت استمارة الاستبيان الموجهة للعاملين والعاملين في القطاع التأسيسى في الجمهورية العربية السورية على عدة صفحات، تضمنت بعض المعلومات التوضيحية التي تتعلق بعنوان الدراسة وأهدافها واتجاهها الموجهة إليها والقطاع المستهدف بها وتم مخاطبة أفراد العينة بصفتهم وليس بأسمائهم، وطلب منهم التعاون في الإجابة عن فقرات الاستبيان والتأكد على سرية البيانات التي سيدلون بها، واستخدامها لأغراض البحث العلمي فقط، وتصممت الاستمارة المتعلق بالعاملين وكذلك الاستمارة المتعلقة بالعاملين على معلومات توصيفية وكذلك على ١٧، ٢٨/ فقرة على التوالي جرى تطويرها على مقياس (ليكرت) للاتجاهات ذي الأوزان الخمسة، وهو الذي اعتدته الباحثة في هذه الدراسة كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول (٤) مقياس ليكرت

الرأي	موافق جداً	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق على الإطلاق
الدرجة	٥	٤	٣	٢	١

قام الباحث بتصميم استبيانين الأول يتعلق باستطلاع آراء الزبائن والثاني يتعلق باستطلاع آراء العاملين لدى شركات التأمين وفقاً لما يلي:

١- استبيان الزبائن: يقسم استبيان الزبائن إلى قسمين:

القسم الأول: ويتناول معلومات شخصية خاصة بالمستثمرين ويشتمل/ مجال العمل، شركة التأمين، طبيعة الشركة/.

القسم الثاني: ويتناول أسئلة تتعلق بمتغيرات الدراسة التي تتمحور حولها الفرضيات المرتبطة بها.

٢- استبيان العاملين لدى شركات التأمين: يقسم الاستبيان إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ويتناول معلومات شخصية خاصة بالعاملين لدى شركات التأمين تتعلق بـ/ ملكية الشركة، نوع الشركة، المستوى التعليمي، الجنس، المستوى الوظيفي، عدد سنوات الخبرة، أكثر المنتجات التأمينية مبيعاً/ بالإضافة إلى استطلاع آراء العاملين حول ترتيب استخاطر التي تعرض لها شركاتهم بالإضافة إلى استطلاع آخر حول ترتيب السجلات الاستثمارية.

القسم الثاني: ويشتمل على أسئلة تتعلق بقياس أبعاد ومتغيرات الدراسة التي تتمحور حولها فرضيات الدراسة.

القسم الثالث: يتناول الخدمات التأمينية التي تشتريها المحارف من شركات التأمين.

ثانياً: اختبار صدق أداة الدراسة:

بعد الانتهاء من إعداد أداة الدراسة المتمثلة في استمارة الاستبيان، وتصميمها في صورتها المبدئية، وقبل الشروع في توزيعها على مفردات عينة الدراسة حتى تصل إلى شكلها النهائي الذي سيتم اعتماده واستخدامه كأداة لجمع البيانات، ومن أجل اختبار أداة الدراسة بحيث تتوفر فيها دلالات صدق مقبولة (أي التأكد من أنها ستقيس ما صممت من أجله)، وشمولها لكل متغيرات الدراسة التي يجب أن تخصص للتحليل، ووضوح فقراتها حتى تكون مفهومة لكل من سيمستخدمها، فقد تم اختبارها على النحو التالي.

لتحقيق صدق الأداة، والتأكد من دقة فقرات القياس، وتناسقها، وتوافقها، وملاءمتها للبيئة البحثية، وفدرتها على قياس المتغيرات المراد قياسها، قام الباحث بإجراء جملة من الاختبارات الاحصائية التالية:

١- تم عرض الاستبيانين لاحقاً في قصة الدراسة.

أولاً: الصدق الظاهري:

وهو ما يعرف بصدق المحكمين، وللتأكد من صدق أداة الدراسة قام الباحث بحرضها على الأستاذ المشرف على الدراسة، بالإضافة إلى عرضها على عدد من المحكمين الأكاديميين من الأساتذة المتخصصين في إدارة الأعمال و في القطاع التأميني، من أعضاء الهيئة التدريسية في كلية الاقتصاد لدى جامعة دمشق، كما تم عرضها على عدد من المحكمين في مجالات الاحياء والبحث العلمي والمهتمين في القطاع التأميني، حيث أوصوا جميعهم باجراء بعض التعديلات الموضوعية والشكلية على بعض فقراتها.

وقد قام السادة المحكمين مشكورين بإبداء آرائهم في مدى ملاءمة الفقرات لقياس ما صممت لأجله، ومدى وضوح صياغتها، ومدى كفاية الفقرات لتغطية كل محور من محاور متغيرات الدراسة الأصلية، بالإضافة إلى اقتراح ما يروونه ضرورياً ومناسبا من تعديلات (إضافة بعض الفقرات، أو حذفها، أو إضافة فقرات أخرى ضرورية لمحاور أو متغيرات أداة الدراسة، حيث وافق المحكمون على محتويات أداة الدراسة من الفقرات والتعابير الواردة بها، وتحققوا من مدى قدرتها على قياس متغيرات الدراسة وفرضياتها، إلا أنهم أوصوا باجراء بعض التعديلات الموضوعية والشكلية القيمة على بعض فقراتها، شملت بعض التصحيحات النحوية وإعادة صياغة لبعض الفقرات والتعابير، وإضافة البعض لها، واستبعاد بعضها الآخر، واستناداً إلى تلك الملاحظات والتوجيهات التي أبداها المحكمون، قام الباحث بإجراء التعديلات اللازمة التي اتفق عليها رأي السادة المحكمين، حيث تم إعادة صياغة وبناء بعض الفقرات، وحذف بعضها الآخر، التي تم التأكد من عدم أهميتها في عملية التحليل والقياس، حتى أصبحت أسئلة الاستبيان بصورتها النهائية كما هي موضحة في الملحق.

ثانياً: الصدق الفهمي لأداة الدراسة:

للتأكد من صدق أداة الدراسة بشكل عملي، أجرى الباحث اختباراً تجريبياً على عدد من موظفي وزبائن القطاع التأميني موصع الدراسة البالغ عددهم (١٥) فرد، يمثلون مدراء وعملاء ذات أهمية نسبية بالنسبة للقطاع المذكور، كونهم يتمتعون بمؤهلات علمية عالية، وخبرات طويلة في مجال العمل التأميني بغية استطلاع آرائهم حول شكل الاستبيان ووضوح مضمونه، حيث طلب منهم ابداء ملاحظاتهم عليه، وتوضيح الفقرات الغامضة عن حيث الصياغة والملاحظات، وأية ملاحظات أخرى حول شكل الاستبيان، وقد تم الأخذ بالملاحظات والمقترحات المناسبة لتسهيل على الباحثين تكوير اجابك واضحة ودقيقة على فقرات الاستبيان.

ثالثاً: صدق الاتساق الداخلي:

وهو ما يعرف باختبار الصدق التكويني، وقد قام الباحث بتوزيع (٣٠٠) استمارة استبيان على العينة المذكورة سابقاً لحساب الاتساق الداخلي لمتغيرات الدراسة، وذلك بالنسبة لكل الفقرات التي تتكون منها متغيرات الدراسة، وكذلك إيجاد معامل الارتباط بين كل المتغيرات والدرجة الكلية لها، باستخدام معامل الارتباط "بيرسون" لكل متغير من المتغيرات الذاتية "توسع شركات التأمين في التأمين على كافة الأخطار التي يتعرض لها المستثمرون، درجة اقبال هؤلاء المستثمرين على الاستثمار، درجة اقبال البنوك على تمويل هؤلاء المستثمرين، استثمار شركات التأمين لأسواقها المتحصلة من الأقساط، دعم وتشجيع الاستثمارات". وقد وجد أن مقدار الارتباط بين الأبعاد والدرجة الكلية للمقياس جاءت مقبولة بشكل جيد في صدقها الداخلي حيث بلغ مستوى الدلالة المحسوب لمعامل الارتباط لكل متغير (٠,٠٠٠) وهو أقل من مستوى الدلالة المعنوية (٠,٠٥) الذي يفترض القبول عنده وأقل والحدود التالية توضح ذلك:

١. بالنسبة لاستبيان الزبائن:

الجدول رقم (٥)

معاملات الارتباط بين كل عبارة ومتغير "توسع شركات التأمين في التأمين

على كافة الأخطار التي يتعرض لها المستثمرون

والدرجة الكلية للمتغير

معامل الارتباط بيرسون		العبارة
القيمة	مستوى المعنوية	
٠,١١٧	٠,٠٤١	س١
٠,٧٠١	٠,٠٠٠	س٢
٠,٣٣٦	٠,٠٠٠	س٣
٠,٦٨٤	٠,٠٠٠	س٤
٠,٦٢٨	٠,٠٠٠	س٥
٠,٥٩٦	٠,٠٠٠	س٦
٠,٤٥١	٠,٠٠٠	س٧
٠,١٢١	٠,١٣٢	س٨
٠,٤٥٥	٠,٠٠٠	س٩

١٥س	٠٠,٠١٢	٠,٠٠٠
١٦س	٠٠,٠٢٥	٠,٠٠٠
١٧س	٠,٠٢٥	٠,٥٨٧
** الارتباط معنوي عند مستوى معنوية ٠,٠١		
* الارتباط معنوي عند مستوى دلالة معنوية ٠,٠٥		

من الجدول السابق نلاحظ أن جميع الأسئلة كانت مرتبطة بالمتغير التي تقيسه بمعاملات ارتباط قوية. ولكن وجد أن البحث أن السؤال رقم /١٠/ و السؤال رقم /١٧/ ارتباطهما غير معنوي بالمتغير لذلك يجب حذف هذين السؤالين من الاختبارات اللاحقة المتعلقة باختبار الفرضيات.

كما يبين الجدول التالي معاملات الارتباط بين كل سؤال من الأسئلة التي تقيس متغير اقبال المستثمرين والدرجة الكلية له.

الجدول رقم (٦)

معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات متغير "اقبال المستثمرين"

والدرجة الكلية له

معامل الارتباط بيرسون		العبارات
القيمة	مستوى المعنوية	
٠٠,٧٩٦	٠,٠٠٠	٢س
٠٠,٨٦٩	٠,٠٠٠	٢س
٠٠,٩٢٢	٠,٠٠٠	١١س
٠٠,٩٠٣	٠,٠٠٠	١٢س
٠٠,٨٢٦	٠,٠٠٠	١٣س
** الارتباط معنوي عند مستوى معنوية ٠,٠١		

من الجدول السابق نلاحظ أن جميع معاملات الارتباط لهذا المتغير ذات دلالة احصائية عند مستوى معنوية (٠,٠١) وبالتالي وجود ارتباط طردي قوي بين جميع الأسئلة التي تقيس متغير "اقبال المستثمرين" والدرجة الكلية له، حيث تراوحت معاملات الارتباط ما بين (٠,٧٩٦) و (٠,٩٢٢) مما يدعم صدق الاتساق الداخلي لمتغير "اقبال المستثمرين" في هذه الدراسة ويؤكد.

٢. بالنسبة لاستبيان العاملين في القطاع التأميني:

الجدول رقم (٧)

معاملات الارتباط بين كل عبارة ومتغير "توسع شركات التأمين في التأمين

على كافة الأخطار التي يتعرض لها المستثمرون

والدرجة الكلية للمتغير

العبارة	معامل الارتباط بيرسون	القيمة	مستوى المعنوية
من ١		٠,٢٧٦	٠,٠٠٠
من ٣		٠,٤٦٠	٠,٠٠٠
من ٤		٠,٥٢٩	٠,٠٠٠
من ١٥		٠,٢٧٦	٠,٠٠٠
من ١٦		٠,٣٧٤	٠,٠٠٠
من ١٧		٠,٤٩١	٠,٠٠٠
من ٢٦		٠,٥٤٨	٠,٠٠٠
من ٢٧		٠,٣٤٨	٠,٠٠٠
** الارتباط معنوي عند مستوى معنوية ٠,٠١			
* الارتباط معنوي عند مستوى دلالة معنوية ٠,٠٥			

من الجدول السابق الذي يبين الاتساق الداخلي للفقرات التي تقبل متغير "توسع الشركات"، اتضح أن جميع معاملات الارتباط لفقرات هذا المتغير دالة احصائياً عند مستوى معنوية (٠,٠١) على وجود ارتباط طردي قوي بين جميع الفقرات التي تقاس مدى توفر هذا المتغير والدرجة الكلية له، وبذلك تراوحت معاملات الارتباط ما بين (٠,٢٧٦) و (٠,٥٤٨) مما يعزز صدق الاتساق الداخلي لمتغير "توسع شركات التأمين".

الجدول رقم (٨)

معاملات الارتباط بين: كل - عبارة ومتغير " اقبال البنوك على التمويل "

والدرجة الكلية للمتغير

معامل الارتباط بيرسون		العبارة
القيمة	مستوى المعنوية	
٠,٤٠٢**	٠,٠٠٠	من ٥
٠,٠٥٠	٠,٥٤٤	من ٨
٠,٣٩٥**	٠,٠٠٠	من ٩
٠,٦٤٦**	٠,٠٠٠	من ١٠
٠,٦٢٧**	٠,٠٠٠	من ١١
٠,٧٤٧**	٠,٠٠٠	من ١٢
٠,٦٦٠**	٠,٠٠٠	من ١٣
٠,١٧٠*	٠,٠٢٧	من ١٤
** الارتباط معنوي عند مستوى معنوية ٠,٠١		
* الارتباط معنوي عند مستوى دلالة معنوية ٠,٠٥		

من الجدول السابق الذي يبين الاتساق الداخلي لل فقرات التي تقاس متغير " اقبال البنوك على التمويل"، اتضح أن جميع معاملات الارتباط لفقرات هذا المتغير دالة احصائياً عند مستوى معنوية (٠,٠٥) على وجود ارتباط طردي قوي بين جميع الفقرات التي تقاس مدى توفر هذا المتغير والدرجة الكلية له، وبذلك تراوحت معاملات الارتباط ما بين (٠,١٧٠) و (٠,٧٤٧) مما يعزز صدق الاتساق الداخلي لمتغير " اقبال البنوك على التمويل" فيما عدا ما يتعلق بالسؤال رقم (٨) حيث وجد أن الارتباط غير معنوي.

الجدول رقم (٩)

معاملات الارتباط بين كل عبارة ومتغير " استثمار شركات التأمين "

والدرجة الكلية للمتغير

العبارات	معامل الارتباط بيرسون	القيمة	مستوى المعنوية
٢٤		٠.٦٠٦	٠.٠٠٠
١٨		٠.٤١٩	٠.٠٠٠
١٩		٠.٦٠٨	٠.٠٠٠
٢٠		٠.٤٤٤	٠.٠٠٠
٢١		٠.٢٨٨	٠.٠٠٠
٢٥		٠.٣٧٤	٠.٠٠٠

** الارتباط معنوي عند مستوى معنوية ٠.٠١

من الجدول السابق الذي يبين الاتساق الداخلي للفقرات التي تقبى متغير "استثمار شركات التأمين"، اتضح أن جميع معاملات الارتباط لفقرات هذا المتغير ذاتة احصائياً تحت مستوى معنوية (٠,٠١) على وجود ارتباط طردي قوي بين جميع الفقرات التي تقبى مدرج توفر هذا المتغير والدرجة الكلية له، وبذلك تراوحت معاملات الارتباط ما بين (٠,٢٨٨) و (٠,٦٠٨) مما يعزز صدق الاتساق الداخلي لمتغير "استثمار شركات التأمين".

الجدول رقم (١٠)

معاملات الارتباط بين كل عبارة ومتغير " تشجيع الاستثمار "

والدرجة الكلية للمتغير

العبارات	معامل الارتباط بيرسون	القيمة	مستوى المعنوية
٦		٠.٥٧٥	٠.٠٠٠
٧		٠.٦١٢	٠.٠٠٠
٢٢		٠.٥٢٢	٠.٠٠٠
٢٣		٠.٥٣٩	٠.٠٠٠
٢٤		٠.٤٢٢	٠.٠٠٠

٢٨ من	٢٠١٩، ٢٠٢٠	٢٠٢٠
** الارتباط معقوي عند مستوى معنوية ٠,٠١		

من الجدول السابق الذي يبين الانساق الداخلى لل فقرات التي تقبس متغير "تشجيع الاستثمار"، اتضح أن جميع معاملات الارتباط لفقرات هذا المتغير دالة احصائيا عند مستوى معنوية (٠,٠١) على وجود ارتباط طردي قوي بين جميع الفقرات التي تقبس مدى توفر هذا المتغير والدرجة الكلية له، وبذلك تراوحت معاملات الارتباط ما بين (٠,٢٤٩) و (٠,٦١٢) مما يعزز صدق الانساق الداخلى للمتغير "تشجيع الاستثمار".

الفصل الخامس:

عرض بيانات الدراسة وتحليلها

المبحث الأول: إعداد البيانات المجمعة بواسطة أداة الدراسة "استمارة الاستبيان" وتجهيزها لغرض التحليل، والأساليب الاحصائية المستخدمة في الدراسة

المبحث الثاني: العرض والتحليل الوصفي لبيانات الدراسة باستخدام بعض أساليب الاحصاء الوصفي.

المبحث الثالث: عرض بيانات الدراسة وتحليلها باستخدام بعض أساليب الاحصاء الاستنتاجي لاختبار فرضيات الدراسة.

المبحث الرابع: نتائج الدراسة والمدخل المقترح لدور شركات التأمين في تنشيط الاستثمارات والتوصيات المقترحة في هذا المجال.

المقدمة

تحتاج البراهين الأولية التي تم جمعها ميدانياً عن طريق توزيع "استمارة الاستبيان" على مفردات عينة الدراسة المختارة عشوائياً من المجتمع الأصلي للدراسة، إلى إجراء التحليل والتفسير التلزمين لأعطاء تلك البيانات الدلالات الكافية التي بدورها ستسهم في الوصول إلى النتائج العلمية التي نرمي الدراسة لتحقيقها، وذلك باستخدام وتطبيق بعض أساليب التحليل الإحصائي المناسبة لطبيعة البيانات التي تم الحصول عليها ميدانياً.

وللوصول إلى نتائج علمية اعتماداً على طبيعة بيانات الدراسة وأسلوبها ومنهجها، فإنه من الضروري أن تتضمن عملية التحليل الإحصائي جانبين رئيسيين هما:

١- العرض والتحليل الإحصائي الوصفي لبيانات الدراسة، باستخدام بعض مقاييس الإحصاء الوصفي، وذلك لتسهيل عرضها وتفسيرها وتداولها، بما يؤدي إلى فهمها واستيعابها.

٢- العرض والتحليل الإحصائي الاستنتاجي لاختبار فرضيات الدراسة، وذلك باستخدام عدد من اختبارات الدلالة الإحصائية في استنتاج العلاقة بين المتغيرات التي تكون فرضيات الدراسة، بما يؤدي إلى قبولها أو رفضها.

المبحث الأول

إعداد وتجهيز البيانات بواسطة أداة الدراسة

"استمارة الاستبيان" لغرض تحليلها

أولاً: إجراءات توزيع أداة الدراسة "استمارات الاستبيان" واستعدادتها:

إن الدراسات التي تستخدم الأدوات الإحصائية للوصول إلى نتائج علمية تتلّز بالدقة، لاند لها أن تمر بمراحل عدة تبدأ المرحلة الأولى بتحديد طبيعة المشكلة المراد دراستها ومتغيراتها، باعتبارها الركيزة الأولى لعلم الإحصاء، أما المرحلة الثانية فهي تحديد الأداة التي ستستخدم لجمع بيانات الدراسة "استمارة الاستبيان" مثلاً كما هو في هذه الدراسة، في حين تعد المرحلة الثالثة تحديداً لحجم عينة الدراسة التي ستجمع منها البيانات، بينما يمكن اعتبار المرحلة الرابعة ترميزاً للبيانات المجمعة وتحويلها إلى أرقام وحروف، وتتعلق المرحلة الخامسة بدخال هذه البيانات إلى الحاسوب وتجهيزها لعملية التحليل الإحصائي، أما آخر هذه المراحل أو الخطوات فهو إجراء التحليلات الإحصائية الملائمة لطبيعة بيانات الدراسة.

ويمكن القول أن البيانات التي اعتمدت عليها هذه الدراسة تندرج في معظمها ضمن المتغيرات الاسمية للقياس، فالبيانات الاسمية هي "تلك المتغيرات التي لها عدد محدد من الفئات دون أن يكون هناك وزن لهذه الفئات، وفي معظمها يتم إعطاء أرقام للدلالة على هذه الفئات وذلك من أجل تسهيل عملية إدخال تلك البيانات باستخدام برامج الحاسوب المعدة لذلك".^١

وأما بعضها الآخر فيصنف ضمن المتغيرات الترتيبية للقياس، فالبيانات الترتيبية تمثل متغيرات يمكن ترتيبها تصاعدياً أو تنازلياً، لكنه لا يمكن تحديد الفروق ما بين القيم التي تحصل عليها أفراد العينة^٢.

فقد تم الحصول على بيانات الدراسة من خلال "استمارة الاستبيان" المعدة لهذا الغرض حيث تم توزيع (٤٠٠) استمارة على مفردات العينة التي تم اختيارها عشوائياً من المجتمع الأصلي للدراسة، حيث تم إعداد نموذجين للاستمارة أحدهما خاص بالزبانين والآخر خاص بالعاملين وذلك لتقصي وجهتي النظر، وقد تم استعادة (٣٣٥) استمارة، أي ما نسبته (٨٣,٧٥%) من إجمالي الاستمارات الموزعة، ومن خلال الكشف الأولي لاستمارات الاستبيان نقرر استبعاد (٣٥) استمارة أي ما نسبته (٨,٧٥%) من إجمالي استمارات الاستبيان

^١ - جسر، جريد، خالد، إرفاعي، تحليل ونوعية البيانات، استخدام الحاسوب، الأداة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٦، ص ١٠٠.

^٢ - مكيان وأنور، الإحصاء الفئوي، منشورات جامعة دمشق، ٢٠٠٦، ص ٢٦٥.

المسترجعة، وذلك لأسباب عدة تتعلق بعدم استيفاء بعضها للبيانات الهامة في استمارة الاستبيان وكذلك عدم دقة البيانات الواردة في بعضها الآخر، بالإضافة إلى إعادة بعضها دون أجوبة، الأمر الذي جعل من المنعذر إخضاعها لتحليل الاحصائي وبذلك بلغ عدد استمارات الاستبيان التي باقت صالحة لإجراء عمليات التحليل الاحصائي على محتوياتها (٢٠٠) استمارة أي ما نسبته (٧٥%) من استمارات الاستبيان التي جرى توزيعها على مفردات عينة الدراسة. وقد اعتمد الباحث في تحليل بيانات الدراسة المتحصل عليها بواسطة "استمارات الاستبيان" على تطبيق أسلوب التحليل الاحصائي الأكثر ملاءمة لطبيعة تلك البيانات، وذلك باستخدام برنامج الحزمة الاحصائية للعلوم الاجتماعية (Statistical Package for Social Sciences) والمعروف اختصاراً ببرنامج (SPSS)، وتحديداً الإصدار السابع عشر منه، حيث يعد هذا البرنامج من أكثر البرامج الاحصائية شيوعاً واستخداماً في جميع المجالات التربوية والاجتماعية والاقتصادية والهندسية، لإجراء التحليلات الاحصائية والرسوم البيانية اللازمة باستخدام الحاسب الآلي.

ثانياً: خطوات إعداد بيانات الدراسة وتجهيزها لغرض التحليل.

قبل البدء في عملية التحليل، الاحصائي لبيانات الدراسة باستخدام البرنامج الاحصائي (SPSS)، يتطلب الأمر القيام بعدة خطوات لتجهيز البيانات، وتهيئتها لعملية التحليل وهي كالآتي:

١. حصر استمارات الاستبيان وتحديد العدد الكلي والنهاية لها التي ستخضع لعملية التحليل الاحصائي حيث بلغ ١٥٠ (٢٠٠) استمارة استبيان، (١٥٠) استمارة للزبان و(١٥٠) أخرى للعاملين لدى شركات التأمين.

٢. تجهيز البيانات وتهيئتها لعملية التحليل وذلك بإجراء المراجعة والتدقيق اللازمين لمحتويات استمارات الاستبيان المتحصل عليها من مفردات عينة الدراسة.

٣. ترقيم محتويات استمارة الاستبيان من الأمثلة والفقرات الواردة بها، والمتحصل عليها من مفردات عينة الدراسة وذلك من خلال إعداد نموذج ترميز لمحتويات استمارة استبيان واحدة، ثم سحبه على جميع استمارات الاستبيان التي ستخضع لعملية التحليل، حيث يتم إعطاء حروف وأرقام للمتغيرات الواردة بها، التي تمثل محتوياتها من الأمثلة والفقرات المكونة لها، حيث تسهل عملية تعريغها، ومن ثم تحليلها باستخدام البرنامج الاحصائي (SPSS).

٤. القيام بعملية التفرع لمحفيزات استمارات الاستبيان التي تم ترميزها وأصبح
عن الممكن التعاطي معها بوصفها أرقاماً وليس فقرات أو عبارات. في صفحة البيانات، أو ما
وحرره - بذافنة محرر البيانات في البرنامج الاحصائي (SPSS)، بعد إجراء التعريفات اللازمة
لكافة المتغيرات المتضمنة في استمارة الاستبيان من الأسئلة والفقرات، ووفق القواعد
والتعليمات المعدة بالبرنامج الاحصائي ذاته (SPSS) عن خلال صفحة المتغيرات أو ما
يعرف بذافنة محرر المتغيرات في برنامج (SPSS).

ثالثاً: الأساليب الاحصائية المستخدمة في التحليل الاحصائي لبيانات الدراسة:

لتحقيق أهداف الدراسة والإجابة على تساؤلاتها واختبار فرضياتها، قام الباحث بإجراء
عدد من الاختبارات الاحصائية على بيانات الدراسة بغية تحليل إجابات مفردات عينة الدراسة
ووصفها وتفسيرها واختبار فرضياتها وهي كالآتي:

١. اختبار صنف أداة الدراسة: استخدم هذا الاختبار لإيجاد معامل الارتباط بين
كل من المتغيرات والدرجة الكلية للمتغيرات، بالإضافة إلى إيجاد معامل الترابط بين فقرات كل
متغير والدرجة الكلية له وذلك باستخدام معامل الارتباط بيرسون.

٢. النسبة المئوية: يتم استخدام النسبة المئوية لمعرفة التوزيع النسبي لمفردات
عينة الدراسة حسب الخصائص الديموغرافية لتوضيح خصائصها، بالإضافة إلى معرفة التوزيع
النسبي لإجابات مفردات العينة حول الفقرات الواردة في استمارة الاستبيان، لوصف متغيراتها.

٣. الوسط الحسابي: استخدم هذا الاختبار لمعرفة متوسط إجابات أفراد العينة عن
الفقرات الواردة باستمارة الاستبيان.

٤. الانحراف المعياري: تم استخدام هذا الاختبار لقياس الانحرافات في اتجاهات
أفراد العينة عن فقرات "السئلة" استمارة الاستبيان.

٥. اختبار معامل الارتباط: استعمل هذا الاختبار لتحديد العلاقة بين المتغيرات
المنفصلة للدراسة والمتغيرات التابعة.

٦. اختبار (ANOVA) للعينة الواحدة تنتمي إلى أكثر من مجتمع ويتطلب حساب
ما يعرف بقيمة (F) المحسوبة، وقد تم الاعتماد في ذلك على اختبار (F) للفروقات الاحصائية
من أجل اختبار الفرضيات الاحصائية، كما تم الاعتماد على مستوى دلالة (٠,٠٥) كأساس
لقبول أو رفض الفرضية، وجرى استخدام هذا الاختبار لاختبار فرضيات الدراسة للتحقق من
وجود فروق بين مستوى ادبيق شركات التأمين السورية موضوع الدراسة لمتغيرات الدراسة
والمستوى التالي لتطبيق هذه المتغيرات.

٧. اختبار معامل الانحدار البسيط "Simple Regression Analysis" و٨
استخدم هذا الاختبار لتحديد أثر كل متغير مستقل في المتغير التابع.

المبحث الثاني

العرض والتحليل الوصفي لبيانات الدراسة،

وتحديد واقع شركات التأمين السورية في ظل توسعها

من وجهة نظر العملاء والعاملين باستخدام

بعض أساليب التحليل الوصفي

بعد الانتهاء من عملية تجهيز البيانات المتحصل عليها من خلال أداة الدراسة "استمارة الاستبيان" ونهيتها لعملية التحليل الاحصائي، تبدأ عملية العرض والتحليل الوصفي لبيانات الدراسة عن طريق تطبيق بعض مقاييس الاحصاء الوصفي التي تناسب مع طبيعة تلك البيانات، بهدف وصف وتحليل خصائص مفردات عينة الدراسة البالغ عددها (٣٠٠) عميلاً وعلماً كل على حدا (من حيث المتغيرات الديموغرافية لكل من كلا الجنسين)، وكذلك وصف مقاييس الدراسة المتمثلة في (توسع شركات التأمين في التأمين على كلفة الأخطار التي يتعرض لها المستثمرون، درجة اقبال هؤلاء المستثمرين على الاستثمار، درجة اقبال البنوك على تمويل هؤلاء المستثمرين، استثمار شركات التأمين لأموالها المتحصلة من الأقساط، دعم وتشجيع الاستثمارات) .

الاحصاء الوصفي لمفردات عينة الدراسة:

أولاً: التحليل الوصفي لاستمارة الزبائن:

(١) قام الباحث بتحليل عينة الدراسة وفقاً للمتغيرات العامة والديموغرافية التي توصف عينة الزبائن عبر القيام بتبيان توزيع الاجابات على الخيارات الممكنة من خلال عرض التكرار (عدد الذين اختاروا هذا الخيار) ونسبة التكرار (نسبة الذين اختاروا هذا الخيار):

١. مجال العمل:

الجدول رقم (١١)

مجال العمل

النسبة	التكرار	مجال العمل
٧٤,٣	٧١	تجاري
٢٨,٧	٥٨	صناعي
١,٥	٣١	خدمي
%١٠٠	١٥٠	المجموع

من الجدول السابق نلاحظ الباحث أن أكبر نسبة من عينة الزبائن المأخوذة كانت من القطاع التجاري فلاه الصناعي ثم الخدمي والنسب على الترتيب (٧٤,٣%، ٢٨,٧%، ١,٥%). مع العلم أن التجاري إلى حد ما يندرجون تحت النشاط الخدمي

٢. قمتم بالتأمين لدى شركة تأمين:

الجدول رقم (١٢)

نوع شركة التأمين

النسبة	التكرار	نوع الشركة
٨٠	١٢٠	خاصة
٢٠	٣٠	حكومي
%١٠٠	١٥٠	المجموع

من الجدول السابق نلاحظ أن غالبية الزبائن أمنوا لدى شركات تأمين خاصة حيث بلغت نسبتهم حوالي ٨٠% والباقي أمنوا لدى شركات تأمين عامة وهذا مبرر نظرا لتوزيع الشركات الخاصة وانتشارها بشكل أوسع وأكثر تنظيماً من الشركات العامة.

٣. طبيعة الشركة التي أنتمت إليها:

الجدول رقم (١٣)

طبيعة الشركة

النسبة	التكرار	طبيعة الشركة
٣٧	٥٣	شركة تأمين استلعية
٧٨	١١٧	شركات تأمين تقليدية
%١٠٠	١٥٠	المجموع

من الجدول السابق نلاحظ أن غالبية الزبائن آمنوا لدى شركات تأمين تقبيلية حيث بلغت نسبتهم ٧٨% وهو مبرر نظراً لأن شركات التأمين الإسلامية لازالت في بداي عملها حيث أنها لازالت عملها ضمن السوق السورية لأقل من خمس سنوات.

تحليل الأسئلة:

الجدول رقم (١٤)

الأسئلة

السؤال	غير موافق على الإطلاق	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	المجموع	النسبة
الأول	غير موافق على الإطلاق	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	المجموع	
	٨	٢٢	٧٥	٤٥	١٥٠	٣٠٠	١٠٠%
	٢.٦	٧.٣	٢٥	١٥	٥٠	١٠٠	١٠٠%
	٢.٦	٧.٣	٢٥	١٥	٥٠	١٠٠	١٠٠%
	٢.٦	٧.٣	٢٥	١٥	٥٠	١٠٠	١٠٠%
الثاني	غير موافق على الإطلاق	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	المجموع	
	٢٦	٧٨	٤٢	١٥٠	١٥٠	٣٠٠	١٠٠%
	٨.٦	٢٦	١٤	١٥	٥٠	١٠٠	١٠٠%
	٨.٦	٢٦	١٤	١٥	٥٠	١٠٠	١٠٠%
	٨.٦	٢٦	١٤	١٥	٥٠	١٠٠	١٠٠%
الثالث	غير موافق على الإطلاق	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	المجموع	
	٢٦	٤٥	٥٦	٢٨	١٥٠	٣٠٠	١٠٠%
	٨.٦	١٥	١٨.٦	٩.٣	٥٠	١٠٠	١٠٠%
	٨.٦	١٥	١٨.٦	٩.٣	٥٠	١٠٠	١٠٠%
	٨.٦	١٥	١٨.٦	٩.٣	٥٠	١٠٠	١٠٠%
الرابع	غير موافق على الإطلاق	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	المجموع	
	٣٦	٣٩	٥٩	٢٠	١٥٠	٣٠٠	١٠٠%
	١٢	١٣	١٩.٦	٦.٦	٥٠	١٠٠	١٠٠%
	١٢	١٣	١٩.٦	٦.٦	٥٠	١٠٠	١٠٠%
	١٢	١٣	١٩.٦	٦.٦	٥٠	١٠٠	١٠٠%
الخامس	غير موافق على الإطلاق	غير موافق					
	١٢	٦٠				٧٢	١٠٠%

	محايد	٢٩	٢٦
	موافق	٢٤	٢٦,٧
	موافق بشدة	-	-
	المجموع	١٥٠	١٠٠
السادس	غير موافق على الإطلاق	-	-
	غير موافق	٨	٥,٣
	محايد	٥٦	٣٦,٧
	موافق	٦٢	٤١,٣
	موافق بشدة	٢٨	١٨,٧
	المجموع	١٥٠	%١٠٠
السابع	غير موافق على الإطلاق	١١	٧,٣
	غير موافق	-	-
	محايد	٥٨	٣٨,٧
	موافق	٧٦	٥٠,٣
	موافق بشدة	١٠	٦,٧
	المجموع	١٥٠	%١٠٠
الثامن	غير موافق على الإطلاق	١١	٧,٣
	غير موافق	٥٤	٣٦
	محايد	٣٤	٢٢,٧
	موافق	٤١	٢٧,٣
	موافق بشدة	١٠	٦,٧
	المجموع	١٥٠	%١٠٠
التاسع	غير موافق على الإطلاق	-	-
	غير موافق	١١	٧,٣
	محايد	٢١	١٤
	موافق	١٠٨	٧٢
	موافق بشدة	١٠	٦,٧
	المجموع	١٥٠	%١٠٠
العاشر	غير موافق على الإطلاق	-	-
	غير موافق	٣١	٢٠,٧
	محايد	٩٠	٦٠
	موافق	٢٩	١٩,٣
	موافق بشدة	-	-
	المجموع	١٥٠	%١٠٠
الحادي عشر	غير موافق على الإطلاق	١١	٧,٣

	غير موافق	٢٠	١٣,٣
	محايد	٧٢	٤٨
	موافق	٤٧	٣١,٣
	موافق بشدة	٠	٠
	المجموع	١٤٠	%١٠٠
الثاني عشر	غير موافق على الإطلاق	١١	٧,٣
	غير موافق	٣٩	٢٦
	محايد	٥٢	٣٥,٣
	موافق	٤٧	٣١,٣
	موافق بشدة	٠	٠
	المجموع	١٤٠	%١٠٠
الثالث عشر	غير موافق على الإطلاق	١١	٧,٣
	غير موافق	٣١	٢٠,٧
	محايد	٢٩	١٩,٣
	موافق	٦٦	٤٦
	موافق بشدة	٠	٠
	المجموع	١٤٠	%١٠٠
	غير موافق على الإطلاق	١١	٧,٣
	غير موافق	١٨	١٢
	محايد	٤٢	٢٨
	موافق	٦٩	٤٦
	موافق بشدة	٠	٠
الرابع عشر	المجموع	١٤٠	%١٠٠
	غير موافق على الإطلاق	٠	٠
	غير موافق	٥٢	٣٧,٧
	محايد	١٨	١٢
	موافق	٦٧	٤٨,٣
	موافق بشدة	٢٣	١٦,٧
	المجموع	١٤٠	%١٠٠
	غير موافق على الإطلاق	٠	٠
	غير موافق	٢١	١٤
	محايد	٨	٥,٣
	موافق	٨٨	٥٨,٧
	موافق بشدة	٢٣	١٦
الخامس عشر	المجموع	١٤٠	%١٠٠

الاصناف عشر	غير موافق على الإطلاق	
	غير موافق	موافق
	١٢	٨
	٦٠	٤٠
	٥٩	٣٩.٣
موافق بشدة	١٩	١٦.٧
	١٥٠	%١٠٠
المجموع		

من الجدول السابق نلاحظ أن غالبية استئنة الدراسة كانت اجاباتها نتجه نحو الموافق والموافق بشدة على الرغم من أن نسبة المحايد كان لا يلبس بها في اسئلة عدة وهذا له دلالات عدة سأعرضها فيما يلي.

(a) بالنسبة للسؤال الأول: نلاحظ بأن غالبية الزبائن أي ما مجموعه ١١٠ (٤٠+٧٠) و بالتالي ما نسبته ٨٠% (٥٠% + ٣٠%) قد أجابوا بموافق وموافق بشدة، على أن المخاطر هي من أهم العوامل التي تمنع المستثمر من القيام بالاستثمار، وهذا ما يؤكد ضرورة وجود التأمين، لتشجيع هؤلاء المستثمرين على الدخول في الاستثمار.

(b) بالنسبة للسؤال الثاني: نلاحظ بأن غالبية المستثمرين أي مجموعهم (٧٨) أي ما نسبته (٥٢%) أجابوا بمحايد، وما نسبته (١٩.٣%) أجابوا غير موافق، لدى سؤالهم على أنهم يتبعون سياسة التأمين كوسيلة لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها استثماراتهم، فقط ما نسبته (٢٨.٧%) يتبعون سياسة التأمين هي الحد من المخاطر التي يتعرضون لها في استثماراتهم، ولقد بين الباحث في الفصل الأول بأن أفضل السياسات المتبعة في إدارة الخطر هي سياسة التأمين، وهذا بعد دافعه يدل على عدم توفر الوعي التأميني الكافي لدى غالبية هؤلاء المستثمرين، وهو ما يعد من أهم العوائق التي تواجه شركات التأمين في سورية، عند مزاوله نشاطها.

(c) بالنسبة للسؤال الثالث والرابع والخامس: من خلال إجابات المستقصين عن المخاطر التي يواجهونها أثناء مزاوله نشاطهم الاستثماري، نلاحظ بأن غالبيتهم أي ما نسبته (٥٦%) أجابوا بأنهم يواجهون مخاطر متعلقة بصحة أو بحياة العاملين لديهم، وما نسبته (٥٢.٦%) أجابوا بأنهم يواجهون مخاطر متعلقة بملكات المشروعات، وما نسبته (٣٤%) أجابوا بأنهم يسببون بمخاطر تصيب الغير في اختصاصهم أو ممتلكاتهم، وهو ما يفسر بأن (٧٦%) من مبيعات شركات التأمين هي تأمينات ممتلكات، حيث نبين ذلك من خلال السؤال الموجه إلى شركات التأمين عن أكثر المنتجات التأمينية لديهم.

(d) بالنسبة للسؤال السادس: نلاحظ بأن ما نسبته (٦٠%) من المستثمرين قد أجابوا بأنهم يقومون بالتأمين على مشاريعهم الإنشائية للفوايين والشركات المنظمة لاستثماراتهم، وهذا أيضا يؤكد على قلة الوعي التأميني لدى هؤلاء المستثمرين، وبالتالي ضرورة أن تقوم شركات التأمين وكذلك الجهات الحكومية بالعمل على زيادة الوعي التأميني لدى الجمهور

(e) أما بالنسبة للسؤال السابع: نلاحظ بأن ما نسبته (٥٤%) قد أجابوا بأنهم قاموا بالتأمين على مشاريعهم لكي يوافق المصرف على منحهم الائتمان المطلوب، وهذا يؤكد بدوره على ضرورة التنسيق بين المصارف وشركات التأمين، حيث نلاحظ من خلال النسبة السابقة بأن المصارف هي مصدر هام للزبانن بالنسبة لشركات التأمين، وكذلك نلاحظ الدور الذي تلعبه شركات التأمين في تشجيع المصارف على منح هؤلاء المستثمرين الائتمان المطلوب، فلو لا قيامهم بالتأمين على مشاريعهم لما قبل المصرف بمنحهم الائتمان.

(f) أما بالنسبة للسؤال الثامن: نلاحظ أن ما نسبته فقط (٤٣ ٦%) كانوا (غير موافق على الإطلاق، و غير موافق) على اعتبار التأمين هي خدمة كمالية وليست ضرورية، أي ما نسبته أقل من النصف، وهذا أيضا مؤشر ليس جيد عن نظرة هؤلاء المستثمرين للتأمين، ولكن من الممكن أن تكون هذه النظرة بسبب الأسعار المرتفعة أو الشروط القاسية التي تفرضها شركات التأمين.

(g) بالنسبة للسؤال التاسع: نلاحظ أن ما نسبته (٧٨.٧%) قد أجابوا (بموافق وموافق شدة) على اعتبار التأمين يوثق الأمان والطمأنينة في نفوس المستثمرين، وهي نسبة جيدة نستطيع أن نستفيد منها شركات التأمين لصالحها في تسويق منتجاتها.

(h) بالنسبة لسؤال العاشر: نلاحظ بأن ما نسبته (٦٠%) قد أجابوا بمحايد، على سؤال التأمين يؤدي إلى زيادة انتاجية العامل لديكم نتيجة شعور بالآمان، هذه الإجابة أيضا تعبر عن عدم وعيهم لأهمية التأمين وأثره على انتاجية العامل، وبالتالي هذا ما يدفع الكثير من الشركات الخاصة إلى التهرب من التأمين على عمالها، حيث تنتظر إلى تكاليف التأمين هذه على أنها نفقات لا فائدة منها وسوء ثقل إجمالي الأرباح، دون أن نعي هذه الشركات بأنها يمكن أن تتسدد هذه النفقات فيما لو استثمرتها في هذا المودوع.

(i) السؤال الحادي عشر والثاني عشر: ما نسبته (٧٢%) أجابوا بمحايد على السؤال (بتشجيعكم التأمين على الدخول في استثمارات جديدة)، والسؤال الثاني عشر ما نسبته

فقط (٣١.٢%) أجابوا بموافق على السؤال (يشجعك التأمين على توسيع استثمارانكم الحالية)، أيضا هذا دليل آخر على عدم أهمية التأمين في نظر المستثمرين، من خلال ما رأيناه من عدم تأثير للتأمين على هؤلاء المستثمرين عند الدخول في استثمارات جديدة، أو عند توسيع استثماراتهم الحالية.

(j) السؤال الرابع عشر : ما نسبته (٥٢.٧%) أجابوا بموافق وموافق بشدة، على أن التأمين يساعدهم في الحصول على الثمن مصرفي، وهذا أيضا يؤكد ما قلناه عند تحليل السؤال السابع، عن أهمية التدقيق بين شركات التأمين والمصارف.

(k) السؤال الخامس عشر: ما نسبته (٥٩.٤%) أجابوا بموافق وموافق بشدة على أنه (يوجد الكثير من التعقيدات لدى شركات التأمين عند شراء وثائق التأمين)، وهذا ما يدفع الكثير من المستثمرين إلى الابتعاد عن التعامل مع هذه الشركات، وخاصة إذا كانت التعقيدات متعلقة بالتعويض، وهنا ننصح شركات التأمين بإعادة النظر في إجراءات عقد التأمين وكذلك إجراءات التعويض والتسوية، بما يساهم في تلبية طلب العملاء، من حيث السرعة في إصدار الوثائق وقلة التعقيدات والشروط، وهذا ما تم التأكد منه في السؤال السادس عشر، حيث أن ما نسبته (٨٠.٧%) أجابوا بموافق وموافق بشدة على السؤال (عند حدوث الخطر المؤمن ضده، تتأخر شركة التأمين في دفع التعويض المستحق لهم)، وأيضاً هذا ما تم التأكد منه في السؤال السابع عشر، حيث أن ما نسبته (٥٢%) أجابوا بموافق وموافق بشدة على أن كثرة التعقيدات والشروط التي تفرضها شركات التأمين تمنعهم من الدخول في محالات استثمار مختلفة.

(٢) وصف متغيرات الدراسة: من خلال إجابات مفردات عينة الدراسة عن الفقرات الواردة بكل متغير من هذه المتغيرات وذلك باستخدام بعض مقاييس النزعة المركزية ممثلة بالمتوسط الحسابي، وبعض مقاييس التشتت المطلق ممثلة بالانحراف المعياري وذلك كما يلي:

أ- وصف المتغير "توسع شركات التأمين" تم فيلس هذا المتغير من خلال (١٢) سؤال، والتداول التالي يبين فقرات القياس لهذا المتغير وتنتاج حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لها:

الجدول (١٥)

المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لاحتياآت أسئلة
عينة الدراسة عن المتغير المستقل "توسع شركات التأمين"
لدى استبيان الزبائن

الأسئلة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
١- من	٤,٠٤٧	٠,٨١٣
٢- من	٣,٤٤٧	٠,٩٧٣
٣- من	٢,٦٢٣	٠,٩٢٣
٤- من	٣,٧٢٣	٠,٨٢٥
٥- من	٣,٤٦	٠,٩٠٩
٦- من	٢,٦	١,٠٩١
٧- من	٣,٧٨	٠,٦٧٤
٨- من	٢,٩٨٧	٠,٦٣٤
٩- من	٣,٣٧٧	١,٠١٩
١٠- من	٣,٤٥٣	١,٠٥٩
١١- من	٣,٨٨٧	٠,٩٠٨
١٢- من	٣,٥٦٧	٠,٨١٤

يتضح من الجدول السابق السؤال الأول تحت المرتبة الأولى من حيث توافرها في أعمال شركات التأمين موضوع الدراسة من وجهة نظر الزبائن حسب إجابات مفردات عينة الدراسة ويمتوسط حسابي قدره (٤,٠٤٧) وانحراف معياري (٠,٨١٣) مما يدل على توافرها بشكل كبير، بالتالي من خلال ملاحظة الفرق بين الوسط الحسابي لهذه الأسئلة والوسط النظري المعتمد في الدراسة يتبين أن عملاء شركات التأمين يرون أن شركات التأمين تكافؤ بموضوع التوسع.

ب- وصف المتغير "درجة إقبال المستثمر" تم فواصل هذا المتغير من خلال (٥) أسئلة، والجدول التالي يبين فقرات القياس لهذا المتغير ونتائج حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لها:

الجدول (١٦)

المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لاجابات أسئلة
عينة الدراسة عن المتغير المستقل "درجة اقبال المستثمر"
لدى استبيان الزبائن

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الأسئلة
٠,٦٨٨	٣,٠٩٣	٢م
٠,٩٤٨	٣,٦٠٧	٢م
٠,٨٦٢	٣,٠٣٣	١٦م
٠,٩٢٩	٢,٩٠٨	١٢م
١,٠٨٥	٣,٢٤	١٢م

نضع من الجدول السابق السؤال الثالث تحت المرتبة الأولى من حيث توافرها في أصناف شركات التأمين موضوع الدراسة من وجهة نظر الزبائن حسب إجابات عقرات عينة الدراسة وبمتوسط حسابي قدره (٣,٦٠٧) وانحراف معياري (٠,٩٤٨) مما يدل على توافرها بشكل كبير، بالتالي من خلال ملاحظة الفرق بين الوسط الحسابي لهذه الأسئلة والوسط النظري المعتمد في الدراسة يتبين أن عملاء شركات التأمين يرون أن درجة اقبال المستثمرين عالية. ثم توفر المتغيرات بشكل عام: قام الباحث بحساب الوسط الحسابي والانحراف المعياري لمتغيرات الدراسة، حيث يوضح الوسط الحسابي توفر متغيرات الدراسة ضمن عينة الدراسة بينما يوضح الانحراف المعياري مدى التشتت والتمركز حول الاجابات والجدول التالي يبين ذلك:

الجدول رقم (١٧)

الوسط الحسابي والانحراف المعياري لمتغيرات الدراسة

الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	المتغير
٠,٣٨٨٢٢	٣,٤٢٥	توسع شركات التأمين
٠,٧٧٢	٣,١٧٦	درجة اقبال المستثمر

من الجدول السابق نلاحظ أن جميع المتغيرات متوفرة حيث أن الوسط الحسابي قيمته أكبر من (٣) المقابل للمحايد. وإن تمركز الاجابات في المتغير "توسع شركات التأمين" كان أكثر حيث كانت قيمته أقرب من الصفر.

ثانياً: التحليل الوصفي لاستثمار العاملين في شركات التأمين:

- (١) قام البحث بتحليل عينة الدراسة وفقاً للمتغيرات العامة والديموغرافية التي توصف: عينة العاملين لدى شركات التأمين عبر القيام بتبيان توزيع الإجابات على الخيارات الممكنة من خلال عرض التكرار (عدد الذين اختاروا هذا الخيار) ونسبة التكرار (نسبة الذين اختاروا هذا الخيار):
١. ملكية الشركة:

الجدول رقم (١٨)

ملكية الشركة

ملكية الشركة	التكرار	النسبة
شركة تأمين حكومية	٥٠	٢٢,٢
شركة تأمين خاصة	١٠٠	٦٦,٧
المجموع	١٥٠	١٠٠%

من الجدول السابق نلاحظ أن غالبية عينة الدراسة التي سحبت في شركات التأمين كانت من العاملين في القطاع الخاص حيث بلغت نسبته ضعف نسبة القطاع الحكومي وهو أمر عابر حيث أن الانتشار الجغرافي واتمدادي لشركات التأمين الخاصة كان له ميزته في التفوق على العام في هذه النقطة.

٢. نوع الشركة:

الجدول رقم (١٩)

نوع الشركة

نوع الشركة	التكرار	النسبة
تقليدية	١٢٢	٨١,٣
إسلامية	٢٨	١٨,٧
المجموع	١٥٠	١٠٠%

من الجدول السابق نلاحظ أن غالبية الأفراد العاملين الذين أخذ برأيهم هم من العاملين في الشركات ذات الطابع التقليدي حيث بلغت نسبته ما يزيد على ٨٠% وهذا واضح حيث أن السوق السورية في مجال العمل الإسلامي لازالت في بدايتها حيث يبلغ عدد شركات التأمين الإسلامية ثلاث شركات من أصل ١٣ شركة تأمين.

٣. المستوى التعليمي:

الجدول رقم (٢٠)

المستوى التعليمي

النسبة	التكرار	المستوى التعليمي
٠	-	دكتوراه
١٢	١٨	ماجستير
٨٢.٧	١٢١	إجازة جامعية
٥٣	٨	دون الإجازة الجامعية
%١٠٠	١٥٠	المجموع

من الجدول السابق نلاحظ أن غالبية أفراد العينة هم من الذين يحملون الإجازة الجامعية حيث بلغت نسبتهم /٨٢.٧% في حين بلغت نسبة الذين يحملون الماجستير /١٢% وهو أمر متوقع حيث تحلوا غالبية الشركات التي تدخل السوق النوية وبخاصة التأمينية عنها استقطاب الكفاءات العالية من حملة الشهادات والتركيز عليهم.

٤. الجنس:

الجدول رقم (٢١)

توزيع الجنس

النسبة	التكرار	التوزيع
٥٦	٨٤	ذكر
٤٤	٦٦	أنثى
%١٠٠	١٥٠	المجموع

من الجدول السابق نلاحظ أن غالبية أفراد العينة المأخوذة هم من الذكور وإلى حد كبير هنالك تساوي في النسب بين الإناث والذكور.

٥. المستوى الوظيفي:

الجدول رقم (٢٢)

توزيع المستوى الوظيفي

النسبة	التكرار	التوزيع
١٤	٢١	إدارة عليا
٤٥.٣	٦٨	إدارة وسطى

١٠,٧	٦١	إدارة تنفيذية
%١٠٠	١٥٠	المجموع

من الجدول السابق نلاحظ أن أعلى نسبة ذهبت إلى إدارة الوسطى حيث بلغت نسبتهم ٤٥,٣٪/ فليها الإدارة التنفيذية بنسبة متقلية وهذا يعود إلى الهيكلية الموجودة التي تأتيها هذا النمط من الشركات من حيث تفويض السلطة وتقليل نطاق الإشراف.

٦. الخبرة الوظيفية:

الجدول رقم (٢٣)

توزيع الخبرة الوظيفية

النسبة	التكرار	التوزيع
١٤	٩٦	أقل من ٥ سنوات
٣٦	٣٩	من ٥ إلى ١٠ سنوات
١٠	١٥	أكثر من ١٠ سنوات
%١٠٠	١٥٠	المجموع

من الجدول السابق نلاحظ أن غالبية أفراد العينة هم من الذين لديهم قدم أو خبرة لا تزيد على ٥ سنوات تليها المجموعة التي لديها خبرة من ٥ إلى ١٠ سنوات. وهذا ناتج عن حداثة العمل التأميني في القطاع الخاص حيث لا يزيد عمر الشركات التأمينية الخاصة عن ٥ سنوات في السوق السورية، وبالنسبة لمن لديهم خبرة أكثر من ١٠ سنوات، فإن معظمهم قد حصلوا على هذه الخبرة في شركات تأمين خارج سورية.

٧. المنتجات التأمينية:

الجدول رقم (٢٤)

المنتجات التأمينية

النسبة	التكرار	المنتجات التأمينية
١٢	١٨	تأمينات الأشخاص
٧٠	١١٤	تأمينات الممتلكات
١٢	١٨	تأمينات المسؤولية المدنية
%١٠٠	١٥٠	المجموع

من الجدول السابق نلاحظ أن غالبية أعمال شركات التأمين السورية هي ضمن صحت التأمينات الخاصة حيث بلغت نسبتها ٧٦% ويجب التأكيد هنا على صغر نسبة التأمين على الأشخاص حيث يدل ذلك إما على قلة الطلب على هذه المنتجات، أو على أن شركات التأمين تعاني مشكلة في ترويج التأمين على الأشخاص وبخاصة التأمين الصحي، ولكن تأمينات الأشخاص ستلقى طلب كبير وزيادة في المبيعات، بسبب توجهات الحكومة إلى التأمين الصحي على كافة العاملين لديها، حيث بدأت ببعض الوزارات مثل وزارة المالية وغيرها

٨. تحليل الأسئلة المتعلقة بتحليل الاستبيان الخاص بالعاملين لدى شركات

التأمين:

الجدول رقم (٢٥)

توزيع الاجابات لكل سؤال

السؤال	التكرار	النسبة
الأول	غير موافق على الإطلاق	٠
	غير موافق	٦
	محايد	٦
	موافق	٩٥
	موافق بشدة	٤٠
	المجموع	١٥٠
الثاني	غير موافق على الإطلاق	٠
	غير موافق	١١
	محايد	٤٥
	موافق	٨٢
	موافق بشدة	١١
	المجموع	١٥٠
الثالث	غير موافق على الإطلاق	٠
	غير موافق	١
	محايد	٢٨
	موافق	٨٤
	موافق بشدة	٣٧
	المجموع	١٥٠
الرابع	غير موافق على الإطلاق	٠
	غير موافق	١٧
	محايد	٤٥
	موافق	٦٢

١٧,٢	٢٦	موافق بشدة
%١٠٠	١٥٠	المجموع
٠	٠	غير موافق على الإطلاق
٤	٦	غير موافق
١٨,٧	٢٨	محايد
٤٨,٧	٧٣	موافق
٢٨,٧	٤٣	موافق بشدة
%١٠٠	١٥٠	المجموع
٢,٢	٥	غير موافق على الإطلاق
١٥,٢	٢٣	غير موافق
٢٦	٥١	محايد
٢٢,٢	٣٥	موافق
٢٢	٣٣	موافق بشدة
%١٠٠	١٥٠	المجموع
٠	٠	غير موافق على الإطلاق
٠	٠	غير موافق
١٩,٣	٢٩	محايد
٦١,٣	٩٢	موافق
١٩,٣	٢٩	موافق بشدة
%١٠٠	١٥٠	المجموع
٠	٠	غير موافق على الإطلاق
٢	٣	غير موافق
١٩,٣	٢٩	محايد
٧٨	١١٧	موافق
٠,٧	١	موافق بشدة
%١٠٠	١٥٠	المجموع
٠	٠	غير موافق على الإطلاق
٠	٠	غير موافق
٢٠,٧	٣١	محايد
٦٢	٩٢	موافق
١٧,٢	٢٦	موافق بشدة
%١٠٠	١٥٠	المجموع
٠	٠	غير موافق على الإطلاق
٦,٧	١٠	غير موافق
٢٩,٣	٤٤	محايد

٦٢,٧	٩٤	موافق	
١,٢	٢	موافق بشدة	
%١٠٠	١٥٠	المجموع	
٠	٠	غير موافق على الإطلاق	الحادي عشر
١٦	١٨	غير موافق	
٢٠	٣٠	محايد	
٦١,٧	٩٧	موافق	
٢,٢	٥	موافق بشدة	
%١٠٠	١٥٠	المجموع	
٠	٠	غير موافق على الإطلاق	الثاني عشر
٥,٧	١٣	غير موافق	
٢٧,٢	٤١	محايد	
٢,٨	٨٧	موافق	
٦	٩	موافق بشدة	
%١٠٠	١٥٠	المجموع	
٠	٠	غير موافق على الإطلاق	الثالث عشر
٤,٧	٧	غير موافق	
٣٧,٧	٤١	محايد	
٥٤,٧	٨٢	موافق	
٨	١٢	موافق بشدة	
%١٠٠	١٥٠	المجموع	
٠	٠	غير موافق على الإطلاق	الرابع عشر
٦,٧	١١	غير موافق	
١٦	٢٤	محايد	
٦٤,٧	١٠٣	موافق	
٨,٧	١٣	موافق بشدة	
%١٠٠	١٥٠	المجموع	
٠	٠	غير موافق على الإطلاق	الخامس عشر
١١	٢١	غير موافق	
٤٠	٦٠	محايد	
٤٢,٧	٦٤	موافق	
٦,٣	٥	موافق بشدة	
%١٠٠	١٥٠	المجموع	
٠	٠	غير موافق على الإطلاق	السادس عشر
٠	٠	غير موافق	

٢١,٣	٣٧	محايد	
٧٠	١٠,٥	موافق	
٨,٧	١٢	موافق بشدة	
%١٠٠	١٥٠	المجموع	
٧,٣	١١	غير موافق على الإطلاق	المبايع عشر
١٠	١٥	غير موافق	
٤٤,٧	٦٧	محايد	
٢٨	٤٧	موافق	
٠	٠	موافق بشدة	
%١٠٠	١٥٠	المجموع	
٠	٠	غير موافق على الإطلاق	الثامن عشر
٧,٣	١١	غير موافق	
١٢,٧	١٩	محايد	
٥٢	٧٨	موافق	
١٨	٢٧	موافق بشدة	
%١٠٠	١٥٠	المجموع	
٠	٠	غير موافق على الإطلاق	الثاني عشر
٤	٦	غير موافق	
٢٢,٣	٣٠	محايد	
٥٢	٧٨	موافق	
١٠,٧	١٦	موافق بشدة	
%١٠٠	١٥٠	المجموع	
٠	٠	غير موافق على الإطلاق	
١٢,٧	١٩	غير موافق	العشرون
٤٤	٦٦	محايد	
٣١,٣	٤٧	موافق	
٠	٠	موافق بشدة	
%١٠٠	١٥٠	المجموع	
٠	٠	غير موافق على الإطلاق	الحادي والعشرون
١٠,٧	١٦	غير موافق	
٢٦,٧	٤٠	محايد	
٥٨,٧	٨٨	موافق	
٤	٦	موافق بشدة	
%١٠٠	١٥٠	المجموع	الثاني والعشرون
٠	٠	غير موافق على الإطلاق	

الثالث والعشرون	غير موافق	١٦	١٠,٧
	محايد	١٦	١٠,٧
	موافق	١٠٦	٧٠,٧
	موافق بشدة	٢٢	١٤,٧
	المجموع	١٥٠	١٠٠%
	غير موافق على الإطلاق	٠	٠
	غير موافق	٠	٠
	محايد	٢٤	١٦
	موافق	٩١	٦٠,٧
	موافق بشدة	٣٥	٢٣,٣
الرابع والعشرون	المجموع	١٥٠	١٠٠%
	غير موافق على الإطلاق	٠	٠
	غير موافق	٦	٤
	محايد	٢٩	١٩,٣
	موافق	٨٧	٥٨
	موافق بشدة	٢٨	١٨,٧
	المجموع	١٥٠	١٠٠%
	غير موافق على الإطلاق	٠	٠
	غير موافق	١٢	٨
	محايد	٤٥	٣٠
الخامس والعشرون	موافق	٨٣	٥٥,٣
	موافق بشدة	١٠	٦,٧
	المجموع	١٥٠	١٠٠%
	غير موافق على الإطلاق	٠	٠
	غير موافق	٠	٠
	محايد	٠	٠
	موافق	٦٧	٤٤,٧
	موافق بشدة	٨٣	٥٥,٣
	المجموع	١٥٠	١٠٠%
	غير موافق على الإطلاق	٠	٠
السادس والعشرون	غير موافق	٠	٠
	محايد	١٧	١١,٢
	موافق	٧٨	٥٢
	موافق بشدة	٥٥	٣٦,٧
	المجموع	١٥٠	١٠٠%
	غير موافق على الإطلاق	٠	٠
	غير موافق	٠	٠
	محايد	٠	٠
	موافق	٠	٠
	موافق بشدة	٠	٠

		نحو موافق على الاتفاق	الثامن والعشرون
		غير موافق	
		محايد	
		موافق	
		موافق بشدة	
		المجموع	
٨	١٢	٨٤	
٥٦	٥٤	١٥٠	
٣٦			
١٠٠%			

من الجدول السابق نلاحظ أن غالبية الإجابات توزعت نحو المحاييد والموافق، والموافق بشدة وبشكل عام كان هناك موافقة حول التساؤل المطروح الخاص بكل سؤال، وساقوم بتحليل نسبة الإجابات على كل سؤال كما يلي:

(a) بالنسبة للسؤال الأول: نلاحظ ما نسبته (٩٢%) قد أجابوا موافق وموافق بشدة، على أنه عندما يكون المشروع مهما للوطن فإن شركة التأمين تسعى للتأمين على كافة الأخطار التي قد يتعرض لها هذا المشروع، وذلك تطبيقاً للمادة ٤٣/ من المرسوم التشريعي ٤٣/ لعام ٢٠٠٥، التي تسعى لريادة مساهمة شركات التأمين في تجميع المدخرات الوطنية وتنميتها واستثمارها لدعم التنمية الاقتصادية في سورية. وهذا ما نراه أيضاً في السؤال الثالث: في سعى شركات التأمين إلى السرعة في إصدار وثائق التأمين للمشروعات الاقتصادية المهمة لتلك، ونمثل ذلك بإجابة ما نسبته (٨٠.٧%) بموافق وموافق بشدة على ذلك.

وبكذلك بالنسبة للسؤال الرابع: المتعلق بسعي شركات التأمين لتخفيض تكاليف إصدار الوثائق للمشروعات الاستثمارية الهامة، حيث أن ما نسبته (٥٨.٦%) أجابوا بموافق وموافق بشدة على هذا السؤال.

وكذلك في السؤال الخامس: في سعي شركات التأمين إلى السرعة في التحويل للمشاريع المتحصرة بهدف تشجيعها على الاستمرار في عملها دون توقف، ونمثل ذلك بإجابة ما نسبته (٧٧.٤%) بموافق وموافق بشدة على هذا السؤال.

(b) بالنسبة للسؤال الثاني: هناك ما نسبته (٦٢.٦%) قد أجابوا بموافق وموافق بشدة، بأن لديهم كشركة تأمين الاستعداد لتحمل التضحيات مقابل العوائد التي سيحصلون عليها، هذا ما يؤكد ذهنية المستثمر التي تعمل بها شركات التأمين، لكن هذا الاستعداد للدخول في الاستثمار يجب أن نظمه ونخبطه ضوابط بهدف حماية هذا القطاع اتهام، ولهذا صدر عن هيئة الإشراف على التأمين القرار رقم ١٠٠/٣٧٢ م إه بتاريخ

٢٠١٠/١١/١٠ الذي يهدف إلى ضبط وتنظيم وتوجيه المباشرة الاستثمارية لشركات التأمين في سورية.

c) بالنسبة للأسئلة (التاسع والعاشر والحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر): نلاحظ أن نسبة إجابات المستفيدين بموافق وموافق بشدة على هذه الأسئلة كانت نسبة عالية تراوحت بين (٦٢.٧% - ٧٩.٣%)، أي وفقاً لنظر المستفيدين في شركات التأمين فإن هؤلاء الزبائن لا يقتضون على شراء هذه الخدمات التأمينية إلا استجابة لطلب المصرف لكي يوافق على منحهم الائتمان المطلوب، وهذا يؤكد من جديد على أهمية العلاقة بين شركات التأمين والمصارف، حيث نلاحظ أن المصارف هي مصدر هام جداً للزبائن بالنسبة لشركات التأمين، هذا من جهة. ومن جهة ثانية، نلاحظ دور المنتج التأميني كمحفز للمصارف لمنح الائتمان للمستثمر الذي قام بشراء هذا المنتج التأميني، ومن جهة ثالثة، يؤكد أيضاً على مؤشر سلبي هو أن الزبائن لم يقبضوا شراء خدمة التأمين لقاء عيهم بأهميتها على نشاطهم الاستثماري، وإنما قاموا بذلك ملزمين مما يزيد من ردود فعلهم السلبية تجاه الخدمات التأمينية ونظرتهم لها.

d) السؤال الرابع عشر: نلاحظ أن ما نسبته (٧٧.٤%) قد أجابوا بموافق وموافق بشدة، على أن قيام المصرف بالتأمين هو شرط أساسي في حماية المصرف واستمراره في مزاولته عمله المصرفي، هذا أيضاً مؤشر على أهمية شركات التأمين في حماية أهم المؤسسات المالية التي تعد من أهم المؤسسات التي تنشط الاستثمار في أي بلد، فحماية هذه المؤسسات سيساهم أيضاً في الاستمرار في تنشيط الاستثمار في البلد.

e) بالنسبة للسؤال (الخامس عشر والسادس عشر): فإن نسبة إجابات المستفيدين الذين أجابوا بموافق وموافق بشدة على هذه الأسئلة كانت نسبة عالية تراوحت بين (٤٦% - ٧٨.٧%)، مما يؤكد على قناعة المستفيدين في شركات التأمين، على دور هذه الشركات في بث الطمأنينة في نفوس المستثمرين وحثهم على الاستثمار في المجالات المصحوبة بدرجة معينة من المخاطر.

f) بالنسبة للأسئلة (الثامن عشر والتاسع عشر والعشرون والحادي والعشرون): نلاحظ أن نسبة إجابات المستفيدين الذين أجابوا بموافق وموافق بشدة على هذه الأسئلة، كانت نسبة عالية بالنسبة للسؤالين الثامن عشر والتاسع عشر، فكما نلاحظ أن نسبة الإجابات بموافق وموافق بشدة على السؤال الثامن عشر قد وصلت إلى (٧٠%) وهي نسبة عالية، أي أن لدى شركات التأمين فوائض واحتياطات متجمعة يمكن استثمارها في مجالات متعددة، وبالتالي فإن استثمار هذه الأموال سيساهم حتماً في تنشيط

الاستثمارات في البلد وذلك نظرا لضخامة هذه الأموال، وتكون هذه بدد ذاتها تعد من أكبر المشاكل التي تواجه شركات التأمين، حيث أن هناك العديد المعوقات التي تحد من قدرة حرية شركات التأمين عند استثمارها لهذه الأموال، إما بسبب القوانين المنظمة لاستثمارات شركات التأمين أو بسبب مداخل الاستثمار في البلد، أو بسبب عدم وجود شركات مساهمة أي عدم وجود سوق نشط للأوراق المالية، كما أن ما نسبته (٤١.٣%) في السؤال العشرين قد اعتبروا أنه من المشاكل و المعوقات التي تقف في وجه السياسة الاستثمارية لشركات التأمين هي المنافسة من المؤسسات المالية الأخرى، هنا أيضا نتأكد أهمية التنظيم الحكومي والتدخل الحكومي في السياسات الاستثمارية لشركات التأمين بهدف منع هذه الشركات من التدخل في منافسة مما يستنزف قدراتها المالية وما لذلك من آثار كارثية على هذا القطاع بحد ذاته، وكذلك على القطاعات والنشاطات المرتبطة به بشكل مباشر أو غير مباشر (المصارف و زبائن شركات التأمين و).

(g) بالنسبة للسؤالين (الثاني والعشرون والثالث والعشرون): في السؤال الثاني والعشرون نلاحظ أن ما نسبته (٨٥.٤%) قد أجابوا بموافق وموافق بشدة، على وجوب مراعاة عامل الضمان قبل عامل الربحية، عند مزاوله شركة التأمين لنشاطها الاستثماري، وهذا ما تم ترجمته من خلال الإجابة على السؤال الثالث والعشرين، حيث أن ما نسبته (٨٤%) أجابوا بموافق وموافق بشدة، على أن أكثر المجالات التي تستثمر فيها شركات التأمين هي الودائع المصرفية، ولكن برأي الناحية فإن المبالغة بعامل الضمان هو أمر سيؤدي إلى الإكتمال وحرمان الاقتصاد من الأموال التي تم تجميعها في الودائع المصرفية.

(h) بالنسبة للسؤال الخامس والعشرون: هناك ما نسبته (٧٦.٧%) قد أجابوا بموافق وموافق بشدة على أن عوائد استثمار الأقساط المنحصلة لدى شركات التأمين هي أعلى من عوائد تقديم الخدمات التأمينية، مما يؤكد على أهمية وصورة قيام شركات التأمين باستثمار هذه الأقساط، لتحقيق عدة مكاسب، أهمها الحفاظ على استمرار شركات التأمين في مزاوله نشاطها التأميني وغطية المخاطر المختلفة، حيث أنه عادة ما يكون (٨٠%) من مساهم إيرادات شركة التأمين هي من عوائد الاستثمارات، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، أهمية هذه الاستثمارات، التي تقوم بها شركات التأمين في الحد من البطالة وكذلك في تنشيط سوق الأوراق المالية و تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية أيضا.

(i) بالنسبة للبرالين (السادس والعشرون والبالغ والعشرون): ملاحظ بأن المستفيدين بكاملهم قد أجابوا بنوافق وموافق ضدّه على السؤال السادس والعشرين، أي أن السوق السورية تعاني من نقص درجة وعي المستثمرين لأهمية التأمين في حماية استثماراتهم، وكذلك فقد أجابوا بموافق وموافق بشدّة ما نسبتهم (٨٨.٧%) على أن السوق السورية تعاني أيضاً من انخفاض مستوى الدخل، وبالتالي فبالنسبة لمشكلة انخفاض درجة الوعي التأميني عند المستثمرين، هنا يجب التأكيد على ضرورة قيام شركات التأمين بزيادة هذا الوعي التأميني، من خلال الحملات الإعلامية والترويجية، أما بالنسبة لمشكلة انخفاض مستوى الدخل، هنا على شركة التأمين أن تقدم خدمات تأمينية تتناسب مع مستوى الدخل المنخفض.

٩. توصيف الخدمات التأمينية التي تشتريها المصارف من شركة التأمين:

قام الباحث بعرض المنتجات التأمينية التي تقوم المصارف العامة في الجمهورية العربية السورية بترائها عن شركات التأمين الخاصة والعامة والجنوز التالي يبين:

الجدول رقم (٢٦)

الخدمات التأمينية التي تستفيد منها المصارف

الخدمة التأمينية	البيان	التكرار	النسبة
التأمين على موجودات المصارف	نعم	١٥٠	١٠٠%
	لا	-	-
	المجموع	١٥٠	١٠٠%
التأمين على ائديون المعنرة	نعم	٥٠	٢٦.٧%
	لا	١١٠	٧٣.٣%
	المجموع	١٥٠	١٠٠%
التأمين ضد الحريق	نعم	١٤١	٩٤%
	لا	٩	٤%
	المجموع	١٥٠	١٠٠%
التأمين على الحياة	نعم	١٠٩	٧٢.٧%
	لا	٤١	٢٧.٣%
	المجموع	١٥٠	١٠٠%
التأمين ضد مخاطر نقل النقدية	نعم	١٤٤	٩٦%
	لا	٦	٤%
	المجموع	١٥٠	١٠٠%
التأمين ضد السرقة والتزوير	نعم	١١٥	٩٦%
	لا	٣٥	٢٤%
	المجموع	١٥٠	١٠٠%

المجموع	١٥٠	%١٠٠
نعم	٤٧	٣١,٣
لا	١٠٣	٦٨,٧
المجموع	١٥٠	%١٠٠
نعم	٥٨	٣٨,٧
لا	٩٢	٦١,٣
المجموع	١٥٠	%١٠٠

يلاحظ أن التأمين على الموجودات كان من أكثر الخدمات التأمينية التي تشتربها المصارف من شركات التأمين، حيث تحتل المرتبة الأولى تلاه التأمين ضد مخاطر نقل النقدية والسرقعة والتزوير. والتأمين على الحريق ويلقى بعدهم في المرتبة الثالثة التأمين على الحية وفي المرتبة الرابعة التأمين ضد مخاطر نقل المعلومات، وفي المرتبة الخامسة ضد مخاطر استبدال بطاقات الائتمان. وفي المرتبة الأخيرة كان التأمين على الديون المستعرة. وهذا يؤكد من حيث أن المصارف، عند منحها الائتمان لجهة معينة أو لمؤسسة معينة، فإنها ستطلب منذ البداية ضمانات كثيرة (عقارات، كفالات مصرفية، وغيرها من الضمانات) بحيث يضمن المصرف من خلالها إلزام المقترض بسداد القرض، هذا يظهر أهمية مشكلة جديدة وهي بلز الكثير لا يملكون الضمانات الكافية لتقديمها للمصرف، في حين أن لديهم الأفكار الاستثمارية التي من المهم تطبيقها على أرض الواقع، مثل برامج التمويل الصغير والمتوسط وما لهذه التبراسج من أهمية اقتصادية للبلد سواء في الحد من البطالة تنشيط الاقتصاد، حيث لاحظنا بأن أهم مشكلة واجهت هذه التبراسج (برنامج هيئة التشغيل وتنمية المشروعات في سورية) هي عدم قدرة طلال القروض على تقديم الضمانات المطلوبة من قبل المصارف، وبالتالي هذا يقترح الباحث أن تقوم الحكومة بإحداث برنامج لضمان المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مدار قروضها.

٢) وصف متغيرات الدراسة: من خلال إجابات مفردات عينة الدراسة عن الفقرات الواردة بكل متغير من هذه المتغيرات وذلك باستخدام بعض مقاييس النزعة المركزية ممثلة بالمتوسط الحسابي، وبعض مقاييس التشتت المطلق ممثلة بالانحراف المعياري وذلك كما يلي:

أ- وصف المتغير "توسع شركات التأمين" تم قياس هذا المتغير من خلال (٨) أمثلة، والجدول التالي يبين فقرات القياس لهذا المتغير ونتائج حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لها:

الجدول (٢٧)

المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لإجابات أسئلة
عينة الدراسة عن المتغير المستقل "التوسع شركات التأمين"
لدى استبيان العاملين

الأسئلة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
١ من	٤,٦٤٧	٠,٦٦٩
٢ من	٤,٠٤٧	٠,٦٧٩
٤ من	٣,٦٤٧	٠,٨٩٨
١٥ من	٣,٣٥٣	٠,٧٦١
١٦ من	٣,٨٧٣	٠,٥٣٥
١٧ من	٣,١٣٣	٠,٨٧٢
٢٦ من	٤,٥٥٣	٠,٤٩٩
٢٧ من	٤,٢٥٣	٠,٦٤٧

يتضح من الجدول السابق الموزان ست وعشرين أحتل المرتبة الأولى من حيث نوافرها في أعمال شركات التأمين موضوع الدراسة من وجهة نظر الزبائن حسب إجابات مفردات عينة الدراسة وبمتوسط حسابي قدره (٤,٥٥٣) وانحراف معياري (٠,٤٩٩) مما يدل على نوافرها بذلك كبير، وبالتالي من خلال ملاحظة الفرق بين الوسط الحسابي لهذه الأسئلة والوسط النظري المعتمد في الدراسة يتبين أن عظمى شركات التأمين يرون أن شركات التأمين تهتم بموضوع التوسع.

بـ وصف المتغير "درجة اقبال البنوك" تم قياس هذا المتغير من خلال (٨) أسئلة، والجدول التالي يبين فترات القياس لهذا المتغير ونتائج حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لها:

الجدول (٢٨)

المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لإجابات أسئلة
عينة الدراسة عن المتغير المستقل "درجة اقبال البنوك" لدى استبيان العاملين

الأسئلة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
١ من	٤,٠٢	٠,٧٩٨

٠,٤٧٩	٣,٧٧٣	٨
٠,٦١٨	٣,٩٦٧	٩
٠,٦٣٧	٣,٤٨٧	١٠
٠,٧٤٣	٣,٥٩٣	١١
٠,٧٣١	٣,٦١٣	١٢
٠,٦٩٤	٣,٦٦	١٣
٠,٦٨٨	٣,٧٩٣	١٤

يتضح من الجدول السابق السؤال الأول أحصل المرتبة الأولى من حيث توافرها في أعمال شركات التأمين موضوع الدراسة من وجهة نظر الزبائن حسب إجابات مفردات عينة الدراسة وبمتوسط حسابي قدره (٤,٠٢) والانحراف المعياري (٠,٧٩٨) مما يدل على توافرها بشكل كبير، بالتالي من خلال ملاحظة الفرق بين المتوسط الحسابي لهذه الأسئلة والمتوسط النظري المعتمد في الدراسة يتبين أن عملاء شركات التأمين يرون أن درجة اقبال البنوك عالية.

ت- وصف المتغير "استثمار شركات التأمين" تم قياس هذا المتغير من خلال (٦) أسئلة، والجدول التالي يبين فقرات القياس لهذا المتغير ونتائج حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لها:

الجدول (٢٩)

المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لإجابات أسئلة
عينة الدراسة عن المتغير المستقل "استثمار شركات التأمين"
لدى استبيان العاملين

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الأسئلة
٠,٧٢٩	٣,٦٢٧	٢
٠,٨١٧	٣,٨٠٧	١٨
٠,٧١٤	٣,٦٩٣	١٩
٠,٧٠٧	٣,٢٦٧	٢٠
٠,٧٣٧	٣,٥٦	٢١
٠,٧٢٢	٣,٦٠٧	٢٥

يتضح من الجدول السابق السؤال الثامن عشر أخذ المرتبة الأولى من حيث توافرها في أعمال شركات التأمين بموضوع الدراسة من وجهة نظر الزبائن حسب إجابات مفردات عينة الدراسة وبمتوسط حسابي قدره (٣,٨٠٧) وبانحراف معياري (٠,٨١٧) مما يدل على توافرها بشكل كبير، بالتالي من خلال ملاحظة الفرق بين المتوسط الحسابي لهذه الأسئلة والمتوسط النظري المعتمد في الدراسة يتبين أن عامل شركات التأمين يرون أن شركات التأمين تؤمن بموضوع الاستثمار.

د- وصف المتغير المستقل "تشجيع الاستثمار" تم قياس هذا المتغير من خلال (٦) أسئلة، والجدول التالي يبين فقرات القياس لهذا المتغير ونتائج حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لها:

الجدول (٢٠)

المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لإجابات أسئلة

عينة الدراسة عن المتغير المستقل "تشجيع الاستثمار"

لدى استبيان العاملين

الأسئلة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
٦-	٣,٤٥٣	١,٠٩٧
٧-	٤,١٠٠	٠,٦٢٤
٢٢-	٣,٩٦	٠,٦٤٤
٢٣-	٤,٠٧٣	٠,٦٢٥
٢٤-	٣,٩٦٣	٠,٧٣٢
٢٨-	٤,٢٨	٠,٦٠٣

يتضح من الجدول السابق السؤال الثالث والعشرين أخذ المرتبة الأولى من حيث توافرها في أعمال شركات التأمين بموضوع الدراسة من وجهة نظر الزبائن حسب إجابات مفردات عينة الدراسة وبمتوسط حسابي قدره (٤,٠٧٣) وبانحراف معياري (٠,٦٢٥) مما يدل على توافرها بشكل كبير، بالتالي من خلال ملاحظة الفرق بين المتوسط الحسابي لهذه الأسئلة والمتوسط النظري المعتمد في الدراسة يتبين أن عامل شركات التأمين يرون أن شركات التأمين تشجع للاستثمار.

توفر متغيرات الدراسة في استبيان العاملين بشكل عام:

قام الباحث بحساب الوسط الحسابي والانحراف المعياري لمتغيرات الدراسة، حيث يوضح الوسط الحسابي توفر متغيرات الدراسة ضمن عينة الدراسة بينما يوضح الانحراف المعياري مدى التشتت والتركز حول الاجابات والجدول التالي يبين ذلك:

الجدول رقم (٣١)

الوسط الحسابي والانحراف المعياري لمتغيرات الدراسة لدى العاملين

المتغير	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري
توسع شركات التأمين	٢,٨٧%	٠,٢٩
درجةقبال البنوك	٢,٦٥٦	٠,٣٢٤
استثمار شركات التأمين	٢,٥٩	٠,٣١١
تشجيع الاستثمارات	٢,٣١٩	٠,٣٦٣

من الجدول السابق نلاحظ ان جميع المتغيرات متوفرة حيث أن الوسط الحسابي قيمته أكبر من ٢/٣ المقابل للمحاذ. وأن تمركز الاجابات في المتغير "توسع شركات التأمين" كان أكثر حيث كانت قيمته أقرب من الصفر

ترتيب المخاطر حسب الأهمية:

قام الباحث بعرض أهم المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين العاملة في الجمهورية العربية السورية، وذلك عبر ترتيبها وفقاً للوسط الحسابي المقارن لاجابات كل خطر من هذه المخاطر، حيث تم ترتيبها من ١ الأكثر أهمية إلى ٧ الأقل أهمية والجدول التالي يوضح الترتيب:

الجدول رقم (٣٢)

ترتيب المخاطر

الخطر	قيمة الوسط الحسابي	الترتيب
مخاطر السوق	٢,٠٥٧	الأول
مخاطر السيولة	٢,٧٢	الثاني
مخاطر ارتفاع معدلات التضخم	٢,٨٣	الثالث
مخاطر الملاحة المالية	٤,١١	الرابع
مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية	٤,١٤	الخامس
مخاطر عدم مواعاة الأصول للالتزامات	٤,٣٢	السادس
مخاطر الاستثمار في الأراضي والعقارات	٥,٨١	السابع

من الجدول السابق نلاحظ أن أهم المخاطر التي تتعرض لها عمل شركات التأمين السورية هي: تتعلق بالسوق والسيولة ومواجهة التصخم بشكل أساسي، وأقل: هذه المخاطر هي مخاطر الاستثمار في الأراضي والعقارات وهذا ما يدعي كوزن المقارنات لا تخضع لتقلبات السوق بسرعة مثل تقلبات الأسهم والسندات، وبالتالي ينصح أن تقوم الجهات المنظمة لعمل ولاستثمارات شركات التأمين، بمراقبة أوجه استثمار هذه الشركات بهدف توجيه هذه الاستثمارات لخدمة الاقتصاد الوطني ولتفادي حدوث اختلالات في المجالات الاستثمارية (مثلاً التوجه نحو الاستثمار في العقارات كونها أكثر ضماناً والابتعاد عن المجالات المحسوبة بمخاطر مختلفة)، وما لذلك من آثار سلبية مثل المساهمة في ارتفاع أسعار العقارات بشكل كبير جداً، أو تجميد رؤوس الأموال في المصارف على شكل ودائع وبالتالي حرمان الاقتصاد من عوائد استثمار هذه الأموال فيما لو استثمرت في مجالات أخرى.

مجالات الاستثمار:

قام الباحث في الاستبيان بعرض أهم مجالات الاستثمار التي تهتم بها شركات التأمين في الجمهورية العربية السورية وذلك عبر التقم بترتيب هذه المجالات الاستثمارية من ١ الأكثر أهمية إلى ٦ الأقل أهمية والجدول التالي يقدم عرضاً موجزاً لذلك:

الجدول رقم (٣٣)

ترتيب الاستثمارات

الترتيب	قيمة المتوسط الحسابي	الاستثمارات
الأول	١,٢١٧	الودائع المصرفية
الثاني	٧,٤٨٧	الأسهم
الثالث	٢,٥٦٧	العقارات
الرابع	٣,٨٢	السندات
الخامس	n	القروض المقدمة لحملة الوثائق
السادس	٥,٨٨	الرهونات

بلاحظ أن أهم مجالات الاستثمارات كانت تتوجه نحو الودائع المصرفية، وذلك بسبب توفر الضمان في هذا المجال وثبات العوائد وكذلك سرعة التسييل، تاركة الأسهم ثم العقارات حيث نجد أن العقارات تم ترتيبها في المرتبة الأخيرة من حيث درجة المخاطرة في السؤال السابق، أي أنها أقل المجالات مخاطرة بشكل عام، ومع ذلك نجد في هذا السؤال أن شركات التأمين أختارت أولاً الاستثمار في الودائع المصرفية والأسهم، وذلك بهدف مراعاة مبدأ السيولة الذي وُضع في المرتبة الأولى بالنسبة لمبدأ استثمار شركات التأمين بعد مبدأ الضمان، ثم يأتي

موضوع القروض بأشكالها المختلفة (سندات، قروض، رهونات...) أي أن الودائع والأسهم والعقارات تعتبر بالنسبة للمستثمر السوري من أكثر مجالات أماننا وأقل مخاطرة على الرغم من أن هنالك وجهات نظر مختلفة بالنسبة للودائع والأسهم حيث لا نعتبر في بعض الأحيان الاقتصادية استثمارات وإنما نعتبر ادخار بشكل أكثر.

المبحث الثالث

عرض بيانات الدراسة وتحليلها باستخدام

بعض أساليب الإحصاء الاستنتاجي

لاختبار فرضيات الدراسة

إجراءات اختبار فرضيات الدراسة:

لكي يتم التحقق من صحة فرضيات الدراسة قام الباحث بتحديد مستوى الدلالة أو المعنوية (Level of Significance) عند مستوى (٠,٠٥) وهو المستوى الذي يمثل القيمة المقصودة لاحتمال ارتكاب خطأ من النوع الأول، أي احتمال رفض الفرضية الصفرية "العدم" وهو في الواقع صحيح، ويرمز له عادة بالرمز α حيث أن $(0 < \alpha < 1)$ ، وبالتالي فإن درجة الثقة أو احتمال الدقة في وقوع تقدير قيمة الثابت الإحصائي أو معلمة المجتمع الإحصائي ضمن مجال معين عن احتمال معين بدلالة التابع الإحصائي أو إحصاء العينة المراد التغير بدلائنها تساوي $(1-\alpha)$ ، وبالتالي فإن مستوى الثقة في هذه الدراسة هو (٠,٩٥).

ولأجل اختبار الفرضية البحثية، فقد تم اتباع الإجراءات التالية:

١ صياغة الفرضية البحثية في صورة فرضية إحصائية براد اختبارها، وهي غالباً ما تتخذ شكل: فرضية صفرية يرمز لها بالرمز (H_0) تصاغ على أمل رفضها "عدم قبولها"، وفرضية أخرى بدلة يرمز لها بالرمز (H_1) يتم الأخذ بها إذا تم رفض الفرضية الصفرية.

٢ تحديد مستوى الدلالة (المعنوية) المعتمد في الدراسة.

٣ تحديد قيمة مستوى الدلالة (المعنوية) المشاهد أو المحسوب (P-Value) وهو يعرف بأنه أصغر قيمة لمستوى الدلالة (α) التي يمكن عندها رفض الفرضية الصفرية أو قبولها.

٤ المقارنة واتخاذ القرار الإحصائي بشأن رفض الفرضية الصفرية أو قبولها، وذلك من خلال مقارنة مستوى الدلالة المشاهد أو المحسوب (P-Value) بمستوى الدلالة المعتمد (α)، وبما أن القاعدة العامة تقول أنه إذا كان مستوى الدلالة المشاهد أو المحسوب (P-Value) أقل من أو يساوي مستوى الدلالة المعتمد (α) فإنه يتم رفض الفرضية الإحصائية

^١ - أنجل واخرون، أساليب البحث العلمي من منظور إحصائي، دار ساعد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩.
^٢ - معيدان وأمرون، الإحصاء التطبيقي، منشورات جامعة دمشق، ٢٠٠٦، ص ٥٥.

الصفرية، أما إذا كل مستوى الدلالة المشاهد أو المحسوب (P-Value) أكبر من مستوى الدلالة المحدد (α) فإنه في هذه الحالة يتم قبول الفرضية الاحصائية الصفرية وكذلك يمكن اتخاذ القرار الاحصائي من خلال مقارنة قيمة احصائية الاختبار المحسوبة مع القيمة الجدولية، فإذا كانت قيمة الاختبار المحسوبة أكبر من أو تساوي القيمة الجدولية، فسوف يتم رفض الفرضية الاحصائية الصفرية، أي أن قيمة احصائية الاختبار المحسوبة وقعت في منطقة الرفض، وأما إذا كانت قيمة احصائية الاختبار المحسوبة أقل من القيمة الجدولية، فإنه يتم قبول الفرضية الاحصائية الصفرية وهذا يعني أن قيمة احصائية الاختبار وقعت في منطقة القبول.

اختبار الفرضيات:

أولاً: اختبار الفرضيات المتعلقة بالمستثمرين الزبائن لدى شركات التأمين:

اختبار الفرضية الأولى: "لا توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين توسع شركات التأمين في التأمين على كافة الأخطار التي يتعرض لها المستثمرون وبين درجة اقبال هؤلاء المستثمرين على الاستثمار".

لاختبار هذه الفرضية قام الباحث بإجراء اختبار الارتباط Pearson، لبيان مدى وجود علاقة ارتباطية ومدى قوة وسهولة هذه العلاقة الارتباطية، وقد كانت النتائج كما في الجدول التالي:

الجدول رقم (٢٤)

معامل الارتباط Pearson للفرضية الأولى

توسع شركات التأمين		اقبال المستثمرين
الدلالة	قيمة معامل Pearson	
0.000	0.294	

٢٠٠٠ الاستثمار عند درجة معنوية 0.05

من الجدول السابق نلاحظ أن الارتباط معنوي بين توسع شركات التأمين و اقبال المستثمرين على الاستثمار، حيث بلغت قيمة ارتباط Pearson /0.294/ عند درجة معنوية 0.05.

خلاصة الفرضية الأولى: من الاختبارات السابقة لا نفيل فرضية العدم القائلة "لا توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين توسع شركات التأمين في التأمين على كافة الأخطار التي يتعرض لها المستثمرون وبين درجة اقبال هؤلاء المستثمرين على الاستثمار" ونفيل الفرضية

البديلة الثالثة "توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين توسع شركات التأمين على كافة الأخطار التي يتعرض لها المستثمرون وبين درجة اقبال هؤلاء المستثمرون على الاستثمار".

اختبار الفرضية الثانية: "لا توجد فروق ذات دلالة جوهريّة بين أفراد عينة الدراسة تبعاً للمتغيرات الوصفية فيما يتعلق بالعلاقة بين توسع شركات التأمين في التأمين واقبال المستثمرين على الاستثمار".

لاختبار هذه الفرضية قام الباحث بإجراء تحليل التباين احادي الجانب One Way ANOVA والذي يبين مدى وجود اختلافات بين المتوسطات وفيما لو كانت جوهريّة والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (٣٠)

تحليل ANOVA للمقارنة بين المتوسطات

المتغير	مصدر التباين	مجموع التمريلات	درجات الحرية	قيمة F	المتنوعة	الدلالة
الشركة	بين الفئات	١٠,١٢٨	١٤	١٦,٤٤٣	٠,٠٠٠	جوهريّة
	داخل الفئات	٨,٨٧٢	١٢٥			
	شبهين الكلي	٢٢,٠٠٠	١٤٩			
طبيعة الشركة	بين الفئات	١٧,٠٨٧	١٢	١١,٠٤٢	٠,٠٠٠	جوهريّة
	داخل الفئات	٨,٦٥٣	١٢٥			
	شبهين الكلي	٢٥,٧٤٠	١٤٩			

من الجدول السابق نلاحظ أن الاختبارات جاءت جوهريّة لجميع المتغيرات الوصفية وبالتالي توجد فروق جوهريّة بين المتوسطات فيما يتعلق بالعلاقة بين المتغيرين حسب المتغيرات الوصفية.

خلاصة الفرضية الثانية: لا نقبل فرضية العدم الثالثة "لا توجد فروق ذات دلالة جوهريّة بين أفراد عينة الدراسة تبعاً للمتغيرات الوصفية فيما يتعلق بالعلاقة بين توسع شركات التأمين في التأمين واقبال المستثمرين على الاستثمار" ونقبل الفرضية البديلة الثالثة "توجد فروق ذات دلالة جوهريّة بين أفراد عينة الدراسة تبعاً للمتغيرات الوصفية فيما يتعلق بالعلاقة بين توسع شركات التأمين في التأمين واقبال المستثمرين على الاستثمار".

ثانياً: اختبار الفرضيات المتعلقة بشركات التأمين:

لاختبار الفرضيات المتعلقة بشركات التأمين قام الباحث:

أولاً: اختبار الفرضية على مستوى العينة ككل.

ثانياً: قام الباحث باختبار الفرضية على مستوى كل قطاع عام / خاص.

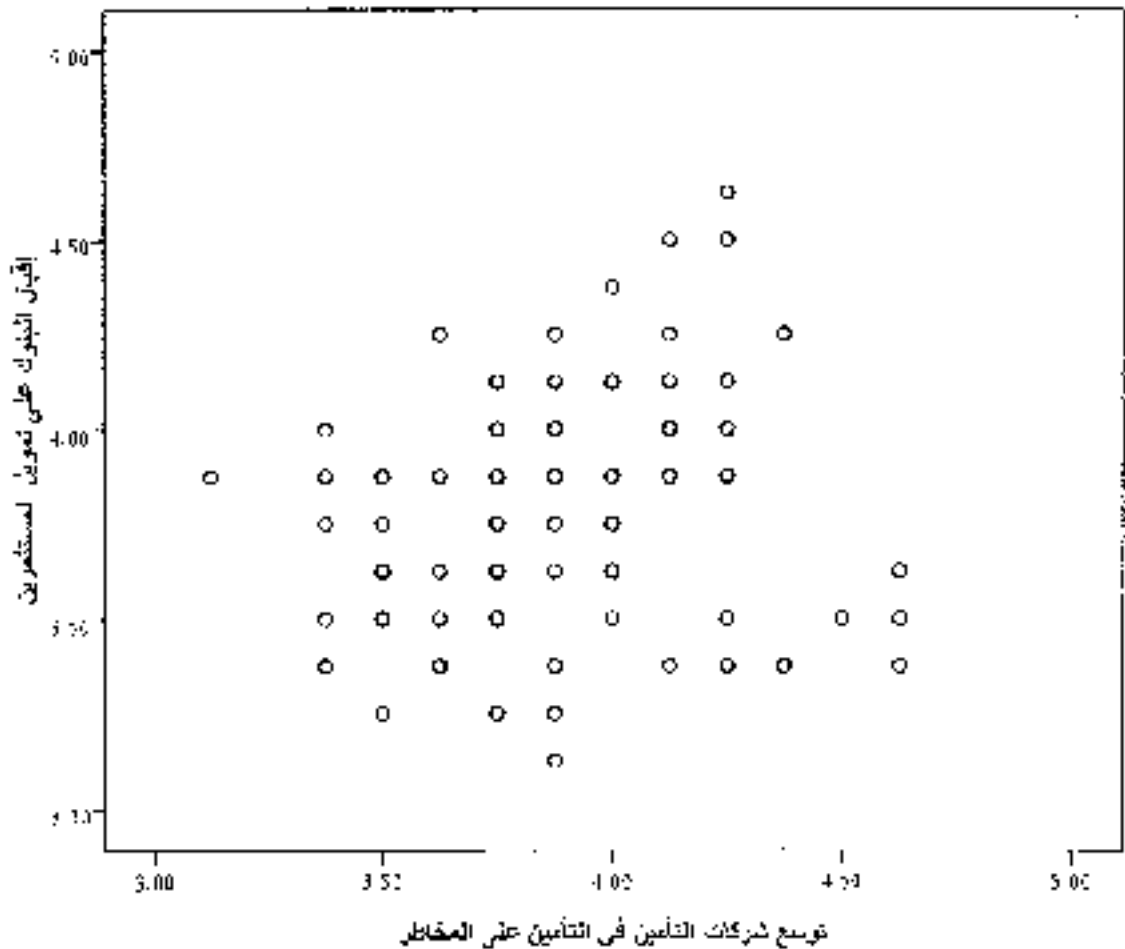
اختبار الفرضية الأولى: "لا توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين توسع شركات التأمين في التأمين على المخاطر التي يتعرض لها المستثمرون وبين درجة إقبال البنوك على تمويل هؤلاء المستثمرين".

لاختبار هذه الفرضية قام الباحث بعرض شكل يوضح شكل الانتشار بين المتغيرين لتوضيح فيما لو كان هناك وجود ارتباط مبني أم لا والشكل التالي يوضح ذلك

الشكل رقم (١)

شكل الانتشار بين متغير توسع شركات التأمين ومتغير إقبال البنوك

الارتباط بين توسع شركات التأمين في التأمين على المخاطر وإقبال البنوك على التمويل



من الشكل السابق نلاحظ أنه يوجد ارتباط واضح من شكل الانتشار المعمد، مما يثبت ذلك، قام الباحث بإجراء اختبار الارتباط PEARSON الذي يظهر مدى وجود ارتباط بين المتغيرين وطبيعته فيما لو وجد والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (٣٦)

الارتباط بين توسع شركات التأمين وإقبال البنوك

توسع شركات التأمين في التأمين		المتغير
الدالة	قيمة معامل الارتباط PEARSON	إقبال البنوك على تمويل المستثمرين
٠,٠٠٦	٠,٢٢٥	

٠,٢٢٥ الارتباط معنوي عند درجة معنوية ٠,٠١

من الجدول السابق نلاحظ أن الارتباط معنوي عند درجة دلالة ٠,٠١ بين كل من توسع شركات التأمين في التأمين على المخاطر وإقبال البنوك على التمويل حيث بلغت قيمة هذا الارتباط /٠,٢٢٥/.

اختبار الفرضية الأولى على مستوى كل قطاع:

قام الباحث بإجراء اختبار الارتباط PEARSON بين كل من توسع شركات التأمين في التأمين على المخاطر التي يتعرض لها المستثمرون وإقبال البنوك على تمويل المستثمرين والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (٣٧)

الارتباط بين توسع شركات التأمين وإقبال البنوك على مستوى كل قطاع

توسع شركات التأمين		إقبال البنوك على التمويل
الدالة	قيمة معامل الارتباط PEARSON	
٠,٢١٢	٠,١٢٢	عام
٠,٠٠٨	٠,٢٦٥	خاص

٠,٢٦٥ الارتباط معنوي عند درجة معنوية ٠,٠١

من الجدول السابق نلاحظ أنه لا يوجد ارتباط معنوي بين توسع شركات التأمين في التأمين على المخاطر وإقبال البنوك على التمويل فيما يتعلق بشركات التأمين الحكومية. ولكن وجد أنه يوجد ارتباط معنوي إيجابي بين كل من توسع شركات التأمين في التأمين على المخاطر وإقبال البنوك على التمويل فيما يتعلق بشركات التأمين الخاصة.

خلاصة الفرضية الأولى: لا تقبل فرضية العدم القائلة "لا توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين تومع شركات التأمين في التأمين على المخاطر التي يتعرض لها المستثمرون وبين درجة اقبال البنوك على تمويل هؤلاء المستثمرين على مستوى العينة ككل وعلى مستوى القطاع الخاص لوحده". وقبيل المفردية القائلة التي تقول "توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين تومع شركات التأمين في التأمين على المخاطر التي يتعرض لها المستثمرون وبين درجة اقبال البنوك على تمويل هؤلاء المستثمرين على مستوى العينة ككل وعلى مستوى القطاع الخاص لوحده". كما لم ابحاث من خلال الاختيارات السابقة وجد أنه تقبل فرضية العدم القائلة "لا توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين تومع شركات التأمين في التأمين على المخاطر التي يتعرض لها المستثمرون وبين درجة اقبال البنوك على تمويل هؤلاء المستثمرين على مستوى شركات التأمين السورية فقط".

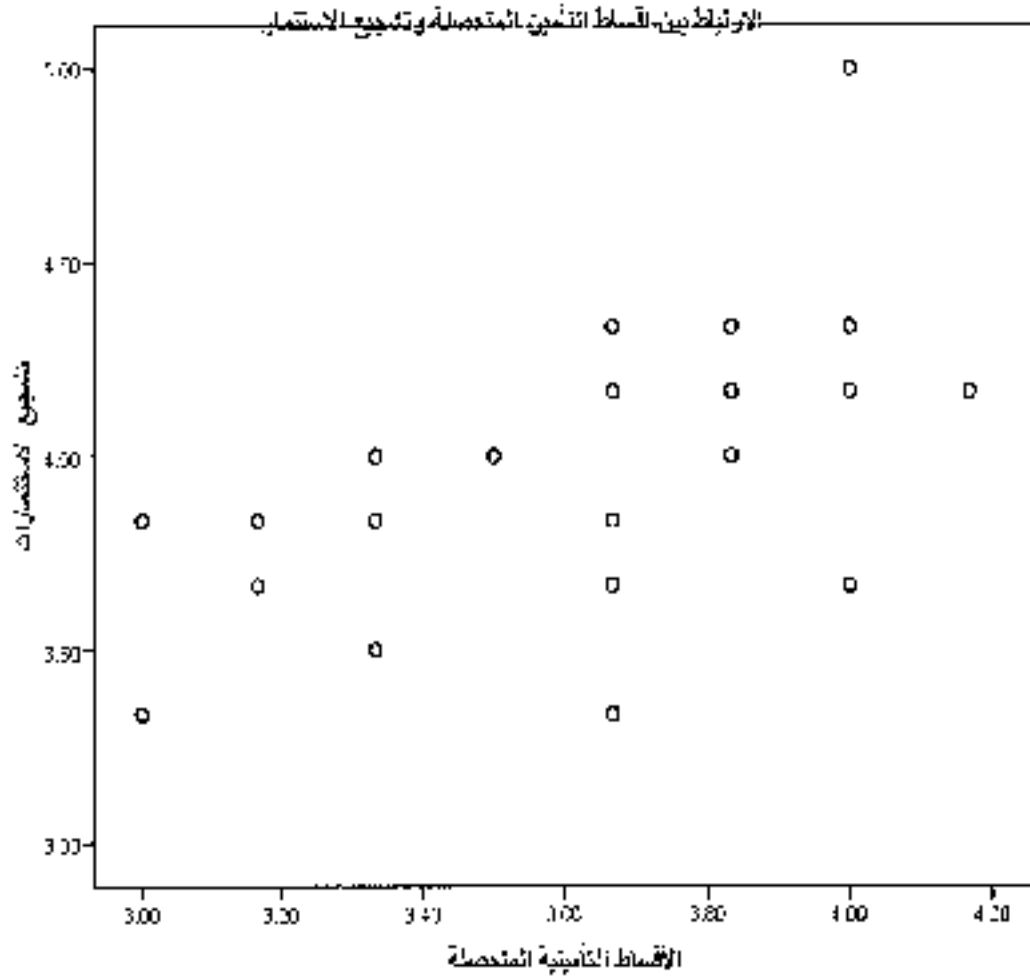
اختبار الفرضية الثانية: "لا يسهم استثمار شركات التأمين لأموالها المتحصلة من الأقساط في دعم وتشجيع الاستثمارات"

لاختبار هذه الفرضية قام الباحث باختيارها على مستوى العينة ككل ثم قام الباحث باختبارها على مستوى شركات التأمين العامة والخاصة كل على حدة.
أولاً: على مستوى العينة ككل.

لمعرفة فيما اذا كان هنالك تأثير جوهري لاستثمار شركات التأمين لأموالها المتحصلة من الأقساط في دعم وتشجيع الاستثمارات على مستوى العينة ككل قام الباحث بعرض نكل انتشار يوضح ان كان هنالك ارتباط مبدئي أم لا بين المتغيرين والشكل التالي يوضح ذلك

الشكل رقم (٢)

شكل الانتشار بين استثمار شركات التأمين لأموالها المنحصلة من الأقساط
ودعم وتشجيع الاستثمارات



من الشكل السابق يلاحظ أنه يوجد ارتباط واضح عن شكل الانتشار الموضح بين المتغيرين السابقين ولمعرفة مدى معنوية هذا الارتباط وطبيعته قام الباحث بإجراء اختبار الارتباط PEARSON والحدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (٣٨)

الارتباط بين استثمار شركات التأمين ودعم الاستثمارات على مستوى العينة ككل

المتغير		استثمار شركات التأمين لأقساطها التأمينية المتحصلة
دعم وتشجيع الاستثمارات	قيمة معامل الارتباط PEARSON	٠,٥٠٠
	الدلالة	٠,٠٠٠

*** الارتباط معنوي عند درجة معنوية ٠,٠٠١

من الجدول السابق نلاحظ أنه يوجد ارتباط معنوي ايجابي بين استثمار شركات التأمين لأموالها المتحصلة من الأقساط ودعم وتشجيع الاستثمارات حيث بلغت قيمة معامل الارتباط PEARSON / ٠,٥٠٠ / عند درجة معنوية ٠,٠٠١.

ولمعرفة جوهرية التأثير لاستثمار شركات التأمين لأموالها المتحصلة من الأقساط في دعم وتشجيع الاستثمارات قام الباحث بإجراء تحليل الانحدار البسيط والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (٣٩)

تحليل الانحدار البسيط على مستوى العينة ككل

دعم وتشجيع الاستثمارات				المتغيرات
معامل الانحدار	قيمة t المحسوبة	P	الدلالة	التأثير
٠,٨٥٢	٠,١٧٦	٠,٠٠٠		استثمار شركات التأمين لأقساطها المتحصلة
٠,٥٨٢	٧,٠١٥	٠,٠٠٠	جوهري	

معامل التحديد $R^2 = ٠,٢٥٠$ ، الخطأ المعياري = ٠,٣٩٥٧٧

قيمة F المحسوبة = ٤٩,٢٠٦ ، المعنوية = ٠,٠٠٠

من الجدول السابق نلاحظ أنه يوجد تأثير جوهري لاستثمار شركات التأمين لأموالها المتحصلة من الأقساط في دعم وتشجيع الاستثمارات على مستوى العينة ككل، حيث أن استثمار شركات التأمين يؤثر بمقدار / ٠,٥٨٢ / على دعم وتشجيع الاستثمارات في حال ثبت باقي المتغيرات الأخرى ويقدر ما مجموعه / ٠,٢٥٠ / من التأثيرات التي تُعزى على دعم وتشجيع الاستثمارات وذلك على مستوى العينة ككل.

اختبار الفرضية الثانية على مستوى شركات التأمين الحكومية والخاصة كل على حدة:
قام الباحث بإجراء اختبار الارتباط PEARSON لمعرفة فيما لو كان هناك ارتباط
وتبين طبيعته وقته والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (٤٠)

الارتباط بين استثمار شركات التأمين ودعم الاستثمارات على مستوى العينة ككل

المتغير	استثمار شركات التأمين لأقساطها التأمينية المنحصلة	
	دعم وتشجيع الاستثمارات	قيمة معامل الارتباط PEARSON
حكومية		٠,٤٦٩
خاصة		٠,٥٢٥

*** الارتباط معنوي مع دلالة معنوية ٠,٠٠١

من الجدول السابق نلاحظ أنه يوجد ارتباط معنوي ايجابي بين استثمار شركات التأمين
لأموالها المنحصلة من الأقساط ودعم وتشجيع الاستثمارات بالنسبة لشركات التأمين الحكومية
والخاصة كل على حدة حيث بلغت قيمة معامل الارتباط PEARSON / ٠,٤٦٩ / ٠,٥٢٥
على الترتيب عند درجة معنوية ٠,٠٠١.

ولمعرفة جوهرية التأثير لاستثمار شركات التأمين لأموالها المنحصلة من الأقساط في دعم
وتشجيع الاستثمارات فيما يتعلق بشركات التأمين الحكومية والخاصة قام الباحث بإجراء تحليل
الانحدار البسيط والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (٤١)

تحليل الانحدار البسيط على مستوى العينة ككل:

دعم وتشجيع الاستثمارات				
المتغيرات	معامل الانحدار	قيمة t المعنوية	P	الدلالة
الثوابت	٦,٢١٦	٣,٢٤٧	٠,٠٠٠	
استثمار شركات التأمين لأقساطها المنحصلة	٠,٤٨٤	٣,٢٩٤	٠,٠٠١	جوهري
الثوابت	١,٦٩٣	٤,٥٤٣	٠,٠٠٠	

استثمار شركات التأمين لأقساطها المتحصلة			نوع الشركة
جوهري	شبه جوهري	غير جوهري	
معامل التحديد $R^2 = 0,184$ ، الخطأ المعياري $= 0,29324$			حكومية
قيمة F المحسوبة $= 10,852$ ، المقبولة $= 0,002$			
معامل التحديد $R^2 = 0,275$ ، الخطأ المعياري $= 0,32844$			خاصة
قيمة F المحسوبة $= 37,226$ ، المقبولة $= 0,000$			

من الجدول السابق نلاحظ أنه يوجد تأثير جوهري بالنسبة لشركات التأمين الخاصة والحكومية لاستثمار شركات التأمين لأموالها المتحصلة عن الأقساط في دعم وتشجيع الاستثمارات ككل، حيث على مستوى الشركات الحكومية إن استثمار شركات التأمين يؤثر بمقدار $0,182$ على دعم وتشجيع الاستثمارات في حال ثبات باقي المتغيرات الأخرى وبفسر لوحد ما مجموعه $0,184$ من التغيرات التي تطرأ على دعم وتشجيع الاستثمارات وذلك على الشركات الحكومية. حيث على مستوى الشركات الخاصة إن استثمار شركات التأمين يؤثر بمقدار $0,226$ على دعم وتشجيع الاستثمارات في حال ثبات باقي المتغيرات الأخرى وبفسر لوحد ما مجموعه $0,275$ من التغيرات التي تطرأ على دعم وتشجيع الاستثمارات وذلك على مستوى الشركات الخاصة

خلاصة الفرص الثاني. لا تقبل فرضية العدم القائلة: "لا يسهم استثمار شركات التأمين لأموالها المتحصلة من الأقساط في دعم وتشجيع الاستثمارات". ونقبل الفرضية البديلة القائلة

- نوعية وثائق التأمين التي تقوم المصارف بشرائها، وما لهذه الوثائق من دور في عملية هذه المصارف (المنشط الهام للاستثمارات في أي اقتصاد)، من أهم هذه الوثائق (وثيقة تأمين على موجودات المصارف و وثيقة تأمين ضد حريق محتويات المصارف و وثيقة تأمين مخاطر نقل النقدية وغيرها عن الوثائق)، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن المصارف هنا تعد زبون هام بالنسبة لشركات التأمين.
- تعد المصارف من المصادر الخصية للحصول شركات التأمين على علاء جديد، وقد وحدا ذلك من خلال التزام الكثير من المستثمرين بشراء وثائق التأمين تلبية لحطب المصرف لكي يوافق على منحهم الائتمان المطلوب.
- من خلال الاتفاق بين بعض شركات التأمين و بعض المصارف على بيع وثائق التأمين في المصارف، وهو ما يسمى بمسيرة التأمين.
- ٧- هناك الكثير من الاحتياطات والأقساط المتبعة لدى شركات التأمين، والتي لا تقوم باستثمارها إلا في مجالات محددة، أهمها الودائع المصرفية والأسهم والعقارات، نظرا لانخفاض المخاطر في هذه المجالات وكذلك ثبات والعوائد إلى حد ما بالإضافة إلى سهولة التسييل، وذلك بهدف مراعاة المبادئ الثلاث (الضمان، السيولة، الربحية).
- ٨- تساهم الكثير من النقوات واللوائح المنظمة لاستثمارات شركات التأمين، في الحد من حرية شركات التأمين في استثمار الاحتياطات، والأقساط المتحصلة لدى هذه الشركات.
- ٩- ٢٢% من المستثمرين في شركات التأمين، اجابوا بأن العوائد التي تجنيها شركات التأمين نتيجة استثمار الأقساط المتحصلة لديها، هي أعلى من عوائد تقديم الخدمات التأمينية، وهو أيضا ما تم التوصل إليه من خلال الدراسة النظرية، وبالتالي مما يؤكد على أهمية هذه الاستثمارات في استمرار شركات التأمين وفي تعويضها عن الخسائر التي يسكن أن تلحق بها نتيجة تقديم الخدمات التأمينية.
- ١٠- من أهم المعوقات التي تواجهها شركات التأمين عند تصريف منتجاتها في السوق السورية، هي نقص الوعي التأميني، وكذلك انخفاض مستوى دخل الفرد.

ثانياً: النتائج المتعلقة باختبار الفرضيات:

إنطلاقاً من نتائج الدراسة التطبيقية على شركات التأمين وعلى زبائنهم من المشروعات الاستثمارية، ومن نتائج اختبار الفرضيات، توصل الباحث إلى النتائج التالية:

- ١- إن توسع شركات التأمين في التأمين على كثافة المخاطر التي يتعرض لها المستثمرين، يؤدي إلى زيادة درجة إقبال هؤلاء المستثمرين على الدخول في المجالات الاستثمارية المختلفة، نظراً لما لهذه الشركات من أثر في بث الطمأنينة في نفوس المستثمرين، ومن نفعهم بأنهم سيعودون للوضع الذي كانوا عليه قبل وقوع الخطر وتحقيق الخسارة المؤمن ضدها.
- ٢- إن توسع شركات التأمين في التأمين على كثافة المخاطر التي يتعرض لها المستثمرين، يؤدي إلى زيادة درجة إقبال المصارف على تمويل هؤلاء المستثمرين.
- ٣- إن قيام شركات التأمين باستثمار احتياطياتها وأرباحها المنحصلة من الزبائن، يساهم في تنشيط الاستثمارات في البلد.

التوصيات:

- ١- ضرورة نشر الثقافة والتوعية التأمينية لدى المواطن السوري، حيث تقع مسؤولية زيادة الوعي التأميني على عدة جهات هي: شركات التأمين الخاصة والعمومية، وسائل الإعلام، هيئة الإشراف على التأمين، وزارة المالية.
- ٢- العمل على زيادة متوسط دخل المواطن السوري، ولكن وبما أن هذا يحتاج إلى بعض الوقت فإنه يمكن في الوقت الحالي، أن تقوم شركات التأمين بإصدار وثائق تتناسب مع مستوى الدخل الحالي.
- ٣- ضرورة أن تعمل شركات التأمين على تقديم ما يسمى بالتأمين الصغير والمتوسط الذي يناسب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، والتي لا تملك الضمانات الكافية لتقديمها للمصارف لكي تحصل على الائتمان المطلوب، وذلك لما لهذه المشاريع من أهمية كبيرة على الاقتصاد الوطني.
- ٤- التركيز على ضرورة أن تقوم شركات التأمين بشكل دوري بتقييم مستوى جودة الخدمات التي تقدمها للزبائن، سواء من حيث سرعة إصدار الوثائق أو من حيث السعر أو السرعة في التعويض.

- ٥- العمل على إدخال أو تطوير المزيد من الخدمات التأمينية التي تفتقر إليها السوق السورية، مثل التأمين الزراعي أو تأمين الماشية أو التأمين الصناعي.
- ٦- تقليل الشروط والقيود القانونية المتعددة، التي تقف عائقاً في وجه النشاط الاستثماري لشركات التأمين.
- ٧- ضرورة أن تعمل الجهات المنظمة لسياسة الاستثمارية لشركات التأمين، بحت وتشجيع شركات التأمين على الدخول في مجالات استثمارية أخرى، بالإضافة المجالات الحالية التي تستثمر فيها شركات التأمين أموالها، وذلك من خلال مثلاً: تقديم الإعفاءات الضريبية، فيما لو قامت شركة التأمين بالاستثمار في مجال البنية التحتية.
- ٨- ضرورة أن تقوم الجهات المنظمة لعمل شركات التأمين في سورية، بالتقييم الدوري والمستمر لنشاط الاستثماري لهذه الشركات، وتوجيه هذا النشاط إلى المشاريع المفيدة للاقتصاد.
- ٩- إقامة المؤتمرات والندوات العلمية، دعوة أكاديميين متخصصين في مجال التأمين، وكذلك خبراء في هذا المجال، وكذلك دعوة أصحاب رؤوس الأموال، وذلك بهدف توعيتهم حول أهمية التأمين في حماية استثماراتهم وضمان استمرارها.
- ١٠- تشجيع شركات التأمين على زيادة التعاون مع المصارف

المراجع باللغة العربية:

- ١- جورج رجب، مبادئ إدارة الخطر والتأمين، ترجمة: أ.د. محمد توفيق البلقيني، أ.د. إبراهيم محمد مهدي، دار السرخ، الرياض، السعودية، ٢٠٠٦.
- ٢- أ.د. حربي عريقات، د. سعيد جمعة عقل، التأمين وإدارة الخطر (النظرية والتطبيق)، دار وائل النشر، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، ٢٠٠٨.
- ٣- أ.د. محمد جودت ناصر، إدارة أعمال التأمين بين النظرية والتطبيق، دار مجدلاوي، عمان، الأردن، ١٩٩٨.
- ٤- د. عبد أحمد أبو بكر، أ.د. ولود أحمد السيفو، إدارة الخطر والتأمين، دار الناظوري، عمان، الأردن، ٢٠٠٦.
- ٥- رياض بطشون، التأمين وإدارة الخطر، معهد الدراسات المصرفية، عمان، الأردن، ٢٠٠٠.
- ٦- د. خالد وهيب الراوي، إدارة المخاطر المالية، الطبعة الأولى، دار المسيرة، عمان، الأردن، ٢٠٠٩.
- ٧- أ.د. حربي عريقات، د. سعيد جمعة عقل، التأمين وإدارة الخطر (النظرية والتطبيق)، بيروت، ٢٠٠٨.
- ٨- د. أسامة عزمي سلام، أ.د. شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، دار الحنف، عمان، الأردن، ٢٠٠٧.
- ٩- تيسير حمد التريكي، مصباح كمال، مخجل إلى إدارة الخطر، ٢٠٠٧.
- ١٠- د. محمد جودت ناصر، أساسيات التأمين: بمفهومها النظري والتطبيقي، دار التواصل العربي، ٢٠٠٧.
- ١١- إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، مبادئ التأمين، ائدار الجامعية، الاسكندرية، ٢٠٠٥.
- ١٢- الجديد في مجال التأمين والضمان في العالم العربي، المؤتمرات العلمية لجامعة بيروت العربية، الجزء الثاني، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٧.
- ١٣- د. عز الدين فلاح، التأمين (مبادئه، أنواعه)، دار أسامة، عمان، الأردن، ٢٠٠٨.
- ١٤- د. محمد الصيرفي، رياضيات التأمين، مؤسسة حورس الدولية، الإسكندرية، ٢٠٠٥.

- ١٥- د. منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق والمنشآت المالية، منشرة معارف، الإسكندرية، الإسكندرية، ٢٠٠٢.
- ١٦- د. عبد الغفار حنفي، د. رسمية فرباقص، الأسواق والمؤسسات المالية، الإسكندرية، ١٩٩٧.
- ١٧- د. عبد الغفار حنفي، د. رسمية فرباقص، الأسواق والمؤسسات المالية (بنوك - شركات تأمين - صناديق استثمار)، الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، ٢٠٠٢.
- ١٨- د. محمود السجاعي، المحاسبة في شركات التأمين، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، ٢٠٠٦.
- ١٩- د. أمين عبد الله، التأمين في سورية (بين النظرية والتطبيق)، الجمعية التعاونية للطباعة، دمشق، ٢٠٠٠.
- ٢٠- د. أمين عبد الله، التأمين (التطورات التشريعية والعملية لصناعة التأمين في سورية)، دمشق، سورية، ٢٠٠٨.
- ٢١- نيل كروكفورد، مدخل إدارة الخطر، ترجمة نيسر حمد التريكي، مصباح كمال، ٢٠٠٧.
- ٢٢- د. زيد منير عوي، إدارة التأمين والمخاطر، دار كنوز المعرفة، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، ٢٠٠٦.
- ٢٣- د. نزيه عبد المقصود مبروك، صناديق الاستثمار بين الاقتصاد الإسلامي و الاقتصاد الوضعي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٧.
- ٢٤- د. محمد الحناوي وآخرون، الاستثمار في الأوراق المالية وإدارة المخاطر، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ٢٠٠٧.
- ٢٥- د. عبد الحميد عبد المجيد، السياسات الاقتصادية الكلية على مستوى الاقتصاد الكلي، دار النيل، مصر، ٢٠٠٣.
- ٢٦- د. حسين عمر، الاستثمار والعولمة، دار الكتاب الحديث، الطبعة الأولى، القاهرة، ٢٠٠٠.
- ٢٧- أ.د. محمد الحناوي، أ.د. نihal فريد مصطفى، مبادئ وأساسيات الاستثمار، المكتب الجامعي الحديث، ٢٠٠٦.
- ٢٨- حمزة محمد الزبيدي، الاستثمار في الأوراق المالية، الورق للنشر والتوزيع، ٢٠٠٤.

- ٢٩- د. عثمان بانكر احمد، إدارة المخاطر، البنك الاسلامي للتنمية، المعهد الاسلامي للبحوث والتطوير، الطبعة الأولى، جدة، ٢٠٠٣.
- ٣٠- د. منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في إدارة المخاطر، دار المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٦.
- ٣١- مسير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، دار المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٥.
- ٣٢- د. عبد الغفار حنفي، د. رسمية قرياقص، الأسواق والمؤسسات المالية (بنوك، شركات تأمين)، جامعة الاسكندرية، اذار الجامعية، ٢٠٠٨.
- ٣٣- د. منير إبراهيم هندي، إدارة المنشآت المالية وأسواق المال، كلية التجارة، جامعة طنطا، ٢٠٠٦.
- ٣٤- ثناء محمد طعيمة، محاسبة شركات التأمين، إيتراك للطباعة، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦.
- ٣٥- د. نعمات محمد مختار، التأمين التجاري والتأمين الاسلامي، (بين النظرية والتطبيق)، المكتب الحامعي الحديث، الاسكندرية، ٢٠٠٥.
- ٣٦- د. عبد أحمد أبو بكر، دراسات وبحوث في التأمين، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، ٢٠١٠.
- ٣٧- محمد صلاح الدين صدقي، محمد غازي دساي، استثمار أموال شركات التأمين، جامعة القاهرة، القاهرة.
- ٣٨- د. أحمد المولى، إدارة الاستثمارات والمحافظ الاستثمارية، جامعة دمشق، دمشق، ٢٠٠٨.
- ٣٩- عبد الله بن عبد الرحمن البيجان، الأنواع الخاصة بالشيك وطرق الوفاء بها، رسالة ماجستير، السعودية، جامعة محمد بن سعود، ٢٠٠٦.
- ٤٠- عبد الله عبد الكريم عبد الله، ضمانات الاستثمارات الأجنبية ضد المخاطر غير التجارية، جامعة بيروت العربية، ٢٠٠٦.
- ٤١- دامل الحسوي، التكامل والمساهمة في تطوير الأسواق المالية، مؤتمر آفاق التأمين العربية والواقع الاقتصادي الجديد، دمشق، حزيران، ٢٠٠٥.
- ٤٢- حسين نجيب، غائب الرافعي، تحليل ونمجة البيانات باستخدام الحاسوب، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٦.
- ٤٣- حميدان وآخرون، الإحصاء التطبيقي، منشورات جامعة دمشق، ٢٠٠٦.

٤٤- النجار وآخرون، أساليب البحث العلمي من منظور تطبيقي، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩.

رسائل الماجستير والدكتوراه:

- ١- ياسل الشحات، دراسة وتقييم واقع الاستثمارات في شركات التأمين وعلاقتها بالسيولة والربحية، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، ٢٠٠٨.
- ٢- ياسل حمزة صقر، شركات التأمين وإعادة التأمين و الدور المزدوج في سوق المال بين النشاط الاستثماري و النغطية التأمينية، أطروحة دكتوراه، جامعة دمشق، ٢٠٠٩.
- ٣- فراس الأشقر، واقع تسويق خدمات التأمين في الجمهورية العربية السورية، أطروحة دكتوراه، جامعة دمشق، ٢٠١٠.
- ٤- محمد صالح طنوخة، قياس الربح في المؤسسة العامة السورية للتأمين، أطروحة دكتوراه، جامعة دمشق.
- ٥- فاطمة لعلي، التأمين ومخاطره في شركات التأمين الجزائرية، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، ٢٠٠٩.
- ٦- مطيع أسعد النشلي، دور المصرف في تمويل الاستثمار في سورية، أطروحة دكتوراه، جامعة دمشق، ٢٠٠٩.
- ٧- جابر محمد سعيد الخليل، أثر سياسة البنوك التجارية الائتمانية على الاستثمار الخاص، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، ٢٠٠٤.
- ٨- منى لطفي بيطار، الاستثمارات الخاصة وأثرها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في سورية، (أطروحة دكتوراه)، جامعة حلب، ٢٠٠٥.
- ٩- رشا حلوم، استثمار أموال المؤسسات المالية في سوق الأوراق المالية، (رسالة ماجستير)، جامعة تشرين، ٢٠١٠.
- ١٠- راميا نزار الشيخ، دور الميزة التنافسية في تفعيل نشاط التأمينات العامة، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، ٢٠٠٩.
- ١١- رولا غازي اسماعيل، دور النظام المالي في استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، أطروحة دكتوراه، جامعة تشرين، اللاذقية، ٢٠٠٩.

الدوريات والمؤتمرات والقرارات:

- ١- القرار رقم ١٠٠/٩٧ الصادر عن وزارة المالية بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١.
- ٢- المرسوم التشريعي رقم ٤٢/، عام ٢٠٠٥، المادة (١٧).
- ٣- المادة (٢-٥) عن قرار هيئة الاشراف على التأمين، رقم ١٠٠/٥٥ م.
- ٤- التأمين في سورية بين الواقع وفاق المستقبل، المركز الاقتصادي السوري، دمشق، تقريرين الثاني، ٢٠٠٧.
- ٥- ملازمة الأصول للالتزامات في شركات التأمين، أبحاث تلمينية، مجلة التراث العربي، العدد ٤٢.
- ٦- دور البنوك في الاستثمار في فلسطين للفترة ١٩٩٠-٢٠٠٠، مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد العشر، العدد الأول ٢٠٠١.
- ٧- الملتقى الثاني عشر لمجتمع الاعمال العربي، القاهرة ١٦-١١/٢٠٠٨، النيل الختامى.
- ٨- د. رسلان خضور، ندوة الثلاثاء الاقتصادي، ندوات الأزمة الاقتصادية، ١٢/٥/٢٠٠٩، دمشق.
- ٩- محمد صالح طياخة، التأمين وتعبئة المخدرات الوطنية، محاضرة الثلاثاء الاقتصادي، دمشق، ١٦/٩/٢٠٠٣.
- ١٠- د. وهبة مصطفى الزحيلي، بطاقات الائتمان، الدورة الخامسة عشرة، سلطنة عمان، مسقط، ٢٠٠٤.

الإنترنت:

WWW. Aliqtisadi. Com/index. Php? Option. Com content& task -
view& id= 42
WWW.champress.net/index.php?=ar?Article/view/28158
WWW.damaspost.com/id=350&page=show-det&select-page=4
WWW.mafhom.com/syr/articles/tabbakha 16-9.htm.

- 1- pantzopoulou, Elena, the concept of reserving and reserving methodologies in general insurance , unpublished master dissertation, London: city university, 2003.
- 2- Wolf, H. personal financial planning. Boston: Allyn & Bacon - 1989.
- 3- Chaisty, G. and Clendenin, J. Intaoduvtion to Investment N.Y: McGraw-Hill, 1982
- 4- Yeager, F. and Seitz, N. Financial Institution Mangement. N. J; PRENTICE – JALL 1989 .
- 5- Standarrad & Poors – Global Reinsurance Highlights – 2008.
- 6- Nursaw. W. G. Prinples of pension fund incestnebt London Hutchinson & CO. Pubkishers.

الملاحق

2023

ملحق (١):

الاستبيان الموجه إلى العاملين في شركات التأمين

السادة المستقصين الأكارم:

تحية طيبة وبعد:

نضع بين أيديكم هذه الإستبانة املين أن تمنحونا جزءاً من وقتكم الثمين، ونرجو أن تكون إجاباتكم بكل دقة وموضوعية حول جميع الفقرات الواردة فيها، نظراً لما لأرائكم من أهمية ومكانة مرموقة لدينا ومن وجهة نظرنا.

إن الغرض من تصميم هذه الاستبانة هو أداة لقياس البحث:

" دور شركات التأمين في تنشيط الاستثمارات "

علماً بأن أرائكم ستحاط بكامل السرية وسوف لن نستخدم إلا لأغراض البحث العلمي.

الباحث: حسن عابد معروف

بإشراف الأستاذ الدكتور: محمد جودت ناصر

ملاحظة: يرجى وضع إشارة أمام الإجابة المناسبة:

أولاً: المعلومات الشخصية الخاصة بالمستقصين (البيانات التعريفية):

١- اسم الشركة:

٢- ملكية الشركة :

شركة تأمين خاصة	شركة تأمين حكومية
.....	

٣- نوع الشركة:

شركة تأمين تقليدية	شركة تأمين اسلامية

٤- المستوى العلمي:

دكتوراه	ماجستير	إجازة	دون الاجازة

٥- الجنس:

ذكر	أنثى

٦- المستوى الوظيفي:

إدارة عليا	إدارة وسطى	إدارة تنفيذية

٧- عدد سنوات الخبرة:

أقل من ٥ سنوات	من ٥ إلى ١٠ سنوات	أكثر من ١٠ سنوات

٨- أكثر المنتجات التأمينية مبيعاً لديكم:

تأمينات الأشخاص	تأمينات الممتلكات	تأمينات المسؤولية المدنية

٩- يرجى ترتيب المخاطر التالية حسب درجة أهميتها من حيث تعرض

شركتكم لها عند محاولة نشاطها الاستثماري (باستخدام الأرقام من ١ إلى ٧):

() مخاطر السوق.

() مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية.

() مخاطر عدم موائمة الأصول للالتزامات.

() مخاطر ارتفاع معدلات التضخم.

() مخاطر السيولة.

() مخاطر الاستثمار في الأراضي والعقارات.

() مخاطر الملاءة المالية.

١٠- يرجى وضع ترتيب لتسجيلات التالية حسب درجة قيام شركتكم

باستثمار أموالها فيها، (باستخدام الترتيب من ١ إلى ٦ حسب درجة

الأهمية):

() الودائع المصرفية.

() العقارات.

() الأسهم.

() السندات.

() القروض المقدسة لحملة الوثائق.

() الرهونات.

ثانياً: المعلومات الخاصة بالبحث العلمي:

2000

الرقم	السؤال	موافق بشدة	موافق	محايد : معارض	معارض بشدة
١-	نسعى للتأمين على كافة الأخطار التي قد يتعرض لها المشروع المهم.				
٢-	لدي كم شركة تأمين الاستعداد لتحمل التضيقات مقابل ما نحصل عليه من فوائد على المدى الطويل.				
٣-	نسعى شركات التأمين للسرعة في إصدار وثائق التأمين للمشروعات الاقتصادية المهمة.				
٤-	نسعى شركات التأمين لتخفيض تكاليف إصدار وثائق التأمين للمشروعات الاستثمارية المهمة.				
٥-	تقوم شركات التأمين بالتعويض السريع والفوري عن الأضرار التي يتعرض لها المشاريع الاستثمارية، بهدف تشجيعها على الاستثمار في عملها دون توقف.				
٦-	تقوم شركات التأمين بتأمين كافة الأخطار أيا كانت وهذا ما يساعد على تشجيع الاستثمار.				
٧-	قيام شركات التأمين في استثمار الأقساط المخصصة تساعد في زيادة الاستثمارات في البلد بشكل كبير.				
٨-	يساهم قبول شركة التأمين بتغطية مخاطر مشروع معين في تشجيع المصارف على منح الائتمان لهذا المشروع.				
٩-	يقوم المستثمر بشراء وثيقة التأمين ضد الحريق لكي يوافق المصرف على منحه الائتمان المطلوب.				
١٠-	يقوم المستثمر بشراء وثيقة التأمين على الحياة من أجل تشجيع المصرف على منحه الائتمان المطلوب.				
١١-	يقوم المستثمر بالتأمين على العجارات، من أجل تشجيع المصرف على منحه قرض لشراء سيارة.				

				١٢- يساهم قيام المستثمر بشراء وثيقة التأمين البحري، في قبح اعتماد مستندي له لدى المصرف.
				١٣- يساهم قيام المخاول بشراء وثيقة التأمين الهندسي، في حصول هذا السقاول على الائتمان المصرفي.
				١٤- يساهم قيام المصارف بالتأمين في هذه المصارف واستمرارها في مزاولة عملها المصرفي
				١٥- يؤدي عدم قبول شركة التأمين بتغطية مخاطر مشروع معين، إلى امتناع المستثمر من القيام بهذا الاستثمار
				١٦- يساهم قبول شركة التأمين في تغطية المخاطر، في تبث الطمأنينة في نفوس المستثمرين
				١٧- لا يقلل المستثمر على الاستثمارات التي لا يمكن التأمين عليها
				١٨- يوجد لدى شركتكم فوائض واحتياطيات وأقساط متجمعة يمكن استثمارها في مجالات متعددة
				١٩- تحد القوانين واللوائح المنظمة لاستثمارات شركات التأمين من حركتكم في استثمار الأقساط المتحصلة لديكم
				٢٠- تحد منافسة المؤسسات المالية الأخرى من قدرتكم على استثمار الأقساط المتحصلة لديكم بالشكل المطلوب.
				٢١- تحد مخاطر الاستثمار التي تواجه شركات التأمين من قدرتكم على استثمار الأقساط المتحصلة لديكم
				٢٢- يجب مراعاة عامل التضامن قبل عامل الربحية عند مزاولة شركة التأمين لنشاطها الاستثماري.
				٢٣- تعد أكثر المجالات التي تستثمر فيها شركات التأمين هي الودائع المصرفية نظرا لانخفاض المخاطرة في هذا المجال

٢٤-	تحتاج شركة التأمين إلى المزيد من الحرية من قبل الدولة عند مزاولة نشاطها الاستماري			
٢٥-	غالباً ما تكون عوائد استثمار الأقساط المأحضة لدى شركات التأمين أعلى من عوائد تقديم الخدمات التأمينية			
٢٦-	غالباً ما تعاني السوق المصرية من نقص درجة ووعي المستثمرين الصغار لأهمية التأمين في حماية استثماراتهم			
٢٧-	نعتقدون أن انخفاض مستوى التحل بعد من أهم المعوقات التي تعترضكم عند تسويق خدماتكم التأمينية			
٢٨-	تساهم المصارف بشكل كبير في حصول شركات التأمين على عملاء جدد			

الخدمات التأمينية التي تشتريها المصارف من شركتكم:

الرقم	نوع الوثيقة التأمينية التي يشتريها المصرف	نعم	لا
١-	تقوم المصارف بشراء وثيقة تأمين على موجودات المصرف		
٢-	تقوم المصارف بشراء وثيقة التأمين المتعثر		
٣-	تقوم المصارف بشراء وثيقة تأمين ضد حريق محتويات المصرف		
٤-	تقوم المصارف بشراء وثيقة تأمين على حياة الشخصيات الهامة في المصرف		
٥-	تقوم المصارف بشراء وثيقة تأمين ضد مخاطر نقل النقدية		
٦-	تقوم المصارف بشراء وثيقة تأمين ضد مخاطر السرقة والتزوير		

٧-	تقوم المصارف بشراء وثيقة تأمين ضد مخاطر ا: عمال ب: طاقات انتعاش موروثة او مبروكة
٨-	تقوم المصارف بشراء وثيقة تأمين ضد مخاطر ا: نظم المعلومات

ملحق (٢):

الاستبيان الموجه إلى زبائن شركات التأمين

السادة المستقصين الأكارم:

تحية طيبة وبعد:

تضع بين أيديكم هذه الاستبانة اعلمين أن تمنحونا جزءاً من وقتكم الثمين، ونرجو أن تكون إجاباتكم بكل دقة وموضوعية حول جميع الفقرات الواردة فيها، نظراً لما لأرائكم من أهمية ومكانة مرموقة لدينا ومن وجهة نظرنا.

إن الغرض من تصميم هذه الاستبانة هو أداة لقياس البحث:

" دور شركات التأمين في تنشيط الاستثمارات "

وشكراً لحسن تعاونكم

الباحث: حسن عابد معروف

بإشراف الأستاذ الدكتور: محمد جودت ناصر

ملاحظة: يرجى وضع إشارة أمام الإجابة المناسبة:

أولاً: المعلومات الشخصية الخاصة بالمستقصين { البيانات التعريفية }:

١- مجال العمل:

تجاري	صناعي	زراعي	خدمي	غير ذلك

٢- قمت بالتأمين لدى شركة تأمين:

خاصة	حكومية

٣- طبيعة الشركة التي أنتم لديكم:

شركة تأمين تقليدية	شركة تأمين اسلامية

ثانياً: المعلومات الخاصة بالبحث العلمي:

الرقم	السؤال	موافق بشدة	موافق	محايد	معارض	معارض بشدة
١	تعد المخاطر التي تواجه المستثمر أهم العوامل التي تمنعه من القيام بالاستثمار .					
٢	تعتمد كمستثمر إلى حد كبير على التأمين كوسيلة لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها استثمارك					
٣	تواجهون كمشروع عند مزاوله نشاطكم الاستثماري مخاطر متعلقة بصحة أو حياة العاملين لديكم وهذا ما يدفعكم للتأمين عليهم					
٤	تواجهون عند مزاوله نشاطكم مخاطر متعلقة بممتلكات مشروعكم لذا تلجأون منذ البداية إلى التأمين عليها.					
٥	تسبون عند مزاوله نشاطكم مخاطر تصيب الغير في أشخاصهم أو ممتلكاتهم وهذا ما يدفعكم للتأمين ضد الغير.					
٦	يقوم المستثمر بالتأمين على مشروعه استجابة للقوانين والتشريعات المنظمة لإستثماره					
٧	يقوم المستثمر بالتأمين على مشروعه لكي يوافق المصرف على منحه الائتمان المطلوب					
٨	يعتقدون أن خدمة التأمين خدمة كمالية وليست ضرورية					

١٠	يساعد التأمين على بدء الأمن واطمئنان في نفوسكم عند قيامكم باستثمار أموالكم				
١١	يساهم التأمين في زيادة الإنتاجية العامل نتيجة شعوره بالأمان.				
١٢	يشجعكم التأمين على الدخول في استثمارات جديدة.				
السؤال					
	موافق بشدة	موافق	محايد	معارض	معارض بشدة
١٢	يشجعكم التأمين على توسيع استثماراتكم الحالية.				
١٣	يساهم قيامكم بالتأمين على شروطكم الاستثماري في تخفيض الاحتمالات التي يجب تجنبها لمواجهة الحالات الطارئة.				
١٤	يساعدكم التأمين في الحصول على ائتمان مصرفي.				
١٥	عندما تواجهكم الكثير من الإجراءات والتعقيدات لدى شركة التأمين عند شراء وثيقة تأمين معينة يحول دون لجوئكم للتأمين.				
١٦	عند نأخر شركة التأمين في دفع التعويض المستحق لكم عند حدوث الخطر تحجمون عن التأمين مرة أخرى				
١٧	يساهم كثرة التعقيدات والشروط التي تفرضها شركات التأمين في إبعادكم عن محاولات استثمار مختلفة				

و شكراً لتعاونكم

الباحث: حسن معروف

الجمهورية العربية السورية

المرسوم التشريعي رقم 68/

رئيس الجمهورية

بناء على اقتراح الدستور

يرسم مايلي

المادة 1/

يفتح بالتعريف الآتية في مجال تطبيق هذا المرسوم التشريعي ملحق

الهيئة هيئة الإشراف على التأمين

السجلر مجلس إدارة الهيئة

رئيس المجلس وزير المالية

المدير العام مدير عام الهيئة

الجهة المؤسسة أو الشركة انشطة في مجال التأمين أو إعادة التأمين أو كليهما معاً

هيئة الإشراف على التأمين

المادة 2/

تحتل في الجمهورية العربية السورية هيئة تسمى (هيئة الإشراف على التأمين) تتمتع بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال المالي والإداري ويكون مقر الهيئة في مدينة دمشق وتزبط بوزير المالية .

المادة 3/

تهدف الهيئة إلى تنظيم قطاع التأمين وإعادة التأمين والإشراف عليه بما يكفل توفير المبالغ الملائمة لتسليمه وتعزيز دور صناعة التأمين في ضمان الأخطار ، وكذلك الإشراف على تجميع المخاطر الوطنية التي يترجمها النشاط التأميني وتمهتها واستثمارها لدعم التنمية الاقتصادية في الجمهورية العربية السورية ولها في سبيل ذلك القيام بالمهام الآتية :

أ- حماية حقوق المؤمن لهم والمستفيدين من أعمال التأمين ومراقبة الاملاء المالية لشركات التأمين وإعادة التأمين لضمان قدرتها على توفير غطاء تأميني كاف ، لعملية هذه الحقوق .

ب- العمل على رفع أداء الجهات العاملة في مجال التأمين وإعادة التأمين وزيادة كفاءتها ، وانزاسها ، وتواءم ممارستها المهنية وأموالها لزيادة قدرتها على تقديم خدمات أفضل للمستفيدين من التأمين وتحقيق المنافسة الإيجابية بينها .

ج- تنمية الوعي التأميني وإعداد الدراسات والبحوث المتعلقة بأعمال التأمين وتحسينها .

د- توثيق روابط التعاون مع هيئات تنظيم التأمين على المستوى العربي والدولي .

د- لية ميام أخرى تتعلق بـ تنظيم قطاع التأمين وإعادة التأمين بفرعها المجلس .

المادة /4/

تؤلف إدارة البيئة

أ - المجلس

ب - شعبة التأمين .

المادة /5/

أ- يتألف المجلس من وزير المالية رئيساً وعضوية كل من :

(1) المدير العام عضواً دائماً للتشريع

(2) سبعة أعضاء على الأقل من ذوي الخبرة والأخصاس بمسؤولين رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح رئيس المجلس لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد لمدة متساوية .

ب- تحدد الكلفة السنوية للمجلس بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير المالية ج- يبوب عن رئيس المجلس في حال عيابه على وجه قانوني نائبه .

المادة /6/

يحظر على أي عضو من أعضاء المجلس أن تكون له صفة حاضرة مباشرة أو غير مباشرة في أي عمل من أعمال التأمين أو إدارة عضويته في الشركة . ويلتزم بتبليغ المجلس عن أي منحة قد نظراً خلال عضويته فيه تحت حذافة المساهمة الثانوية وفصله عن عضوية المجلس .

المادة /7/

مجلس الإدارة هو السلطة المختصة برسم السياسة التي تدير عليها البيئة لتحقيق الغرض الذي قامت من أجله وله في سبيل تحقيق ذلك :

أ- وضع السياسة العامة للبيئة وإقرار الخطط واتخاذ القرارات اللازمة لتنفيذها .

ب- إقرار مشروع الموازنة السنوية للبيئة .

ج- دراسة طلبات ترخيص مقدمي الخدمات التأمينية والبيئية بها

د- اعتماد مشاريع الصكوك المتعلقة بأعمال التأمين وإصدارها إلى رئيس مجلس الوزراء لاستكمال أساليب إصدارها

هـ - إصدار التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا المرسوم التشريعي .

و- دراسة كل ما يري رئيس المجلس عرضه من القضايا التي تتعلق بالمجلس .

المادة /8/

أ- يدعو المجلس بدعوة من رئيس المجلس أو بطلب من أغلبية أعضائه مرة كل شهرين على الأقل أو كلما دعت الحاجة لذلك

ب- لا تتم اجتماعات المجلس قانونية إلا بحضور أغلبية أعضائه من بينهم رئيس المجلس أو نائبه في حال غيابه .

ج- تتخذ قرارات المجلس الإدارية بأغلبية الأصوات وفي حال تساوي الأصوات يرجح جانب رئيس المجلس .

د- علم و تجهيز المجلس دعوة المجلس إلى الاستعانة ببحث الأمور العامة إذا تلقى طلباً حقيقياً عن ثلث أعضاء المجلس على الأقل وذلك خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ تسلمه للطلب .

هو يجوز للمجلس الاستعانة برأي خبراء أو مستشارين في مجال التقييم. واعادة التقييم والتحكيم
سعيهم عند الحاجة وتحديد أحوالهم ومكانتهم وفقاً لقراراتهم وفقاً للأنظمة النافذة .
و يسمى المجلس أمين سر له على مستوى الهيئة ومهامه

المادة /9/ يُعين المدير العام بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح رئيس المجلس بحدود فيه احوال

المادة /10/ يتولى المدير العام المهام والصلاحيات الآتية :

- 1- تنفيذ قرارات مجلس الإدارة .
- 2- إدارة الهيئة وتطوير أساليب العمل فيها وتدريب أجهزتها .
- 3- ممارسة حق التعيين وتحديد الأجور وفق الأنظمة الملغاة السابقة بالهيئة .
- 4- منح التكاليف التشجيعية وعرض التعريفات للمعتمدين فيها وفق الأنظمة النافذة .
- 5- اقتراح مشاريع الأنظمة اللازمه لعمل الهيئة وعرضها على المجلس لإقرارها .
- 6- رفع مشروع الدورية السنوية للهيئة وعرضها على المجلس للموافقة عليها .
- 7- يجوز للمدير العام للتوقيع ببعض صلاحياته واختصاصاته لمن يراه مناسباً من العاملين في الهيئة .

المادة /11/ أ- تستوفي الهيئة البدلات التالية :

- 1- بدل سنوي على الجهات العام له بسبعة مئة بالآلاف من إجمالي الاقساط السنوية المندرجة
المتحققة لكل سنة وذلك إلى حساب الهيئة خلال ثلاثة أشهر من انقضاء التقييم في
الاقساط .
 - 2- بدل طلب الترخيص .
 - 3- بدل منح الترخيص .
 - 4- بدل ترخيص الجهات التي تقوم بالاعتمادات التقييمية .
- ب- يحدد مقدار كل من هذه البدلات وتعديلها بموجب قرارات تصدر عن رئيس المجلس .

المادة /12/ تتألف الموارد المالية للهيئة من المصادر التالية :

- أ- البدلات التي تستوفيها الهيئة .
 - ب- بدل الخدمات التي تقدمها الهيئة لقطاع التأمين وفق التعليمات التي يصدرها المجلس لهذه الغاية .
 - ج- المساعدات والتبرعات والهبات والمنح التي يقبلها المجلس بعد موافقة السيد رئيس مجلس الوزراء .
- تستخدم الهيئة موارد في تغطية نفقاتها ويعتبر الفائض الإجمالي من موارد الهيئة في العام التالي
وفق القوانين والأنظمة النافذة

المادة /13/ يصدر المجلس بناء على اقتراح المدير العام التعليمات المتعلقة بأعمال التأمين بما في ذلك :

- أ- هفتن الملاحة والمداغ الملاحة والضمائم .
- ب- اسر احتساب التخميسات المقررة .

- ج- معايير إعداد التقارير
- د- شروط وأسس استثمار أموال الشركة.
- هـ- تحديد طبيعة ومواقع موجودات الجهات التي تملك الالتزامات التلبية المترتبة عليها.
- و- النظم المحاسبية الواجب إتباعها والملازم اللازمة لإعداد التقارير والبيانات المالية وعرضها.
- ز- أسس تنظيم الدفاتر المحاسبية وسجلات الجهات وتعبيد الشيكات وتفاصيلها الواجب إتباعها في هذه الدفاتر والسجلات.
- ح- السجلات التي تلزم الجهات بتنظيمها والاحتفاظ بها وكذلك البيانات والوثائق التي يجب عليها ترويد الشيكات بها.
- ط- قواعد وأصول ممارسة الشيكات.
- ي- مكافحة غسل الأموال في أنشطة التأمين وفق الأحكام القانونية النافذة.

- المادة 15/ :
يسدر المجلس بناء على اقتراح المدير العام التعليمات في :
أ - شروط تنفيذ طلبات ترخيص مضمي الخدمات التأمينية وتحديد أسس تنظيم أعماله ومراقبتها.
ب - تنظيم أعمال شركات التأمين بما هي تلك أسس وشروط تأسيسها وترخيصها والحد الأدنى لرأس المال مع التنفيذ بأحكام قانون التجارة وتعديلاته.
- المادة 16/ :
يصدر قرار منح التراخيص بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح مجلس إدارة الهيئة.
- المادة 17/ 8 :
يصدر نظام العاملين في الهيئة ونظامها المالي وجميع الأنظمة التي تقتضيها طبيعة عملها بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح المجلس.
- المادة 18/ :
في كل ما لا يتعارض مع أحكام هذا المرسوم التشريعي والأنظمة والقرارات والتعليمات الصادرة بالتامتلا إليه طبق الأحكام الواردة بالمرسوم التشريعي 195 لعام 1959 وتعديلاته.
- المادة 19/ :
يُنشر هذا المرسوم التشريعي في الجريدة الرسمية.

11 / 8 / 1425 هـ

26 / 9 / 2004 م

دمشق في

الموافق في

رئيس الجمهورية

بشار الأسد

قرار رقم 372 / 100 / م

وزير المالية _ رئيس مجلس إدارة هيئة الإشراف على التأمين
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي /68/ لعام 2004.
وعلى أحكام المرسوم التشريعي /43/ لعام 2005 ولاسيما المادة (18) منه.
وعلى ما أقره مجلس إدارة الهيئة في جلسته رقم / 39 / المنعقدة بتاريخ 24 / 10 / 2010

يقرر ما يلي :

- المادة 1- أ** تكون للكلمات الواردة في هذا القرار نفس المعاني المقابلة لها في المرسوم التشريعي /43/ لعام 2005
- ب -** تكون للكلمات التالية للتعريف الموضحة إلى جانبها:
- إجمالي حقوق المساهمين: هو مجموع رأسمذ الشركة والاحتياطيات القانونية (الإجبارية) والاختيارية والأرباح المتراكمة، وكافة البنود الأخرى التي ترد في قائمة حقوق المساهمين.
- المادة 2-** تتلزم شركة التأمين، ممثلة بمجلس إدارتها المنتخب وفقاً لأحكام نظامها الأساسي، وبما يتطابق مع أحكام المرسوم التشريعي / 43 / لعام 2005، بأن تعتمد سياسة استثمارية معلنة وشفافة، وينحصر على إدارة الشركة عند تنفيذ هذه السياسة التزامات الكاملة والحفاظ على الدقة على ملاءة الشركة، وبقاء وضعها المالي سليماً وقوياً ومتكافئاً مع أحكام القوانين والأنظمة النافذة، وبصورة خاصة القرارات الصادرة عن هيئة الإشراف على التأمين.
- المادة 3-** يراعى عند وضع السياسة الاستثمارية للشركة التزاماتها الناشئة عن عمليات الاكتتابية التي تمارسها، وإمكانية نشوء مطالبات بتعويضات جسيمة أو متراكمة، مع تنوع قنوات أدوات الاستثمار الفعلية وتجنب تركيزها في أية جهة أو لاداة كتك، وأن تكون الشركة قادرة على الوفاء بالتزاماتها في كل وقت من الأوقات دون تعرضها لأي إرباك، وتزود هيئة الإشراف على التأمين بنسخة من هذه السياسة الاستثمارية حال إقرارها.

المادة 4

يلتزم مجلس إدارة الشركة بإجراء تقييم للسياسة الاستثمارية سنوياً، أو خلال السنة
كلما دعت الحاجة لذلك، ويلتزم بإعداد تقرير مفصل بنتائج التقييم، وتزود الهيئة
بنسخة منه كما تُعلم الهيئة بأية تغييرات يقرها المجلس في حينه.

المادة 5-

يحوز للشركة أن تستثمر / 75٪/ بالمدّة من إجمالي حقوق المساهمين لديها مطروحاً
منها الأرباح النقدية المقترح توزيعها كحد أقصى في المجالات التالية، ويفترض أن لا
تزيد نسبة الاستثمار في أي نوع من هذه الأنواع عن 1.5 بالمئة من رأسمال الشركة
المراد الاستثمار فيها، أو 2.5 بالمئة من إجمالي حقوق المساهمين للشركة مطروحاً
منها الأرباح النقدية المقترح توزيعها، أيهما أقل:

- 1 - صناديق حكومية.
- 2 - الشركات المالية
- 3 - صناديق الاستثمار التي تديرها شركات متخصصة.
- 4 - شركات الاستثمار العقاري
- 5 - شركات الخدمة المعلوماتية و/أو الاتصالات.
- 6 - شركات استثمار صناعية و/أو زراعية.
- 7 - شركات استثمار سياحية و/أو نقل.
- 8 - شركات الطاقة
- 9 - التعليم والصحة
- 10 - الإنتاج التلفزيوني و السينمائي
- 11 - الشركات القابضة المالية

المادة 6-

أ - لا يحوز أن تزيد القيمة الإجمالية للعقارات التي تملكها الشركة في
الجمهورية العربية السورية بهدف استخدامها في عزلة أعمالها عن 25%
من إجمالي حقوق المساهمين للشركة مطروحاً عنها الأرباح النقدية المقترح
توزيعها، على أن تسجل في السجل العقاري أصولاً.

ب - يجوز وبموافقة مسبقة من قبل هيئة الإشراف على التأمين رفع النسبة
المشار إليها بالفقرة (أ) السابقة، عن طريق الاقتراض من مؤسسات مالية
مرخصة للعمل في سورية وبضمانة رهن العقار نفسه، وذلك بهدف تملك
مقرات للشركة كمقر للإدارة العامة أو كفروع لها في المحافظات.

المادة 7-

تكون الاستثمارات الممنولة إليها في المادة الخامسة من هذا القرار في شركات مساهمة سورية حصراً ولا يجوز لشركة التأمين أن تساهم في شركة تأمين سورية أخرى، أو في شركات تقديم الخدمات التأمينية (شركة إدارة نفقات التأمين الصحي وكالات التأمين - وسطاء تأمين - وسطاء إعادة تأمين - وغير هذا...)

المادة 8-

يجوز لشركة وبعد موافقة هيئة الإشراف على التأمين أن تستثمر بنسبة 15 بالمئة من إجمالي حقوق المساهمين لديها مطروحاً منها الأرباح النقدية المقترح توزيعها كحد أقصى في شركات أو مشاطات مختلفة عما سبق ذكره في فقرات المادة الخامسة من هذا القرار، أو من خلال ما يتم طرحه من استثمارات من قبل هيئة الاستثمار أو أية جهة حكومية أخرى معنية بهذا الأمر وبعد موافقة الهيئة، وذلك ضمن القائض غير المستثمر من الحدود القصوى المسموح بها من إجمالي حقوق المساهمين لديها مطروحاً منها الأرباح النقدية المقترح توزيعها.

المادة 9-

- أ- على الشركة أن تقوم بإعلام الهيئة مسبقاً بالتعليمات الاستثمارية التي تريد قيمتها عن 5/ بالمئة من إجمالي حقوق المساهمين لديها مطروحاً منها الأرباح النقدية المقترح توزيعها أو التي تتجاوز مبالغ 50/ مليون ليرة سورية أيهما أقل، ويتضمن الإعلام المذكور بيان ما يلي:
1. الجهة أو الجهات أطراف العملية.
 2. وصف واضح وموجز للعملية الاستثمارية التي تنوي الشركة مياثرتها.
 3. المبالغ المستثمرة فيها.
 4. أية معلومات إضافية ترغب الشركة بوضعها.
 5. أية معلومات أخرى تطلبها الهيئة.
- ب- تستثنى المعاملات اليومية غير الاستثمارية مع المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية من أحكام هذه المادة.

المادة 10-

- يتوجب على الشركة دراسة المخاطر المرتبطة بعملية الاستثمار وبصورة خاصة:
- مخاطر السوق.
 - مخاطر أسعار الأسهم والسندات وأسعار الصرف.
 - مخاطر السيولة.
 - مخاطر عدم كفاية إجراءات الحفظ والإيداع.
 - مخاطر أسعار الفائدة.

المادة 11 على الشركة أن تنفي نسبة لا تقل عن $\frac{25}{100}$ بالمئة من مجموع الاحتياطيات الفنية في حسابات تحت المالك، أو ودائع قصيرة الأجل لدى المصارف - المصارف في الجمهورية العربية السورية.

المادة 12- يسمح باستثمار 75% من الأموال المضافة للاحتياطيات الفنية المحددة بموجب أحكام القرارات الصادرة عن الهيئة في الأوجه التالية فقط وبالنسبة المحددة لكل منها:

1- $\frac{20}{100}$ بالمئة كحد أدنى لشراء أوراق مالية حكومية أو سندات خزينة أو شهادات مضمونة من قبل الحكومة.

2- $\frac{15}{100}$ بالمئة كحد أقصى في سندك تصدر عن جهة مخولة قانوناً، بشرط أن لا تزيد قيمة الاستثمار في سندات صادرة عن جهة واحدة على $\frac{5}{100}$ بالمئة، أو $\frac{10}{100}$ بالمئة من رأس مال الجهة المصدرة للسندات أو $\frac{10}{100}$ بالمئة من رأس مال الشركة المدفوع، أيهما أقل.

3- $\frac{15}{100}$ بالمئة كحد أقصى في أسهم أو صناديق استثمار بشرط أن لا تزيد نسبتها على $\frac{5}{100}$ بالمئة من الاحتياطيات الفنية أو $\frac{10}{100}$ بالمئة من رأس مال الجهة المصدرة أو $\frac{10}{100}$ بالمئة من رأس مال الشركة، أيهما أقل.

ويجب أن لا يزيد مجموع مبالغ الاستثمار في السندات والأسهم ووثائق صناديق الاستثمار الصادرة عن جهة واحدة على $\frac{10}{100}$ بالمئة من رأس المال المدفوع للشركة.

4- $\frac{10}{100}$ بالمئة كحد أقصى في استثمارات أخرى لم ترد في البنود أعلاه، بشرط أن توافق عليها الهيئة مسبقاً.

المادة 13- لا يجوز أن تزيد الإيداعات لدى أي مصرف من المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية عن 25 بالمئة قياساً لحصة الاحتياطيات الفنية للشركة.

١٠- يمكن في الأحوال التي تقررها الهيئة وبموافقة مسبقة تجاوز النسبة المشار إليها في الفقرة ١/ من هذه المادة

المادة 14- يجوز أن ترتبط وثائق تأمين الحياة المرتبطة استثمارياً بصندوق استثمار يدار من قبل الشركة نفسها أو عن قبل طرف ثالث، ينتأ ويدار في سورية أو مرخص بصورة قانونية للعمل فيها، وذلك بعد تقديم المعلومات المتعلقة بالصندوق للهيئة وحصول الموافقة من قبلها، وتضع الهيئة المتطلبات والشروط اللازمة التي يجب توفرها والتفقد بها في حال ربط الوثائق المرتبطة استثمارياً بصندوق استثمار.

المادة 16 - على الشركة أن تقدم الهيئة شهادة من المصرف أو من المصارف التي تقوم بإيداع أموالها لديها سنوياً أو عند الطلب.

المادة 17 يراعى تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والإفصاح المالي في تقييم استثمارات الشركة وفقاً لآلية أعدت التالية:

أ - تحدد قيمة العقارات على أساس القيمة الدفترية بعد تنزيل ما يلي:

1. الاستهلاكات المجمعة.

2. رصيد حساب دائني العقارات المشتراة.

3. احتياطي هبوط أسعار العقارات الذي يتم تكوينه في حال انخفاض قيمتها

السوقية عن القيمة الدفترية، ولا يجري تعديل للقيمة الدفترية تبعاً لارتفاع

القيمة السوقية، ولكن يجوز تلبية الموافقة على قيام الشركة بإعادة التقييم

للعقارات إذا زادت القيمة السوقية للعقار زيادة كبيرة على قيمته الدفترية

حسب تقدير الخبراء المرخص لهم أصولاً.

ب - يتم تقييم الأوراق المالية على النحو التالي:

1. أوراق مالية وسندات حكومية: القيمة السوقية أو التكلفة التقديرية أيهما أقل،

أما أذون الخزانة فيتم تقييمها بتكلفة الشراء.

2. شهادات الاستثمار والحسابات المصرفية (القيمة الاسمية + الفائدة السعلنة)

ج - يتم تقييم للسندات والأسهم وفق القواعد الموضوعية من قبل هيئة الأوراق

والأسواق المالية.

د - تقدم الشركة كل عام في موعد لا يتجاوز الحادي والثلاثين من شهر آذار بياناً

مصادقاً عليه من متفق الحسابات بتفصيل استثماراتها الفعلية موزعة حسب ما

هو وارد في هذا القرار.

المادة 18 - لا يجوز للشركة ممارسة ما يلي:

1 - رهن أسهم الشركة.

2 - الاستثمار أو الاقتراض بضمانة أسهمها.

- 3- إصدار كفالة أو أي التزام مالي موظف فيها أو مؤسس أو مساهم فيها أو عضو في مجلس إدارتها أو رئيس مجلس إدارتها أو لأي طرف آخر (طبيعي - استيعاري).
- 4- الاستئجار بشكل مباشر أو غير مباشر في أية حجة عملاقة كلب أو جزئياً لواحد أو أكثر من الموظفين أو أعضاء مجلس الإدارة أو لرئيس مجلس إدارتها، قبل الحصول على الموافقة والترخيص من قبل الهيئة العامة للشركة.
- 5- منح قروض للموظفين أو أعضاء مجلس إدارة الشركة أو رئيس مجلس إدارتها أو أي طرف آخر.
- 6- الاستئجار في المشتقات المالية والعقود الأجلة .

المادة 19 ينهى العمل بأحكام القرار رقم / 97 / تاريخ 2007/7/1 اعتباراً من تاريخ نفاذ هذا القرار في 2011/1/1.

المادة 20- ينتج هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في 10 / 11 / 2010

وزير المالية
رئيس مجلس الإدارة
الدكتور محمد الحسين

Syrian Arab Republic

Damascus University

Economics faculty

Management department



The role of insurance companies in promoting investments

**An Empirical Study about the insurance companies in the
Syrian Arab Republic**

**Research is prepared for the Masters Degree in Business
Administration**

Prepared by:

Hasan Aabed Marof

Supervised by:

Prof. Mohammad jawdat Naser

2011